

حديث

« أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ بَنِيكُمْ »

« دَرَاَسَةٌ تَحْلِيلِيَّةٌ »

الدكتور

أحمد أحمد حسن واكد

مدرس الحديث وعلومه

في كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين في دمياط الجديدة، جامعة الأزهر .



مُلَخَّصُ الْبَحْثِ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ

الحديث يَهْدِفُ إِلَى اتِّبَاعِ مَا وَرَدَ فِيهِ شَرْعًا ، كَمَا يَهْدِفُ إِلَى حُسْنِ التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ ﷺ . وَلَا يُفْهَمُ مِنْهُ عَزْلُ الدِّينِ عَنِ الْحَيَاةِ ، فَمَا صَدَّرَ عَنْهُ ﷺ بِطَرِيقِ الْوَحْيِ ، أَوْ بِطَرِيقِ الاجْتِهَادِ مِنْهُ ﷺ وَرَأَاهُ شَرْعًا : فَهُوَ دِينٌ ، وَأَمَّا مَا صَدَّرَ عَنْهُ بِصِفَةِ الْبَشَرِيَّةِ ، أَوْ بِصِفَةِ الْعَادَةِ وَالتَّجَارِبِ ، وَلَمْ يَظْهَرْ فِيهِ قِصْدُ الْقُرْبَةِ أَوْ وَجْهَهَا : فَلَيْسَ شَرْعًا .

وَمُرَادُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ : « أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ » فِيمَا لَمْ يَرِدْ فِيهِ شَرْعٌ ، وَفِيمَا لَمْ يَنْدَرْجْ تَحْتَ أَسْلِ مَعْمُولٍ بِهِ فِي الشَّرْعِ ، وَفِيمَا لَمْ يَتَعَارَضْ مَعَ صَحِيحِ الدِّينِ وَصَرِيحِهِ .

It's a new one.

**« I know how to pass your dens »A degenerate
déjedi.**

Dr

Ahmed Ahmed Hassan Waked

Modern Teacher and Science

At the Faculty of Islamic and Arab


Studies for Boys in New Damietta,

Al-Azhar University.

Abstract

This Hadith instructs the obedience to *Shari'ah* (Islamic laws) and the due reliance on God, rather than segregating religion from life. Whatever the Prophet said or did by means of revelation or personal *Ijtihad* (reasonable interpretation) is a religious law. Otherwise, if it is based on human experience or common sense and not meant as worship, then it is not religiously abiding.

By saying, “You have better knowledge of the affairs of the world,” the Prophet (pbuh) means the affairs where there are no abiding religious laws originally or derivatively, and no contradiction with a direct valid law.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

«إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ ، نَحْمَدُهُ ، وَنَسْتَعِينُهُ ، وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا ، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾^(١) .

﴿يَتَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَنَىٰ مِنْهَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾^(٢) .

﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧١﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾^(٣) .

(١) سورة آل عمران ، الآية ١٠٢ .

(٢) سورة النساء ، الآية ١ .

(٣) سورة الأحزاب ، الآيتان ٧٠ - ٧١ .

(٤) هذه المقدمة تُسَمَّى خُطْبَةَ الْحَاجَّةِ ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُ أَصْحَابَهُ ﷺ أَنْ يَقُولُوهَا ، بَيْنَ يَدَيْ كَلَامِهِمْ ، فِي أُمُورِ دِينِهِمْ ، سِوَاءَ أَكَانَ خُطْبَةَ نِكَاحٍ ، أَمْ جُمُعَةٍ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ .
والحديث أخرجه : أبو داود ، والتِّرْمِذِيُّ ، والنَّسَائِيُّ ، وابن ماجه ، والدارِمِيُّ ، وأحمد ، من طَرِيقِ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبَّيْعِيِّ (عَمْرُو بن عبد الله) ، عن أَبِي الْأَحْوَصِ (عَوْفِ بن مَالِكِ بن نَصْلَةَ) ، وأبي عُبَيْدَةَ (ابن عبد الله بن مسعود) ، عن عبد الله بن مسعود ﷺ ، عن النَّبِيِّ ﷺ (غَيْرَ أَنَّ التِّرْمِذِيَّ ، والنَّسَائِيَّ - فِي كِتَابِ النِّكَاحِ - ، وابن ماجه - ذَكَرُوا أَبَا الْأَحْوَصِ وَحَدَّه . وَذَكَرَ أَبُو دَاوُدَ - فِي الطَّرِيقِ الْأَوَّلِ مِنْ إِسْنَادِهِ - ، والنَّسَائِيَّ - فِي كِتَابِ الْجُمُعَةِ - ، والدارِمِيُّ ، وأحمد - فِي الْمَوْضِعَيْنِ الْأَوَّلِ وَالثَّلَاثِ - : أَبَا عُبَيْدَةَ وَحَدَّه . وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا مُقْتَرَبَيْنِ : أَبُو دَاوُدَ - فِي الطَّرِيقِ الثَّانِي مِنْ إِسْنَادِهِ - ، وأحمد - فِي الْمَوْضِعَيْنِ الثَّانِي

==

==
 والرَّابِعُ -). فَأَخْرَجَهُ : أَبُو دَاوُدَ فِي السَّنَنِ : كِتَابُ النِّكَاحِ ، بَابُ فِي خُطْبَةِ النِّكَاحِ ٢ /
 ٢٣٨ - ٢٣٩ ح ٢١١٨ (الطَّرِيقُ الثَّانِي مِنْ الإِسْنَادِ صَحِيحٌ ؛ رِجَالُهُ ثِقَاتٌ ، وَإِنْ كَانَ
 بِهِ أَبُو عُبَيْدَةَ : ثِقَةٌ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ ، إِلَّا أَنْ أَبَا الأَحْوَصِ تَابَعَهُ فِي نَفْسِ الطَّرِيقِ .
 وَالطَّرِيقُ الأَوَّلُ مِنْهُ ضَعِيفٌ ؛ لِإِنْقِطَاعِهِ ، أَبُو عُبَيْدَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ ، وَإِنْ كَانَ
 بِالإِسْنَادِ - مِنْ طَرِيقَيْهِ - أَبُو إِسْحَاقَ السَّبْعِيِّ : ثِقَةٌ مُدْلَسٌ ، إِلَّا أَنَّهُ صَرَّحَ بِالسَّمَاعِ مِنْ
 أَبِي عُبَيْدَةَ عِنْدَ الدَّارِمِيِّ) . وَالتَّرْمِذِيُّ فِي السَّنَنِ : كِتَابُ النِّكَاحِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،
 بَابُ مَا جَاءَ فِي خُطْبَةِ النِّكَاحِ ٣ / ٤١٣ ح ١١٠٥ ، وَقَالَ عَقِبَهُ : " حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ
 حَدِيثٌ حَسَنٌ . رَوَاهُ الأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ
 النَّبِيِّ ﷺ ، وَرَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ .
 وَكِلَا الحَدِيثَيْنِ صَحِيحٌ ؛ لِأَنَّ إِسْرَائِيلَ جَمَعَهُمَا ، فَقَالَ : عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي
 الأَحْوَصِ ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ " . وَالنَّسَائِيُّ فِي السَّنَنِ :
 كِتَابُ الجُمُعَةِ ، بَابُ كَيْفِيَّةِ الخُطْبَةِ ٣ / ١٠٤ ح ١٤٠٤ ، وَقَالَ عَقِبَهُ : " أَبُو عُبَيْدَةَ لَمْ
 يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ شَيْئًا ، وَلَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، وَلَا عَبْدُ الجَبَّارِ بْنُ
 وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ " ، وَكِتَابُ النِّكَاحِ ، بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الكَلَامِ عِنْدَ النِّكَاحِ ٦ / ٨٩
 ح ٣٢٧٧ . وَابْنُ مَاجَةَ فِي السَّنَنِ : كِتَابُ النِّكَاحِ ، بَابُ خُطْبَةِ النِّكَاحِ ١ / ٦٠٩ ح
 ١٨٩٢ ، وَاللَّفْظُ لَهُ ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ ؛ فِيهِ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَيُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ
 السَّبْعِيِّ : صَدُوقَانِ . وَالدَّارِمِيُّ فِي السَّنَنِ : كِتَابُ النِّكَاحِ ، بَابُ فِي خُطْبَةِ النِّكَاحِ ٢ /
 ١٩١ ح ٢٢٠٢ . وَأَحْمَدُ فِي المَسْنَدِ ١ / ٣٩٢ - ٣٩٣ ح ٣٧٢٠ - ٣٧٢١ ، ١ / ٤٣٢ ح
 ٤١١٥ - ٤١١٦ . كَمَا أَخْرَجَ الحَدِيثَ : مُسْلِمٌ ، وَالنَّسَائِيُّ ، وَابْنُ مَاجَةَ ، وَأَحْمَدُ ،
 بِنَحْوِهِ ، وَدُونُ ذِكْرِ لَلآيَاتِ القُرْآنِيَّةِ ، مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؓ . فَأَخْرَجَهُ : مُسْلِمٌ فِي
 الصَّحِيحِ : كِتَابُ الجُمُعَةِ ، بَابُ تَخْفِيفِ الصَّلَاةِ وَالخُطْبَةِ ٢ / ٥٩٣ ح ٨٦٨ ، وَلَفْظُهُ :
 « إِنَّ الحَمْدَ لِلَّهِ ، تَحْمُدُهُ ، وَنَسْتَعِينُهُ ، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ يُضِلِّهِ فَلَا
 هَادِيَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ
 ، أَمَا بَعْدُ » . وَالنَّسَائِيُّ فِي السَّنَنِ : كِتَابُ النِّكَاحِ ، بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الكَلَامِ عِنْدَ
 النِّكَاحِ ٦ / ٨٩ - ٩٠ ح ٣٢٧٨ . وَابْنُ مَاجَةَ فِي السَّنَنِ : كِتَابُ النِّكَاحِ ، بَابُ خُطْبَةِ
 ==

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ، وَعَبْدِكَ ، وَنَبِيِّكَ ، وَرَسُولِكَ ، النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ ، وَعَلَى آلِهِ ، وَأَصْحَابِهِ ، وَاتَّبَاعِهِ ، وَتَابِعِيهِمْ بِإِحْسَانٍ ، إِلَى يَوْمِ الدِّينِ .

أَمَّا بَعْدُ ...

« إِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ^(١) ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا ، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ ^(٢) . »

==
النِّكَاحِ / ١ / ٦١٠ ح ١٨٩٣ . وَأَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ / ١ / ٣٠٢ ح ٢٧٤٩ ، / ١ / ٣٥٠ ح ٣٢٧٥ .

(١) قَوْلُهُ " وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ " : بَفَتْحِ الْهَاءِ وَإِسْكَانِ الدَّالِّ فِيهَا ، وَبِضَمِّ الْمَاءِ وَفَتْحِ الدَّالِّ أَيْضًا ، قَالَ النَّوَوِيُّ : " ضَبَطْنَاهُ بِالْوَجْهَيْنِ ، وَكَذَا ذَكَرَهُ جَمَاعَةٌ بِالْوَجْهَيْنِ " ، وَقَالَ الْقَاضِي عِيَّاضُ : " رَوَيْنَاهُ فِي مُسْلِمٍ بِالضَّمِّ ، وَفِي غَيْرِهِ بِالْفَتْحِ ، وَبِالْفَتْحِ ذَكَرَهُ الْهَرَوِيُّ ، وَفَسَّرَهُ الْهَرَوِيُّ عَلَى رِوَايَةِ الْفَتْحِ بِالطَّرِيقِ ، أَيْ أَحْسَنَ الطَّرِيقِ طَرِيقُ مُحَمَّدٍ ﷺ ، يُقَالُ : فُلَانٌ حَسَنُ الْهَدْيِ : أَيْ الطَّرِيقَةَ وَالْمَذْهَبَ ، وَأَمَّا عَلَى رِوَايَةِ الضَّمِّ ، فَمَعْنَاهُ : الدَّلَالَةُ وَالْإِرْشَادُ ، قَالَ الْعُلَمَاءُ : لَفْظُ الْهَدْيِ لَهُ مَعْنَيَانِ ، أَحَدُهُمَا : بِمَعْنَى الدَّلَالَةِ وَالْإِرْشَادِ ، وَهُوَ الَّذِي يُضَافُ إِلَى الرُّسُلِ وَالْقُرَّانِ وَالْعِبَادِ ، قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ (الشورى : ٥٢) ، وَقَالَ : ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمٌ ﴾ (الإسراء : ٩) ، وَقَالَ : ﴿ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ ﴾ (البقرة : ٢) ، وَقَالَ : ﴿ فَاهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ ﴾ (الصافات : ٢٣) .
وَالثَّانِي : بِمَعْنَى اللَّطْفِ وَالتَّوْفِيقِ وَالْعِصْمَةِ وَالتَّائِيدِ ، وَهُوَ الَّذِي تَقَرَّدَ اللَّهُ بِهِ ، قَالَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ ﷺ : ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾ (القصص : ٥٦) " .
يُنظَرُ : الْعَرَبِيُّونَ فِي الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْهَرَوِيِّ / ٦ / ١٩٢٢ ، إِكْمَالُ الْمُعْلَمِ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ / ٣ / ٢٦٩ ، شَرْحُ النَّوَوِيِّ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ / ٦ / ١٥٤ .

(٢) اللَّفْظُ الْمَذْكُورُ ، جُزْءٌ مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَخْرَجَهُ : مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ : كِتَابُ الْجُمُعَةِ ، بَابُ تَخْفِيفِ الصَّلَاةِ وَالْحُطْبَةِ / ٢ / ٥٩٢ - ٥٩٣ ح ٨٦٧ ،

==

وَبَعْدُ ...

فَهَذِهِ دَرَأَسَةٌ تَحْلِيلِيَّةٌ، فِي ضَوْءِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، لِحَدِيثِ: « أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ ». .

١. أسباب اختيار الموضوع :

دَفَعَنِي لِاخْتِيَارِ هَذَا الْمَوْضُوعِ عِدَّةُ سَبَابٍ، مِنْهَا :

أ - لكي أَتَشَرَّفَ بِالْمَسَاهِمَةِ - ولو بِقَدْرٍ ضَيْئِلٍ - فِي خِدْمَةِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، وَالْحِفَافِ عَلَيْهَا، وَالْعَمَلِ بِهَا؛ حَتَّى أَنْالَ شَفَاعَةَ صَاحِبِهَا ﷺ، وَالْقُرْبَ مِنْهُ فِي الْجَنَّةِ إِنْ شَاءَ اللهُ ﷻ .

ب - الدَّرَأَسَةُ التَّحْلِيلِيَّةُ لِلسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ يَتَكشَّفُ بِهَا الإِحَاطَةُ بِكُلِّ جَوَانِبِ السُّنَّةِ، وَخُصُوصًا كُلِّ مَا يَتَعَلَقُ بِالْحَدِيثِ الْوَاحِدِ، مِنْ حَيْثُ: إِيرَادُهُ بِسُنْدِهِ، وَتَحْرِيجُهُ، وَبَيَانَ لَطَائِفِهِ، وَالْوَقُوفَ عَلَى حَالِ رِجَالِهِ، وَذِكْرَ لُغَوِيَّاتِهِ وَأَسْرَارِهِ، وَإِبْرَازَ مَعْنَاهُ وَمَا يَهْدَفُ إِلَيْهِ، وَتَفْصِيلَ فِقْهِهِ وَفَوَائِدِهِ .

ج - هَذَا الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ يَتَعَلَّقُ بِهِ كُلُّ مَنْ يَجَافِلُ التَّحَلُّلَ مِنْ كَثِيرٍ مِنْ أَحْكَامِ

وَلَفْظُهُ: "... « وَيَقُولُ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ » ... ". وَالنَّسَائِيُّ فِي السُّنَنِ: كِتَابُ صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ، بَابُ كَيْفِ الْخُطْبَةِ ٣/ ١٨٨ - ١٨٩ ح ١٥٧٨، وَاللَّفْظُ لَهُ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ. وَابْنُ مَاجَةَ فِي السُّنَنِ: الْمَقْدَمَةُ، بَابُ اجْتِنَابِ الْبَدْعِ وَالْجَدَلِ ١/ ١٧ ح ٤٥. وَالدَّارِمِيُّ فِي السُّنَنِ: الْمَقْدَمَةُ، بَابُ فِي كَرَاهِيَةِ أَخْذِ الرَّأْيِ ١/ ٨٠ ح ٢٠٦. وَأَحْمَدُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ ٣/ ٣١٠ ح ١٤٣٧٣، ٣/ ٣١٩ ح ١٤٤٧١، ٣/ ٣٣٧ - ٣٣٨ ح ١٤٦٧٠. ٣/ ٣٧١ ح ١٥٠٢٦ .

الشَّرْع ، المتعلقة بالحياة (من معاملات ، وعَلَاقَات اجتماعية ، وسياسية ، وغير ذلك) ، ويتمسك بقوله ﷺ : « أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ » .

لهذه الأسباب وغيرِهَا ، كان تَوْفِيقُ اللَّهِ ﷻ لاختيار هذا المَوْضُوع .

٢. خُطَّةُ البَحْثِ :

اشْتَمَلَ البَحْثُ عَلَى : مُقَدِّمَةٍ ، وَسِتَّةِ مَبَاحِثٍ ، وَخَاتِمَةٍ .

المُقَدِّمَةُ : وَتَشْتَمِلُ عَلَى : أَسْبَابِ اخْتِيَارِ المَوْضُوعِ ، وَخُطَّةِ البَحْثِ ، وَمَنْهَجِهِ

و طَرِيقَتِهِ .

المَبْحَثُ الأوَّلُ : « حَدِيثُ الدَّرَاسَةِ ، وَتَحْرِيجُهُ » . وَفِيهِ مَطْلَبَانِ .

المَطْلَبُ الأوَّلُ : « حَدِيثُ الدَّرَاسَةِ » .

المَطْلَبُ الثَّانِي : « تَحْرِيجُ حَدِيثِ الدَّرَاسَةِ » .

المَبْحَثُ الثَّانِي : « مَا يَتَعَلَّقُ بِالإِسْنَادِ مِنْ : تَرَاجِمٍ ، وَلَطَائِفٍ ، وَبَيَانِ عِلَّةِ

حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا » . وَفِيهِ ثَلَاثَةُ مَطَالِبٍ .

المَطْلَبُ الأوَّلُ : « تَرَاجِمُ رِجَالِ الإِسْنَادِ » .

المَطْلَبُ الثَّانِي : « لَطَائِفُ الإِسْنَادِ » .

المَطْلَبُ الثَّلَاثُ : « بَيَانُ عِلَّةِ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا » .

المَبْحَثُ الثَّلَاثُ : « المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ لِلْحَدِيثِ » .

المَبْحَثُ الرَّابِعُ : « المَبَاحِثُ العَرَبِيَّةُ » .

المَبْحَثُ الخَامِسُ : « فِقْهُ الحَدِيثِ » . وَيتناول المسائل الآتية .

المسألة الأولى : « هل الواقعة متعددة ، أو واحدة ؟ » .

المسألة الثانية : « هل يتعارض الحديث مع عِصْمَتِهِ ﷺ ؟ » .

المسألة الثالثة: « هل إشارته ﷺ بغير المعهود في ترك تَلْقِيح النَّحْلِ تكون من قِبَل القول بدون عِلْمٍ ، فتعارض مع قول الله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾ (١) ؟ » .

المسألة الرابعة: « ما السُّرُّ في قُبُول الصحابة ﷺ إشارة النَّبِيِّ ﷺ في ترك تَلْقِيح النَّحْلِ وتنفيذه دون مناقشة ؟ » .

المسألة الخامسة: « ما الحِكْمَة في عدم تعديل هذه المَشُورَة من قِبَل الوَحْي ، وتدارك الثَّمَرَة حتى لا تصير شَيْصًا ؟ » .

المسألة السادسة: « هل من تَعَارُض بَيْنَ الرَّوَايَات في الأثر المُتَرَتَّب على ترك تَلْقِيح النَّحْلِ ؟ » .

المسألة السابعة: « كيف عِلِمَ النَّبِيُّ ﷺ بما صار إليه نَحْلُهُمْ ، هل برُؤْيَيْته له عندما مرَّ عليهم ، أو أنهم أخبروه بذلك ؟ » .

المسألة الثامنة: « المراد بقوله ﷺ: " أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ " .

المَبْحَثُ السَّادِسُ: « الفَوَائِدُ والأَحْكَامُ المُسْتَنْبَطَةُ مِنَ الحَدِيثِ » .

الخَاتِمَةُ: وتَشْتَمِلُ عَلَى أَهَمِّ نَتَائِجِ البَحْثِ .

ثُمَّ أَلْحَقْتُ فِي آخِرِ البَحْثِ فِهْرَسًا لِلْمَصَادِرِ والمَرَاجِعِ ، وَآخِرًا لِلْمَوْضُوعَاتِ .

(١) سورة الإسراء ، جزء الآية ٣٦ .

٣. منهج البحث وطريقته .

جاء المنهج المتبع في البحث على النحو الآتي :

أ - إيراد الحديث بسنده من رواية الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري ، وضبطه بالشكل .

ب - تخريج الحديث تخريجاً تفصيلياً من مصادر السنة الأصيلّة .

ج - التعريف برجال الحديث (بوضع ترجمة موجزة لكل واحد منهم) ، وبيان لطائف إسناده ، وجعل ذلك تحت عنوان : « ما يتعلق بالإسناد من تراجم ولطائف » .

د - ذكر المعنى الإجمالي للحديث .

هـ - بيان مباحثه العربية .

و - تفصيل المسائل المتعلّقة به ، ووضعها تحت عنوان : « فقه الحديث » .

ز - استنباط الفوائد والأحكام منه .

هذا ، وقد راعيت في هذا البحث : دقة العبارة وتحريرها ، ووضوح معناها وسهولته ؛ حتى تعم الاستفادة منه .

والله أسأل أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم ، وأن يتقبّله بقبول حسن ، وأن ينفع به ، إنه وليّ ذلك والقادر عليه .

دكتور / أحمد أحمد حسن واكد .

المبحث الأول

« حديث الدراسة ، وتخرجه » .

وفيه مَطْلَبَان :

المطلب الأول : « حديث الدراسة » .

المطلب الثاني : « تخرُّج حديث الدراسة » .

المطلب الأول

« حديث الدراسة » .

قَالَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١) :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ

(١) هُوَ الْإِمَامُ ، الْحَافِظُ ، حُجَّةُ الْإِسْلَامِ ، أَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ وَرْدِ بْنِ كَوْشَادِ الْقُشَيْرِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ . يُقَالُ : إِنَّهُ وُلِدَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَمِائَتَيْنِ . مِنْ تَصَانِيفِهِ : الْمُسْنَدُ الصَّحِيحُ ، الْإِنْتِفَاعُ بِأَهْبِ السَّبَاعِ ، الْكُنَى وَالْأَسْمَاءُ ، الْمُنْفَرِدَاتِ وَالْوَحْدَانَ ، التَّمْيِيزُ ، الطَّبَقَاتُ ، وَعَيْرُ ذَلِكَ . تُوفِّيَ فِي رَجَبِ سَنَةِ إِحْدَى وَسِتِّينَ وَمِائَتَيْنِ ، بِنَيْسَابُورٍ ، عَنْ بَضْعِ وَحْمِسِينَ سَنَةً . يُنْظَرُ فِي تَرْجَمَتِهِ : الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ ٨ / ١٨٢ ، تَارِيخُ بَغْدَادَ ١٣ / ١٠٠ - ١٠٣ ، تَارِيخُ مَدِينَةِ دِمَشْقَ ٥٨ / ٨٥ - ٩٥ ، الْمُنْتَظَمُ فِي تَارِيخِ الْمُلُوكِ وَالْأُمَمِ ١٢ / ١٧١ - ١٧٢ ، تَهْذِيبُ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ ٢ / ٣٩٥ - ٣٩٨ ، وَفِيَاتِ الْأَعْيَانِ ٥ / ١٩٤ - ١٩٥ ، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ ٢٧ / ٤٩٩ - ٥٠٧ ، تَذَكُّرَةُ الْحِفَافِ ٢ / ٥٨٨ - ٥٩٠ ، سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ ١٢ / ٥٥٧ - ٥٨٠ ، الْكَاشِفُ ٢ / ٢٥٨ ، الْبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ ١١ / ٣٣ - ٣٥ ، تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ ١٠ / ١١٣ - ١١٤ ، تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ ص ٥٢٩ ، الْمَقْصَدُ الْأَرْشَدُ ٣ / ٣١ - ٣٢ ، طَبَقَاتُ الْحِفَافِ ص ٢٦٤ - ٢٦٥ . الْقُشَيْرِيُّ : بَضْمُ الْقَافِ وَفَتْحُ الشَّيْنِ وَسُكُونُ الْيَاءِ تَحْتَهَا نَقْطَتَانِ وَفِي آخِرِهَا رَاءٌ ، هَذِهِ النُّسْبَةُ إِلَى قُشَيْرِ بْنِ كَعْبِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ ، قَبِيلَةٌ كَبِيرَةٌ ، يُنْسَبُ إِلَيْهَا كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ (اللَّبَابُ فِي تَهْذِيبِ الْأَنْسَابِ ٣ / ٣٧ - ٣٨) . وَالنَّيْسَابُورِيُّ : بَفَتْحِ النُّونِ وَسُكُونِ الْيَاءِ وَفَتْحِ السَّيْنِ الْمَهْمَلَةِ وَضَمِّ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَبَعْدَهَا وَوَاءٌ ، هَذِهِ النُّسْبَةُ إِلَى نَيْسَابُورٍ ، مَدِينَةٍ فِي مَقَاتِعِ خُرَّاسَانَ ، أَقْصَى شَمَالِ شَرْقِ إِيرَانَ حَالِيًا ، وَمَا زَالَ اسْمُهَا هَكَذَا (اللَّبَابُ فِي تَهْذِيبِ الْأَنْسَابِ ٣ / ٣٤١ ، أَطْلَسَ الْحَدِيثَ النَّبَوِيَّ ص ١٢ ، ١٦٠) .

هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، وعن ثابت، عن أنس: أن النبي ﷺ مرَّ بقومٍ يُلَقِّحُونَ، فقال: «لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلَحَ»، قال: فخرَجَ شَيْصًا، فَمَرَّ بِهِمْ، فقال: «مَا لِنَحْلِكُمْ؟» قالوا: قُلْتَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ»^(١).

(١) صحيح مسلم: كتاب الفضائل، باب وجوب امتثال ما قاله شرعاً دون ما ذكره ﷺ من معاش الدنيا على سبيل الرأي / ٤ / ١٨٣٦ ح ٢٣٦٣. وهذا تبويب النووي ﷺ (يُنظَر: شرح النووي على صحيح مسلم ١٥ / ١١٦). وبَوَّبَ عليه القُرْطُبِيُّ ﷺ: «بَابُ عِصْمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَطَا فِيمَا يُبَلِّغُهُ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى»، وجعله تحت «كِتَابِ النُّبُوتِ»، وفضائل نبينا محمد ﷺ (يُنظَر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ٦ / ١٦٧). وذكر مسلم ﷺ تحت هذا الباب ثلاثة أحاديث: حديث طلحة بن عبيد الله ﷺ (٤ / ١٨٣٥ ح ٢٣٦١)، وحديث رافع بن خديج ﷺ (٤ / ١٨٣٥ ح ٢٣٦٢)، وحديث عائشة وأنس ﷺ (٤ / ١٨٣٦ ح ٢٣٦٣)، وهو حديث الدراسة. وعبارة القُرْطُبِيِّ أليق بمقام النبوة، وتتوافق في مضمونها مع الجملة الأولى من تبويب النووي، إلا أن النووي أضاف: أن «ما ذكره ﷺ من معاش الدنيا على سبيل الرأي» لا يلزم متابعتها ﷺ فيه. كما هو واضح في قصة تركه ﷺ أكل الصَّبِّ (عند البخاري ٢ / ٩١٠ ح ٢٤٣٦، ٥ / ٢٠٦٠ ح ٥٠٧٤، ٥ / ٢٠٦٤ ح ٥٠٨٧ / ٦، ٢٦٧٨ ح ٦٩٢٥. ومسلم ٣ / ١٥٤٤ ح ١٩٤٧. من حديث ابن عباس ﷺ).

المطلب الثاني

« تخريج حديث الدراسة » .

الحديث مُخَرَّجٌ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ .

الأول : من حديث عَائِشَةَ وَأَنْسَ رضي الله عنهما معًا . والثاني : من حديث عَائِشَةَ رضي الله عنها

وحدها . والثالث : من حديث أَنَسٍ رضي الله عنه وحده .

* فأما حديثهما معًا ، فأخرجه غير مُسَلِّمٍ :

أَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ ٦ / ١٢٣ ح ٢٤٩٦٤^(١) ، عَنْ عَفَّانَ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ

سَلَمَةَ ، بِهِ .

وَابْنُ مَاجَهَ فِي السُّنَنِ : كِتَابُ الرُّهُونِ ، بَابُ تَلْقِيحِ النَّخْلِ ٢ / ٨٢٥ ح

٢٤٧١^(٢) ، مِنْ طَرِيقِ عَفَّانَ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، بِهِ .

(١) قَالَ رحمته الله : حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسٍ ، وَهَشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ أَصْوَاتًا ، فَقَالَ : « مَا هَذِهِ الْأَصْوَاتُ ؟ » قَالُوا : النَّخْلُ يُؤَبِّرُونَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : « لَوْ لَمْ يَفْعَلُوا لَصَلَحَ » ، فَلَمْ يُؤَبِّرُوا عَامَ إِذٍ ، فَصَارَ شَيْصًا ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : « إِذَا كَانَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ فَشَأْنُكُمْ بِهِ ، وَإِذَا كَانَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ فَإِلَيَّْ » .

(٢) قَالَ رحمته الله : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، وَهَشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ أَصْوَاتًا ، فَقَالَ : « مَا هَذَا الصَّوْتُ ؟ » قَالُوا : النَّخْلُ يَأْبُرُونَهُ ، فَقَالَ : « لَوْ لَمْ يَفْعَلُوا لَصَلَحَ » ، فَلَمْ يُؤَبِّرُوا عَامَ إِذٍ ، فَصَارَ شَيْصًا ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : « إِنْ كَانَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ ، فَشَأْنُكُمْ بِهِ ، وَإِنْ كَانَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ ، فَإِلَيَّْ » .

وأبو يعلى الموصلي في المسند : مسند أنس رضي الله عنه / ٦ / ١٩٨ ح ٣٤٨٠^(١) ، / ٦ / ٢٣٧- ٢٣٨ ح ٣٥٣١^(٢) ، من طريق عفان بن مسلم ، عن حماد بن سلمة ، به .
والطحاوي في شرح مشكل الآثار : باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله للناس لما أمرهم بترك تأبير النخل ففعلوا ذلك فشيص ما قاله لهم عند ذلك / ٤ / ٤٢٤ ح ١٧٢٢^(٣) ، من طريق محمد بن كثير العبدي ، عن حماد بن سلمة ، به .

وابن حبان في الصحيح : المقدمة ، باب الإعتصام بالسنة وما يتعلق بها نقلاً

(١) قال رحمته الله : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، وَثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم سَمِعَ أَصْوَاتًا ، فَقَالَ : « مَا هَذِهِ الْأَصْوَاتُ ؟ » ، قَالُوا : النَّخْلُ يَأْبُرُونَهُ ، فَقَالَ : « لَوْ لَمْ يَفْعَلُوا لَصَلَحَ » ، قَالَ : فَأَمْسَكُوا فَلَمْ يَأْبُرُوا عَامَهُمْ ، فَصَارَ شَيْصًا ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ، فَقَالَ : « إِذَا كَانَ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ فَشَأْنُكُمْ ، وَإِذَا كَانَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ فَإِيَّيَّ » .

(٢) قَالَ رحمته الله : حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ (ابن حَرْبٍ) ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ، وَثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم سَمِعَ أَصْوَاتًا ، فَقَالَ : « مَا هَذِهِ الْأَصْوَاتُ ؟ » ، قَالُوا : النَّخْلُ يَأْبُرُونَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : « لَوْ لَمْ يَفْعَلُوا لَصَلَحَ » ، قَالَ : فَلَمْ يَأْبُرُوا عَامَهُمْ ، فَصَارَ شَيْصًا ، قَالَ : فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ، فَقَالَ : « إِذَا كَانَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ فَشَأْنُكُمْ ، وَإِذَا كَانَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ فَإِيَّيَّ » .

(٣) قَالَ رحمته الله : وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، وَهشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم مَرَّ عَلَى قَوْمٍ فِي رُءُوسِ النَّخْلِ ، فَقَالَ : « مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ ؟ » قَالُوا : يُؤْبِرُونَ النَّخْلَ ، قَالَ : « لَوْ تَرَكَوهُ لَصَلَحَ » ، فَتَرَكَوهُ ، فَشَيْصَ ، فَقَالَ : « مَا كَانَ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ فَانْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ ، وَمَا كَانَ مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ فَإِيَّيَّ » .

وَأَمْرًا وَرَجْرًا ١ / ٢٠١ ح ٢٢^(١) ، من طريق عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ حَمَّادٍ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، بِهِ .

وَأَبُو طَاهِرٍ الْمُخَلِّصُ فِي الْمُخَلِّصِيَّاتِ ١ / ٢٨٧ ح ٤١٩^(٢) ، من طريق عَفَّانِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، بِهِ .

وَتَمَّامُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّازِي فِي الْفَوَائِدِ ٢ / ٦٩ ح ١١٦٧^(٣) ، من طريق عَفَّانِ بْنِ

(١) قَالَ تَعَالَى: أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، وَثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ أَصْوَاتًا ، فَقَالَ : « مَا هَذِهِ الْأَصْوَاتُ ؟ » ، قَالُوا : النَّخْلُ يَأْبُرُونَهُ ، فَقَالَ : « لَوْ لَمْ يَفْعَلُوا لَصَلَحَ ذَلِكَ » ، فَأَمْسَكُوا ، فَلَمْ يَأْبُرُوا عَامَّتَهُ ، فَصَارَ شَيْصًا ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : « إِذَا كَانَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ فَشَأْنُكُمْ ، وَإِذَا كَانَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ فَإِلَيَّ » .

(٢) قَالَ تَعَالَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ (ابن مُحَمَّدِ الْبَغَوِيِّ) ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ (ابن سَيَّارِ الْبَغْدَادِيِّ) ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسِ ، وَهِشَامٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ أَصْوَاتًا ، فَقَالَ : « مَا هَذِهِ الْأَصْوَاتُ ؟ » ، فَقَالَ : النَّخْلُ يَأْبُرُونَهُ ، قَالَ : « لَوْ لَمْ يَفْعَلُوا لَصَلَحَ » ، قَالَ : فَلَمْ يَأْبُرُوا عَامَ إِذٍ ، فَصَارَ شَيْصًا ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : « إِذَا كَانَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ فَشَأْنُكُمْ ، وَإِذَا كَانَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ فَإِلَيَّ » .

(٣) قَالَ تَعَالَى: أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْقُوبَ الْأَذْرَعِيُّ ، ثنا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ بَحْرِ الْعَسْكَرِيِّ بِالرَّافِقَةِ ، ثنا عَفَّانُ ، عَنْ حَمَّادٍ ، ثنا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، وَحَمَّادٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ أَصْوَاتًا ، فَقَالَ : « مَا هَذِهِ الْأَصْوَاتُ ؟ » ، قَالُوا : النَّخْلُ يَأْبُرُونَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « لَوْ لَمْ يَفْعَلُوا لَصَلَحَ » ، قَالَ : فَلَمْ يَأْبُرُوا عَامَ إِذٍ ، فَصَارَ شَيْصًا ، فَشَكُوا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : « إِذَا كَانَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ فَشَأْنُكُمْ بِهِ ، وَإِذَا كَانَ مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ فَإِلَيَّ » .

مُسْلِمٍ ، عن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، به .

وألفاظهم مقاربة للفظ مُسْلِمٍ .

* وأما حديث أَنَسٍ رضي الله عنه وحده ، فأخرجه :

أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٣ / ١٥٢ ح ١٢٥٦٦^(١) ، عن عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ ،

عن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عن ثَابِتٍ ، به .

وَالْبَزَّازِ فِي الْمُسْنَدِ ١٣ / ٣٥٥ ح ٦٩٩٢^(٢) ، عن هُدْبَةَ بْنِ خَالِدٍ ، عن حَمَّادِ بْنِ

سَلَمَةَ ، عن ثَابِتٍ ، به . وَقَالَ عَقِبَةُ : " لم يروه إلا حَمَّادٌ " .

ولفظها مقارب للفظ مُسْلِمٍ .

* وأما حديث عَائِشَةَ رضي الله عنها وحدها ، فأخرجه :

الْبَزَّازِ فِي الْمُسْنَدِ ١٨ / ٩٩ ح ٣٣٣^(٣) ، من طريق عَفَّانِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عن حَمَّادِ بْنِ

(١) قَالَ رضي الله عنه : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصْوَاتًا ، فَقَالَ : « مَا هَذَا ؟ » قَالُوا : يُلْقِحُونَ النَّخْلَ ، فَقَالَ : « لَوْ تَرَكَوهُ فَلَمْ يُلْقِحُوهُ لَصَلَحَ » ، فَتَرَكَوهُ فَلَمْ يُلْقِحُوهُ ، فَخَرَجَ شَيْصًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَا لَكُمْ ؟ » ، قَالُوا : تَرَكَوهُ لِمَا قُلْتَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا كَانَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِهِ ، فَإِذَا كَانَ مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ فَإِنِّي » .

(٢) قَالَ رضي الله عنه : حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمِعَ صَوْتًا فِي النَّخْلِ فَقَالَ : « مَا هَذَا ؟ » قَالَ : يُؤَبِّرُونَ النَّخْلَ ، فَقَالَ : « لَوْ تَرَكَوْهَا لَصَلَحَتْ » ، فَتَرَكَوْهَا ، فَصَارَتْ شَيْصًا ، فَأَخْبَرُوهُ بِذَلِكَ ، فَقَالَ : « أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِمَا يُصْلِحُكُمْ فِي دُنْيَاكُمْ ، فَأَمَّا أَمْرُ آخِرَتِكُمْ فَإِنِّي » .

(٣) قَالَ رضي الله عنه : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ أَصْوَاتًا ،

==

حديث «أنتم أعلم بأمر دنياكم» دراسة تحليلية

سَلَمَةَ ، عن هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ ، به ، بلفظ مقارب للفظ مُسْلِمِ . وَقَالَ عَقِبَةُ : " وهذا الحديث لا نَعْلَمُ أَحَدًا رواه عن هِشَامِ ، عن أَبِيهِ ، عن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا غيرَ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، وقد رواه غيرَ حَمَّادِ ، عن هِشَامِ ، عن أَبِيهِ مرسلاً " .

وللحديث شواهد عدة ، فلم ينفرد بروايته : عَائِشَةُ ، وَأَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . بل تابعها عليه : طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، وَرَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ ، وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .
ورواه أَبُو مَجْلَزٍ (١) مرسلاً .

==
فَقَالَ: « مَا هَذِهِ الْأَصْوَاتُ ؟ » قَالُوا : النَّحْلُ يُؤَزِّوْنُهُ ، فَقَالَ : « لَوْ لَمْ يَفْعَلُوا لَصَلَحَ ، فَأَمْسَكُوا عَنْهُ ، فَصَارَ شَيْصًا ، فَذَكُرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : « إِذَا كَانَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ فَشَأْنُكُمْ ، وَإِذَا كَانَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ فَإِنِّي » .

(١) أَبُو مَجْلَزٍ : هُوَ لَاحِقُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ ، وَيُقَالُ : شُعْبَةُ ، السَّدُوسِيُّ ، أَبُو مَجْلَزِ الْبَصْرِيِّ الْأَعْمُورِ ، مشهور بكنيته . روى عن : أَنَسِ بْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِمَا ، وَأُرْسِلَ عَنْ : عُمَرَ وَحَدِيثَهُ ، وَعنه : سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ وَعَاصِمُ الْأَحْوَلِ وعدة . قال ابن مَعِينٍ : مضطرب الحديث ، وقال ابن سَعْدٍ : كان ثقة وله أحاديث ، وقال العَجَلِيُّ : بَصْرِيٌّ تابعي ثقة وكان يحب عَلِيًّا ، وقال أَبُو زُرْعَةَ وَابْنُ خَرَّاشٍ وَالدَّهَبِيُّ وَابْنُ حَجَرٍ : ثقة ، زاد ابن حَجَرٍ : « من كبار الثالثة ، مات سنة ست ، وقيل : تسع ومائة ، وقيل : قبل ذلك » .
وذكره ابن جِبَّانٍ فِي كِتَابِ الثَّقَاتِ ، وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ : هُوَ ثِقَةٌ عِنْدَ جَمِيعِهِمْ . يُنْظَرُ فِي تَرْجَمَتِهِ : الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى ٧ / ٢١٦ ، التَّارِيخُ الْكَبِيرُ ٨ / ٢٥٨ ، مَعْرِفَةُ الثَّقَاتِ ٢ / ٢٣٠ ، الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ ٩ / ١٢٤ ، الثَّقَاتُ ٥ / ٥١٨ ، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ ٣١ / ١٧٦ - ١٨٠ ، الْكَاشِفُ ٢ / ٣٥٩ ، مِيزَانُ الْاِعْتِدَالِ ٧ / ١٥٢ ، جَامِعُ التَّحْصِيلِ ص ٢٩٦ ، تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ ١١ / ١٥١ ، تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ ص ٥٨٦ ، طَبَقَاتُ الْمُدَلِّسِينَ ص ٢٧ .

* أما حديث طَلْحَةَ بنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْرَجَهُ :

مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ : كِتَابُ الْفَضَائِلِ ، بَابُ وَجُوبِ امْتِثَالِ مَا قَالَه شَرَعًا دُونَ مَا ذَكَرَهُ ﷺ مِنْ مَعَايِشِ الدُّنْيَا عَلَى سَبِيلِ الرَّأْيِ / ٤ / ١٨٣٥ ح ٢٣٦١ . قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ : " حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ ، وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ ، وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ ، وَهَذَا حَدِيثٌ قُتَيْبَةَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : مَرَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِقَوْمٍ عَلَى رُءُوسِ النَّخْلِ ، فَقَالَ : « مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ ؟ » فَقَالُوا : يُلْقِحُونَهُ ، يَجْعَلُونَ الذَّكَرَ فِي الْأُنْثَى فَيَلْقَحُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا أَظُنُّ يُغْنِي ذَلِكَ شَيْئًا » ، قَالَ : فَأَخْبِرُوا بِذَلِكَ فَتَرْكُوهُ ، فَأَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ فَقَالَ : « إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ فَلْيَصْنَعُوهُ ، فَإِنِّي إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا ، فَلَا تُؤَاخِذُونِي بِالظَّنِّ ، وَلَكِنْ إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنِ اللَّهِ شَيْئًا ، فَخُذُوا بِهِ ، فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ ﷻ » . "

(١) قال ابن الجوزي (في كشف المشكل من حديث الصحيحين / ١ / ٢٢٥) : « قوله : " ما أَظُنُّ يُغْنِي ذَلِكَ شَيْئًا " إعراض منه عن الأسباب ، ثم تفكر في تأثير الأسباب فقال : " إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ فَلْيَصْنَعُوهُ " . وقال أبو العباس القرطبي (في المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم / ٦ / ١٦٨ - ١٦٩) : « قوله : " إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا ، فَلَا تُؤَاخِذُونِي بِالظَّنِّ " ، وقوله في الأخرى : " إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ " (عند مسلم / ٤ / ١٨٣٥ ح ٢٣٦٢) ، هذا كله منه ﷺ اعتذار لمن صَعَفَ عَقْلُهُ خِيفَةَ أَنْ يَزَلَّهُ الشَّيْطَانُ ، فَيَكْذِبُ النَّبِيَّ ﷺ فَيَكْفُرَ ، وَإِلَّا فَمَا جَرَى شَيْءٌ يَحْتَاجُ فِيهِ إِلَى عُذْرٍ ، غَايَةَ مَا جَرَى : مَصْلَحَةُ دُنْيَوِيَّةٍ ، خَاصَّةٌ بِقَوْمٍ مَخْصُوصِينَ لَمْ يَعْرِفْهَا مِنْ لَمْ يَبَاشِرْهَا ، وَلَا كَانَ مِنْ أَهْلِهَا الْمَبَاشِرِينَ لِعِلْمِهَا ، وَأَوْضَحَ مَا فِي هَذِهِ الْأَلْفَاظِ الْمُعْتَدَّرِ بِهَا فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ قَوْلُهُ : " أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ " (عند مسلم / ٤ / ١٨٣٦ ح ٢٣٦٣) ، وَكَأَنَّهُ قَالَ : وَأَنَا أَعْلَمُ بِأَمْرِ

==

وأحمد في المسند ١ / ١٦٢ ح ١٣٩٥ ، عن بهز ، وعفان ، عن أبي عوانة ، به ،
 ١ / ١٦٢ ح ١٣٩٩ ، ١ / ١٦٣ ح ١٤٠٠ من طريق إسرائيل ، عن سمالك ، به .
 وابن ماجه في السنن : كتاب الرهون ، باب تَلْفِيحِ النَّخْلِ ٢ / ٨٢٥ ح
 ٢٤٧٠ ، من طريق إسرائيل ، عن سمالك ، به .
 ولفظها مقارب للفظ مُسْلِم .

* وأما حديث رافع بن خديج رضي الله عنه فأخرجه :

مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ : كِتَابُ الْفَضَائِلِ ، بَابُ وَجُوبِ امْتِثَالِ مَا قَالَهُ شَرَعًا دُونَ
 مَا ذَكَرَهُ ﷺ مِنْ مَعَايِشِ الدُّنْيَا عَلَى سَبِيلِ الرَّأْيِ ٤ / ١٨٣٥ ح ٢٣٦٢ . قَالَ ﷺ : "
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّومِيِّ الْيَمَامِيُّ ، وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ ، وَأَحْمَدُ بْنُ
 جَعْفَرِ الْمَعْقَرِيِّ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ ،
 حَدَّثَنَا أَبُو النَّجَاشِيِّ (عَطَاءُ بْنُ صُهَيْبٍ) ، حَدَّثَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ ، قَالَ : قَدِمَ نَبِيُّ اللَّهِ
ﷺ الْمَدِينَةَ ، وَهُمْ يَأْبُرُونَ النَّخْلَ ، يَقُولُونَ : يُلْفَحُونَ النَّخْلَ ، فَقَالَ : « مَا تَصْنَعُونَ؟
 » قَالُوا : كُنَّا نَصْنَعُهُ ، قَالَ : « لَعَلَّكُمْ لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا كَانَ خَيْرًا » ، فَتَرَكُوهُ ، فَتَفَضَّتْ

==
 دِينَكُمْ . وقوله " فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ ﷻ " : أي لا يقع منه فيما يُبَلِّغُه عن الله
 كذب ، ولا غلط ، لا سهواً ولا عمدًا ، وقد قلنا : إن صدقه في ذلك هو مدلول
 المعجزة ، وأما الكذب العمد المحض فلم يقع قط منه في خبر من الأخبار ، ولا
 جُرِبَ عليه شيء من ذلك منذ أنشأه الله تعالى ، وإلى أن تَوَفَّاهُ اللهُ تعالى ، وقد كان في
 صغره معروفًا بالصدق والأمانة ، ومجانبة أهل الكذب والخيانة ، حتى إنه كان
 يُسَمَّى بالصادق الأمين ، يشهد له بذلك كل من عرفه وإن كان من أعدائه ، وقد
 خالفه .

أَوْ فَتَقَصَّتْ ، قَالَ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ : « إِمَّا أَنَا بَشَرٌ ، إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِكُمْ فَخُذُوا بِهِ ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْيِي ، فَإِمَّا أَنَا بَشَرٌ » . قَالَ عِكْرِمَةُ : « أَوْ نَحْوَ هَذَا » . قَالَ الْمَعْقِرِيُّ : « فَتَقَصَّتْ » ، وَلَمْ يَشْكُ " .

وابن حبان في الصحيح : المقدمة ، باب الإعتصام بالسنة وما يتعلق بها نقلاً وأمرًا وزجرًا / ١ / ٢٠٢ ح ٢٣ ، عن أحمد بن الحسن بن عبد الجبار ، عن عبد الله بن

(١) قوله " وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْيِي " : قال القرطبي (في المفهم / ٦ / ١٦٩ - ١٧٠) : « يعني به في مصالح الدنيا ، كما دل عليه بساط هذه القصة ، ونصه على ذلك ، ولم يتناول هذا اللفظ ما يحكم فيه باجتهاده إذا تنزلنا على ذلك ؛ لأن ذلك أمر ديني تجب عصمته فيه ، كما إذا بلغه نصًّا ، إذ كل ذلك تبليغ شرعه ، وبيان حكم دينه ، وإن اختلفت ماخذ الأحكام » . وقوله " فَتَقَصَّتْ " : « أي أسقطت ثمرها » (يُنظَر : مشارق الأنوار / ٢ / ٢١) ، وقال القرطبي (في المفهم / ٦ / ١٧٠) : « وقوله " فَتَقَصَّتْ أَوْ فَتَقَصَّتْ " : ظاهره أنه شك من بعض الرواة في أي اللفظين . ويحتمل أن تكون " أَوْ " بمعنى الواو ، أي نَقَصَتْ ثمرها ونَقَصَتْ في حملها ، وقد دل على هذا قوله في الرواية الأخرى : " فَخَرَجَ شَيْصًا " (كما عند مسلم / ٤ / ١٨٣٦ ح ٢٣٦٣) . ومعنى قوله ﷺ " إِمَّا أَنَا بَشَرٌ " : « أي ليس لي اطلاع على المغيبات ، وإنما ذلك شيء قلته بحسب الظن ؛ لشهودي إذ ذاك إلى مسبب الأسباب ، واستغراقي في عجائب قدرته وغرائب قوته التي لا تتوقف على سبب ، لكنه تعالى قضى - ليظهر حكمته الباهرة وتتفاوت شهود عباده في الدنيا والآخرة بأن دائرة الأسباب لا بد من مراعاتها » (مرقاة المفاتيح / ١ / ٣٤٦) ، وقال القرطبي (في المفهم / ٦ / ١٧٠) : « وقوله " فَإِمَّا أَنَا بَشَرٌ " : أي واحد منهم في البشرية ، ومساو لهم فيما ليس من الأمور الدينية ، وهذه إشارة إلى قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِمَّا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ ﴾ [الكهف : ١١٠] ، فقد ساوى البشر في البشرية ، وامتاز عنهم بالخصوصية الإلهية ، التي هي تبليغ الأمور الدينية » .

الرُّومِي ، به .

والطَّبْرَانِي فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ ٤ / ٢٨٠ ح ٤٤٢٤ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ ، عَنْ
الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيِّ ، بِهِ .
وَلَفْظُهَا مُقَارِبٌ لِلْفِظِّ مُسْلِمٍ .

* وَأَمَّا حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْرَجَهُ :

الطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مُشْكِلِ الْأَثَارِ : بَابُ بَيَانِ مُشْكِلِ مَا رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ مِنْ قَوْلِهِ لِلنَّاسِ لَمَّا أَمَرَهُمْ بِتَرْكِ تَأْبِيرِ النَّخْلِ فَفَعَلُوا ذَلِكَ فَشَيَّصَ مَا قَالَهُ لَهُمْ عِنْدَ
ذَلِكَ ٤ / ٤٢٥ ح ١٧٢٣ . قَالَ ﷺ : " حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ مُوسَى ، قَالَ :
حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ الرَّقَّامُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفُضَيْلِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُجَالِدُ
بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : أَبْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ
يُلْقِحُونَ ، فَقَالَ : « مَا لِلنَّاسِ ؟ » فَقَالُوا : يُلْقِحُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « لَا لِقَاحَ »
، أَوْ « مَا أَرَى اللَّقَاحَ شَيْئًا » ، فَتَرَكُوا اللَّقَاحَ ، فَجَاءَ ثَمَرُ النَّاسِ شَيْصًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ
ﷺ : « مَا لَهُ ! مَا أَنَا بِصَاحِبِ زَرْعٍ وَلَا نُخْلٍ ، لَقِحُوا » .

وَالطَّبْرَانِي فِي الْمَعْجَمِ الْأَوْسَطِ ١ / ٣٠٦-٣٠٧ ح ١٠٣٠ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ
بْنِ مُوسَى ، بِهِ ، بِلَفْظِ مُقَارِبٍ .

وإسنادهما وإن كان فيه مجاليد بن سعيد : ضعيف^(١) ، إلا أن روايته هنا عن

(١) يُنظَرُ فِي تَرْجَمَتِهِ : الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى ٦ / ٣٤٩ ، التَّارِيخُ الْكَبِيرُ ٨ / ٩ ، الضَّعْفَاءُ
لِلنَّسَائِيِّ ص ٩٥ ، الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ ٨ / ٣٦١ ، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ ٢٧ / ٢١٩ - ٢٢٤ ،
سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ ٦ / ٢٨٤ - ٢٨٧ ، تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ ص ٥٢٠ .

الشَّعْبِيُّ عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ عَنْهَا^(١) : « لَهْ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَابِرِ أَحَادِيثَ صَالِحَةٍ ، وَعَنْ غَيْرِ جَابِرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ أَحَادِيثَ صَالِحَةٍ ، وَعَامَّةٌ مَا يَرَوِيهِ غَيْرُ مَحْفُوظٍ » .

*** وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي مَجْلَزٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَخْرَجَهُ :**

يَحْيَى بْنُ آدَمَ فِي الْخَرَجِ : بَابُ الزَّكَاةِ فِي الْأَرْضِ وَالزَّرْعِ وَالشُّمَارِ ص ١١١ ح ٣٦٢ . قَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ ، قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَائِطًا لِلْأَنْصَارِ ، وَهُمْ يُلَقِّحُونَ نَخْلًا ، فَقَالَ : « وَيُغْنِي هَذَا شَيْئًا ؟ » فَتَرَكُوهُ ، فَلَمْ تَحْمِلِ النَّخْلُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « عُودُوا ، فَإِنَّمَا قُلْتُ لَكُمْ ، وَلَا أَعْلَمُ » . وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ لِلْإِسْرَائِيلِيِّينَ .

(١) في الكامل في ضعفاء الرجال ٦ / ٤٢٢ .

المبحث الثاني

« مَا يَتَعَلَّقُ بِالْإِسْنَادِ مِنْ : تَرَاجِمٍ ، وَلَطَائِفٍ ،

وَبَيَانَ عِلَّةِ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا .

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : « تَرَاجِمُ رِجَالِ الْإِسْنَادِ » .

المطلب الثاني : « لَطَائِفُ الْإِسْنَادِ » .

المطلب الثالث : « بَيَانُ عِلَّةِ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا » .

المطلب الأول

«تراجمة رجال الإسناد» .

* أبو بكر بن أبي شيبَةَ^(١) : هو عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خُواسِتي^(٢) العَبْسِي^(٣) مولا هم ، الوَاسِطِي^(٤) الأصل ، أبو بكر بن أبي شيبَةَ الكُوفِي . روى عن : عبد الله بن المبارك وجرير ابن عبد الحميد وسفيان بن عيينة والأسود بن عامر وخلق ، وروى عنه : البخاري ومسلم وأبو داود وابن ماجه وآخرون . قال العجلي وأبو حاتم وابن خراش وابن قانع : ثقة ، زاد العجلي : كان حافظاً للحديث ، وزاد ابن قانع : ثبت ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال : كان متقناً حافظاً ديناً من كتب وجمع وصنف وذاكر وكان أحفظ أهل زمانه للمقاطيع ، وقال الخطيب : كان متقناً حافظاً أكثرًا ، وقال الذهبي : الحافظ عديم النظر الثبت ، وقال ابن حجر : ثقة حافظ صاحب تصانيف من العاشرة مات سنة خمس وثلاثين (أي ومائتين) ،

(١) شيبَةَ : بفتح أوله ثم مثناة تحت ساكنة ثم موحدة مفتوحة ثم هاء . توضيح المشتبه ٥/

٣٧٨ .

(٢) خُواسِتي : بضم معجمة فخفة واو فألف فمهملة ساكنة فمثناة فوق فتحته . المغني في ضبط أسماء الرجال ص ٩٦ .

(٣) العَبْسِي : بالفتح والسكون ، إلى عَبَس ، بطن من غَطَفَان (وأبو بكر بن أبي شيبَةَ منهم) ، ومن الأزد ، ومن مُراد . الأنساب ٤ / ١٤٠ - ١٤٢ ، لب اللباب ص ١٧٥ .

(٤) الوَاسِطِي : بفتح الواو وكسر السين وبعدها طاء مهملة ، نسبة إلى واسط ، مدينة بالعراق . الأنساب ٥ / ٥٦١ .

وقال أحمد بن حنبل : صدوق^(١) .

* **عَمْرُو النَّاقِدُ** : هو عَمْرُو بن مُحَمَّد بن بُكَيْر^(٢) بن سَابُور^(٣) النَّاقِد^(٤) ، أبو عُثْمَانَ البَغْدَادِي ، نَزِيل الرَّقَّة^(٥) . حَدَّثَ عَنْ : الأَسْوَد بن عَامِر وسُفْيَان بن عُيَيْنَةَ وَعَبْد الرَّزَّاق بن هَمَّام وَوَكَيْع بن الجَرَّاح وجماعة ، وَحَدَّثَ عَنْهُ : البُخَارِي ومُسْلِم وَأَبُو دَاوُد وَأَبُو يَعْلَى المَوْصِلِي وطائفة . قال أبو داود وأبو حاتم الرازي والحسين بن فهم وابن قانع وابن حجر : ثقة ، زاد أبو حاتم : أمين صدوق ، وزاد الحسين : ثبت صاحب حديث وكان من الحفاظ المعدودين وكان فقيهاً ، وزاد ابن حجر : حافظ ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الذهبي : الإمام الحافظ الحجة ، وقال أحمد : كان يتحرى الصدق ، وقيل لابن معين : إن خلقاً يقع فيه ، فقال : ما هو من أهل

(١) يُنظَرُ فِي تَرْجَمَتِهِ : معرفة الثقات ٢ / ٥٧ ، الجرح والتعديل ٥ / ١٦٠ ، الثقات ٨ / ٣٥٨ ، تاريخ بغداد ١٠ / ٦٦ - ٧٠ ، تذكرة الحفاظ ٢ / ٤٣٢ - ٤٣٣ ، الكاشف ١ / ٥٩٢ ، تهذيب التهذيب ٦ / ٣ - ٤ ، تقريب التهذيب ص ٣٢٠ .

(٢) بُكَيْرٌ : بضم الباء المعجمة بواحدة وفتح الكاف وآخره راء . تكملة الإكمال ١ / ٣١٤ ، ٤٦٧ .

(٣) سَابُور : بالسین المهملة وبالباء المعجمة بواحدة . الإكمال لابن ماکولاً ٤ / ٢٤٨ .

(٤) النَّاقِدُ : بفتح النون وكسر القاف وفي آخرها الدال المهملة ، هذه اللفظة لجماعة من نُقَاد الحديث وحُفَاطِهِ ، لُقِّبُوا بِهِ لِنَقْدِهِمْ ومعرفةً . وجماعة من الصَّيَارِفَةِ ، حَدَّثُوا فَنُسِبُوا إِلَى ذَلِكَ الْعَمَلِ ، منهم : أبو عُثْمَانَ عَمْرُو بن مُحَمَّد بن بُكَيْر بن سَابُور النَّاقِد . الأنساب ٥ / ٤٤٨ . قال في المصباح المنير (١ / ٣٣٨) : « صَرَفْتُ الذَّهَبَ بِالدَّرَاهِمِ بِعُتَّةٍ ، وَاسْمُ الْفَاعِلِ مِنْ هَذَا : صَيْرَفِيٌّ ، وَصَيْرَفٌ ، وَصَرَافٌ لِلدُّبَالِغَةِ » .

(٥) الرَّقَّةُ : بفتح أوله وثانيه وتشديده ، مدينة عراقية مشهورة على الفرات . معجم البلدان ٣ / ٥٨ - ٦٠ ، الروض المعطار ص ٢٧٠ - ٢٧١ .

الكذب هو صدوق . تُوفِّي بَعْدَاد في ذي الحِجَّة سنة اثنتين وثلاثين ومائتين^(١) .
* الأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ : الشَّامِيُّ ، نَزِيلُ بَعْدَاد ، يُكْنَى أبا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَيُلَقَّبُ شَاذَانَ . سَمِعَ : شُعْبَةَ بنِ الْحَجَّاجِ وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ وَحَمَّادَ بنِ سَلَمَةَ وَحَمَّادَ بنِ زَيْدٍ وَعِدَّةً ، وَحَدَّثَ عَنْهُ : أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ وَعَلِيُّ بنُ الْمَدِينِيِّ وَأَبُو بَكْرٍ بنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدَ وَخَلْقٌ . قَالَ يَحْيَى بنُ مَعِينٍ : لا بأس به ، وقال عَلِيُّ بنُ الْمَدِينِيِّ وَأَحْمَدُ وابْنِ حَبْرٍ : ثقة ، زاد ابن حَبْرٍ : من التاسعة مات في أول سنة ثمان ومائتين ، وَذَكَرَهُ ابنُ حِبَّانٍ في الثقات ، وقال الذَّهَبِيُّ : أحد الأثبات ، وقال السُّيُوطِيُّ : كان ثقة صالحًا صدوقًا ، وقال ابن سَعْدٍ : صالح الحديث ، وقال أَبُو حَاتِمٍ : صدوق صالح .
والخلاصة فيه : ثقة^(٢) .

* حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ : ابن دِينَارِ البَصْرِيِّ الحَزَّازِ^(٣) ، أَبُو سَلَمَةَ التَّمِيمِيِّ^(٤) ، وقيل :

(١) يُنظَرُ في تَرْجَمَتِهِ : الطبقات الكبرى ٧/ ٣٥٨ ، الجرح والتعديل ٦/ ٢٦٢ ، الثقات ٨/ ٤٨٥ ، ٤٨٧ ، تاريخ بَعْدَاد ١٢/ ٢٥٥ ، تهذيب الكمال ٢٢/ ٢١٣- ٢١٧ ، سير أعلام النبلاء ١١/ ١٤٧- ١٤٨ ، الكاشف ٢/ ٨٧ ، تهذيب التهذيب ٨/ ٨٥ ، تقريب التهذيب ص ٤٢٦ .

(٢) يُنظَرُ في تَرْجَمَتِهِ : الطبقات الكبرى ٧/ ٣٣٦ ، التاريخ الكبير ١/ ٤٤٨ ، الجرح والتعديل ٢/ ٢٩٤ ، الثقات ٨/ ١٣٠ ، تذكرة الحفاظ ١/ ٣٦٩ ، تهذيب التهذيب ١/ ٢٩٧ ، تقريب التهذيب ص ١١١ ، طبقات الحفاظ ص ١٥٩ .

(٣) الحَزَّازُ : بفتح الحاء المعجمة وتشديد الزاي الأولى المفتوحة بينها وبين الزاي الثانية ألف ، نسبة إلى بيع الحَزِّ ، والحَزُّ : من الثياب وهو ما يُنْسَجُ من صوف وحرير خالص . اللباب في تهذيب الأنساب ١/ ٤٣٩ ، المعجم الوجيز ص ١٩٤ .

(٤) التَّمِيمِيُّ : بفتح التاء المنقوطة باثنتين من فوقها والياء المنقوطة باثنتين من تحتها بين الميمين المكسورتين ، هذه النسبة إلى تَمِيمٍ ، والمُنْتَسِبُ إليها جماعة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم . الأنساب ١/ ٤٧٨ - ٤٨١ .

الْقُرَشِيِّ مَوْلَاهُمْ ، وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ . رَوَى عَنْ : خَالِهِ مُحَمَّدِ الطَّوِيلِ وَهَشَامِ بْنِ عُرْوَةَ وَثَابِتٍ وَقَتَادَةَ وَأُمِّمَ ، وَعَنْهُ : ابْنُ الْمُبَارَكِ وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ وَعَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ وَالْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ وَخَلْقٌ . قَالَ ابْنُ سَعْدٍ : كَانَ ثِقَةً كَثِيرَ الْحَدِيثِ وَرَبَّمَا حَدَّثَ بِالْحَدِيثِ الْمُنْكَرِ ، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ : ثِقَةٌ ، وَقَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ : هُوَ عِنْدِي حُجَّةٌ فِي رِجَالٍ وَهُوَ أَعْلَمُ النَّاسِ بِثَابِتٍ وَعَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ وَمَنْ تَكَلَّمَ فِي حَمَّادٍ فَاتَّهَمُوهُ فِي الدِّينِ ، وَقَالَ أَحْمَدُ فِي الْحَمَّادِيِّنَ : مَا مِنْهَا إِلَّا ثِقَةٌ ، وَقَالَ الْعِجْلِيُّ : ثِقَةٌ رَجُلٌ صَالِحٌ حَسَنُ الْحَدِيثِ ، وَقَالَ السَّاجِيُّ : كَانَ حَافِظًا ثِقَةً مَأْمُونًا ، وَقَالَ ابْنُ جِبَّانٍ : « كَانَ مِنَ الْعِبَادِ الْمُجَابِي الدَّعْوَةَ ، وَلَمْ يُنْصَفْ مِنْ جَانِبِ حَدِيثِهِ ، وَاحْتَجَّ بِأَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ وَبِابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ وَبِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، فَإِنْ كَانَ تَرْكُهُ إِيَّاهُ لَمَا كَانَ يَخْطِئُ ، فَعِيره مِنْ أَقْرَانِهِ مِثْلُ الثَّوْرِيِّ وَشُعْبَةَ وَمَنْ دُونَهَا كَانُوا يَخْطِئُونَ ، فَإِنْ زَعَمَ أَنْ خَطَأَهُ قَدْ كَثُرَ مِنْ تَغْيِيرِ حِفْظِهِ فَقَدْ كَانَ ذَلِكَ فِي أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ مَوْجُودًا وَأَتَى يَبْلُغُ أَبُو بَكْرٍ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ أَقْرَانِ حَمَّادٍ مِثْلَهُ بِالْبَصْرَةِ فِي الْفَضْلِ وَالِدَيْنِ وَالْعِلْمِ وَالنُّسْكِ وَالصَّلَابَةِ فِي السُّنَّةِ وَالْقَمْعِ لِأَهْلِ الْبِدْعَةِ » ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : هُوَ مِنْ أَيْمَّةِ الْمُسْلِمِينَ ، وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ : « هُوَ أَحَدُ أَيْمَّةِ الْمُسْلِمِينَ ، إِلَّا أَنَّهُ لَمَا كَبُرَ سَاءُ حِفْظِهِ ، فَلِذَا تَرَكَهُ الْبُخَارِيُّ ، وَأَمَّا مُسْلِمٌ فَاجْتَهَدَ وَأَخْرَجَ مِنْ حَدِيثِهِ عَنْ ثَابِتٍ مَا سَمِعَ مِنْهُ قَبْلَ تَغْيِيرِهِ^(١) ، وَمَا سِوَى حَدِيثِهِ عَنْ ثَابِتٍ لَا يَبْلُغُ اثْنَيْ عَشَرَ حَدِيثًا ، أَخْرَجَهَا فِي الشُّوَاهِدِ » ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ : « الْإِمَامُ الْحَافِظُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ، وَقَالَ أَيضًا : كَانَ بَحْرًا مِنْ بَحُورِ الْعِلْمِ ، وَلَهُ أَوْهَامٌ فِي سَعَةِ مَا رَوَى ، وَهُوَ صَدُوقٌ حُجَّةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، وَلَيْسَ هُوَ فِي

(١) يُنْظَرُ : الْإِعْتِبَاطُ بِمَنْ رُؤِيَ بِالْإِخْتِلَاطِ ص ٩٦ - ٩٨ ، الْكُوكَبُ النِّيرَاتُ ص ٤٦٠ - ٤٦١ .

الإتقان كحمّاد بن زيد» ، وقال ابن حجر : « ثقة عابد ، تغيّر حفظه بآخره ، من كبار الثامنة ، مات سنة سبع وستين - أي ومائة - »^(١) . وقد تفرد بهذا الحديث .

* هشام بن عروة : ابن الزبير بن العوام القرشي الأسدي^(٢) ، أبو المنذر ، وقيل : أبو عبد الله ، المدني . سمع من : أبيه وعمّه عبد الله بن الزبير وأبي سلمة بن عبد الرحمن ووهب بن كيسان وعدة ، وحدث عنه : السفينان والحماذان وخلق . قال ابن سعد والعجلي : كان ثقة ، زاد ابن سعد : ثبتا كثير الحديث حجة ، وقال أبو حاتم : ثقة إمام ، وقال ابن حبان : كان حافظا متقنا ورعا فاضلا ، وقال يعقوب بن شيبة : « ثقة ثبت ، لم ينكر عليه شيء إلا بعدما صار إلى العراق ، فإنه انبسط في الرواية ، وأرسل عن أبيه أشياء ، مما كان قد سمعه من غير أبيه عن أبيه » ، قال الذهبي معقبا : « في حديث العراقيين عن هشام أو هام ثمتمل ، كما وقع في حديثهم عن معمر أو هام » ، وقال ابن خراش : « كان مالك لا يرضاه ، وكان هشام صدوقا ، تدخل أخباره في الصحيح ، بلغني أن مالكا نقم عليه حديثه لأهل العراق ، قدم الكوفة ثلاث مرّات ، قدمه كان يقول : حدثني أبي ، قال : سمعتُ

(١) يُنظر في ترجمته : الطبقات الكبرى ٧ / ٢٨٢ ، معرفة الثقات ١ / ٣١٩ ، الجرح والتعديل ٣ / ١٤٠ - ١٤١ ، الثقات ٦ / ٢١٦ - ٢١٧ ، الكامل في ضعفاء الرجال ٢ / ٢٥٣ - ٢٦٦ ، تذكرة الحفاظ ١ / ٢٠٢ - ٢٠٣ ، سير أعلام النبلاء ٧ / ٤٤٤ - ٤٥٦ ، ميزان الاعتدال ٢ / ٣٦٠ - ٣٦٤ ، تهذيب التهذيب ٣ / ١١ - ١٣ ، تقريب التهذيب ص ١٧٨ .

(٢) الأسدي : بفتح الألف والسين المهملة وبعدها الدال المهملة ، هذه النسبة إلى أسد ، وهو اسم عدّة من القبائل . اللباب في تهذيب الأنساب ١ / ٥٢ - ٥٣ .

عائشة، وقدم الثانية، فكان يقول: أخبرني أبي، عن عائشة، وقدم الثالثة، فكان يقول أبي، عن عائشة - يعني: يرسل عن أبيه -، وقال الذهبي: الإمام الثقة شيخ الإسلام، وقال ابن حجر: «ثقة فقيه ربما دلّس»^(١)، من الخامسة، مات سنة خمس أو ست وأربعين - أي ومائة -، وله سبع وثمانون سنة^(٢).

* عروة: ابن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى الأسدي، أبو عبد الله المدني. روى عن: خالته عائشة وابن عباس وابن عمر وابن عمرو

(١) وضعه ابن حجر في الطبقة الأولى من طبقات المدلسين، وهي من لم يوصف بذلك إلا نادراً كيحيى بن سعيد الأنصاري. طبقات المدلسين ص ٢٦.

(٢) قال الذهبي (في سير أعلام النبلاء ٦ / ٣٥ - ٣٦): «الرجل حجة مطلقاً، ولا عبرة بما قاله الحافظ أبو الحسن بن القطان (في بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام ٥ / ٥٠٤) من أنه هو وسهيل بن أبي صالح اختلطاً وتغيراً، فإن الحافظ قد يتغير حفظه إذا كبر، وتنقص حدة ذهنه، فليس هو في شيخوخته كهو في شبابه، وما ثم أحد بمعصوم من السهو والنسيان، وما هذا التغير بصاراً أصلاً، وإنما الذي يضر - الاختلاط، وهشام فلم يختلط قط، هذا أمر مقطوع به، وحديثه محتج به في الموطأ والصحاح والسنة. فقول ابن القطان: إنه اختلط، قول مردود مردول، فأرني إماماً من الكبار سلم من الخطأ والوهم. فهذا شعبة، وهو في الدرورة، له أو هام، وكذلك معمر، والأوزاعي، ومالك - رحمه الله عليهم -». وقال العلائي (في المختلطين ص ١٢٦): «ذكر ابن القطان في أثناء كلام له أن هشاماً هذا تغير واختلط، وهذا القول لا عبرة به؛ لعدم المتابع له، بل هو حجة مطلقاً، وإن كان وقع شيء ما فهو من القسم الذي لم يؤثر فيه شيء من ذلك».

(٣) يُنظر في ترجمته: الطبقات الكبرى ٧ / ٣٢١، معرفة الثقات ٢ / ٣٣٢، الجرح والتعديل ٩ / ٦٣، الثقات ٥ / ٥٠٢، تاريخ بغداد ١٤ / ٣٧ - ٤١، سير أعلام النبلاء ٦ / ٣٤ - ٤٧، تقريب التهذيب ص ٥٧٣.

وجماعة ، وروى عنه : أولاده (عبد الله وعثمان وهشام ومحمد ويحيى) والزهرري وعطاء بن أبي رباح وعمر بن عبد العزيز وآخرون . قال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث فقيها عالما مأمونا ثبنا ، وقال العجلي : مدني تابعي ثقة وكان رجلا صالحا ، وقال ابن حبان في الثقات : كان من أفاضل أهل المدينة وعلمائهم ، وقال الذهبي : الإمام عالم المدينة ، وقال ابن حجر : « ثقة فقيه مشهور ، من الثالثة ، مات سنة أربع وتسعين على الصحيح ، ومولده في أوائل خلافة عثمان »^(١) .

* عائشة : بنت أبي بكر الصديق (عبد الله بن أبي قحافة عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم) ، التيمية^(٢) ، المكية ، أم المؤمنين ، وأفقها نساء الأمة على الإطلاق ، تكنى أم عبد الله الفقيهة . ولدت بعد المبعث بأربع سنين أو خمس . وتزوجها رسول الله ﷺ بمكة قبل الهجرة بسنتين ، وقيل : بثلاث سنين ، وهي بنت ست سنين ، وقيل : بنت سبع (ويجمع بينهما : بأنها كانت أكملت السادسة ودخلت في السابعة) ، وابتني بها بالمدينة وهي بنت تسع ، ومات عنها وهي بنت ثماني عشرة سنة . روت عن النبي ﷺ كثيرا ، وعن أبيها وعمر وسعد بن أبي وقاص وجماعة ، وعنهما : ابنا أخيها (القاسم وعبد الله ابنا محمد بن أبي بكر الصديق) وابنا أختها)

(١) يُنظَر في تَرْجَمَتِهِ : الطبقات الكبرى ٥ / ١٧٨ - ١٨١ ، معرفة الثقات ٢ / ١٣٣ ، الجرح والتعديل ٦ / ٣٩٥ ، الثقات ٥ / ١٩٤ - ١٩٥ ، سير أعلام النبلاء ٤ / ٤٢١ - ٤٣٧ ، الكاشف ٢ / ١٨ ، جامع التحصيل ص ٢٣٦ ، البداية والنهاية ٩ / ١٠١ - ١٠٣ ، تهذيب التهذيب ٧ / ١٦٣ - ١٦٥ ، تقريب التهذيب ص ٣٨٩ .

(٢) التيمية : بفتح التاء المثناة من فوقها وسكون الياء المثناة من تحتها وفي آخرها الميم ، هذه النسبة إلى عدة قبائل اسمها تيم . اللباب في تهذيب الأنساب ١ / ٢٣٣ - ٢٣٤ .

عَبْدُ اللَّهِ وَعُرْوَةُ ابْنَا الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ) وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَخَلَقَ كَثِيرًا . مَسْنَدُهَا يُبْلَغُ أَلْفَيْنِ وَمِائَتَيْنِ وَعَشْرَةَ أَحَادِيثَ ، اتَّفَقَ لَهَا الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَلَى مِائَةِ وَأَرْبَعَةَ وَسَبْعِينَ حَدِيثًا ، وَانْفَرَدَ الْبُخَارِيُّ بِأَرْبَعَةٍ وَخَمْسِينَ ، وَانْفَرَدَ مُسْلِمٌ بِتِسْعَةٍ وَسِتِينَ . تُؤَفِّقُ سَنَةَ سَبْعٍ وَخَمْسِينَ عَلَى الصَّحِيحِ^(١) .

* ثَابِتٌ : ابْنُ أَسْلَمَ الْبُنَّانِيُّ^(٢) ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَصْرِيُّ . رَوَى عَنْ : أَنَسِ بْنِ عُمَرَ وَابْنِ الزُّبَيْرِ وَطَائِفَةٍ ، وَرَوَى عَنْهُ : الْحَمَّادَانُ وَشُعْبَةُ وَعِدَّةٌ . قَالَ ابْنُ سَعْدٍ وَابْنُ مَعِينٍ وَالْعِجْلِيُّ وَالنَّسَائِيُّ : ثِقَةٌ ، زَادَ ابْنُ سَعْدٍ : مَأْمُونٌ ، وَزَادَ الْعِجْلِيُّ : رَجُلٌ صَالِحٌ ، وَقَالَ أَحْمَدُ : يَثْبُتُ فِي الْحَدِيثِ مِنَ الثَّقَاتِ الْمَأْمُونِينَ صَحِيحَ الْحَدِيثِ ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : ثِقَةٌ صَدُوقٌ أَثْبَتَ أَصْحَابُ أَنَسِ الزُّهْرِيِّ ثُمَّ قَتَادَةَ ثُمَّ ثَابِتٌ ، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانٍ فِي الثَّقَاتِ : كَانَ مِنْ أَعْبَادِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : أَحَادِيثُهُ صَالِحَةٌ مُسْتَقِيمَةٌ إِذَا رَوَى عَنْهُ ثِقَةٌ وَلَهُ حَدِيثٌ كَثِيرٌ وَهُوَ مِنْ ثِقَاتِ الْمُسْلِمِينَ وَمَا وَقَعَ فِي حَدِيثِهِ مِنَ النَّكْرَةِ فَلَيْسَ ذَلِكَ مِنْهُ إِنَّمَا هُوَ مِنَ الرَّوَايَةِ عَنْهُ ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ : ثِقَةٌ بَلَا مَدَافِعَةَ كَبِيرِ الْقَدْرِ تَنَاطَرَ ابْنُ عَدِيٍّ بِذِكْرِهِ فِي الْكَامِلِ ، وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ : ثِقَةٌ عَابِدٌ مِنَ الرَّابِعَةِ مَاتَ

(١) يُنْظَرُ فِي تَرْجُمَتِهَا : الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى ٨ / ٥٨ - ٨٠ ، الْاِسْتِيعَابُ ٤ / ١٨٨١ - ١٨٨٥ ،
أَسَدُ الْغَابَةِ ٧ / ٢٠٥ - ٢٠٨ ، سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ ٢ / ١٣٥ - ٢٠١ ، الْبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ
٨ / ٩١ - ٩٤ ، الْإِصَابَةُ فِي تَمْيِيزِ الصَّحَابَةِ ٨ / ١٦ - ٢٠ ، تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ ١٢ /
٤٦١ - ٤٦٣ ، تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ ص ٧٥٠ ، خِلَاصَةُ تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ الْكَمَالِ ص ٤٩٣ .
(٢) الْبُنَّانِيُّ : بِضَمِّ الْبَاءِ الْمَنْقُوطَةِ مِنْ تَحْتِهَا بِنُقْطَةِ وَالنُّونِ الْمَفْتُوحَةِ ، هَذِهِ النِّسْبَةُ إِلَى بُنَّانَةَ ،
وَهُوَ بُنَّانَةُ بِنْتُ سَعْدِ بْنِ لُؤَيِّ بْنِ غَالِبٍ ، وَصَارَتْ بُنَّانَةُ مَحَلَّةً بِالْبَصْرَةِ ؛ لِنَزُولِ هَذِهِ
الْقَبِيلَةِ بِهَا . الْأَنْسَابُ ١ / ٣٩٩ - ٤٠٠ .

سنة بضع وعشرين (أي ومائة) ، وله ست وثمانون^(١) .

* أنس : ابن مالك بن النضر^(٢) بن ضَمَضَم^(٣) بن زيد بن حَرَام^(٤) الأنصاري^(٥)
الخرزجي^(٦) النجاري^(٧) ، أبو حمزة المدني ، نزيل البصرة . خَدَم رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عشر-
سنين ، مُدَّةَ مقامه بالمدينة ، ودَعَا له بكثرة المال والولد ، وتُوِّفِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وهو
ابن عشرين سنة ، ولم يُعَدِّه أصحاب المغازي في البدرين ؛ لكونه حضرها صبيًا .
روى عن : النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان وجماعة ، وعنه : ثابت البناني ومحمد بن
سيرين وقتادة بن دعامة وخلق . مسنده ألفان ومائتان وستة وثمانون ، اتفق له
البخاري ومسلم على مائة وثمانين حديثًا ، وانفرد البخاري بثمانين حديثًا ، ومسلم

(١) يُنظَرُ في تَرْجَمَتِهِ : الطبقات الكبرى ٧ / ٢٣٢ ، معرفة الثقات ١ / ٢٥٩ ، الجرح
والتعديل ٢ / ٤٤٩ ، الثقات ٤ / ٨٩ ، الكامل في ضعفاء الرجال ٢ / ١٠٠ ، ميزان
الاعتدال ٢ / ٨١ - ٨٢ ، تقريب التهذيب ص ١٣٢ .

(٢) النضر : بمفتوحة وسكون معجمة . المغني في ضبط أسماء الرجال ص ٢٥٥ .

(٣) ضَمَضَم : بفتح معجمتين . المغني في ضبط أسماء الرجال ص ١٥٦ .

(٤) حَرَام : بحاء وراء . الإكمال لابن ماكولاً ٢ / ٤١١ ، ٤١٣ .

(٥) الأنصاري : بفتح الألف وسكون النون وفتح الصاد المهملة وفي آخرها الراء ، هذه
النسبة إلى الأنصار ، وهم جماعة من أهل المدينة من الصحابة من أولاد الأوس
والخرزج ، قيل لهم الأنصار لنصرتهم رسول الله ﷺ . اللباب في تهذيب الأنساب ١ /
٨٩ - ٩٠ .

(٦) الخرزجي : بفتح الخاء المعجمة وسكون الزاي وفتح الراء وفي آخرها الجيم ، هذه
النسبة إلى الخرزج ، وهو بطن من الأنصار ، سكنوا المدينة . الأنساب ٢ / ٣٥٩ -
٣٦٠ .

(٧) النجاري : إلى بني النجار ، قبيلة من الخرزج . لب اللباب ص ٢٦٠ .

بتسعين . قال ابن المديني : آخر من بقي بالبصرة من أصحاب النبي ﷺ أنس بن مالك . مات سنة ثلاث وتسعين على الأصح ، وقيل : سنة اثنتين وتسعين ، وقد جاوز المائة^(١) .

(١) يُنظَر في تَرْجَمَتِهِ : الطبقات الكبرى ٧ / ١٧ - ٢٥ ، الاستيعاب ١ / ١٠٩ - ١١١ ، أسد الغابة ١ / ١٩٢ - ١٩٥ ، سير أعلام النبلاء ٣ / ٣٩٥ - ٤٠٦ ، الكاشف ١ / ٢٥٦ ، البداية والنهاية ٥ / ٣٣١ - ٣٣٢ ، الإصابة في تمييز الصحابة ١ / ١٢٦ - ١٢٨ ، تقريب التهذيب ص ١١٥ ، خلاصة تذهيب تهذيب الكمال ص ٤٠ - ٤١ .

المطلب الثاني

«لطائف الإسناد»^(١)

اشتمل إسناد الحديث على لطائف عديدة، منها ما يأتي :

- ١ - رواته ما بين كوفي وبغدادى وشامى وبصري ومدني .
- ٢ - رواه الإمام مسلم عن اثنين من شيوخه ، وهما : أبو بكر بن أبي شيبة ، وعمرو الناقد .
- ٣ - تحري الإمام مسلم ودقته في التفريق بين ألفاظ شيوخه ، حيث ساق الحديث - إسنادًا ومنتأ - عن ابن أبي شيبة ، لا عمرو .

(١) لطائف الإسناد : تعني الأمور الدقيقة الخفية في الإسناد ، والتي تحتاج إلى حسن تدبر ، وعمق فكر ؛ لغموضها وخفائها ، ولا يمكن الوصول إليها إلا لحاذق فاهم بصير بالعلم . ويندرج تحت هذه اللطائف : أنواع من علوم الحديث ، منها : الإسناد العالي والنازل ، المسلسل ، رواية الأكابر عن الأصاغر ، رواية الآباء عن الأبناء ، رواية الأبناء عن الآباء ، المدبج ورواية الأقران ، السابق واللاحق ، رواية الإخوة بعضهم عن بعض . ويدخل في لطائف الإسناد كذلك : صيغ الأداء التي يستعملها المحدثون ؛ لما لها من أثر في الحكم بالوصل أو بالانقطاع . وكذلك يدخل في اللطائف : أن يكون الإسناد كله من أهل بلد معين ، أو يرويه جماعة من أهل بلد معين عن جماعة من أهل بلد آخر ، كأن يكون رواته كلهم مدنيين ، أو كوفيين ، أو يكون بعضهم كوفياً ، وبعضهم مدنياً ، ونحو ذلك . ويدخل في ذلك أيضاً : كشف ما قد يكون حصل من قلب أو خلط أو إدراج في أسماء بعض الرواة من قبل راوٍ في السند (ويدخل في ذلك أيضاً : المهمل والمبهم من الرواة ، ومن ذكر بلفظه فقط ، أو بكنيته) . يُنظر : موسوعة علوم الحديث الشريف ص ٦٠٤ - ٦٠٥ .

٤ - الحديث مداره على حمّاد بن سلمة ، فلا مُتّابع له فيه . ورواه عن حمّاد جماعة ، منهم : الأسود ابن عامر^(١) ، وعفان بن مسلم^(٢) ، وعبد الصّمد بن عبد الوارث^(٣) ، وهُدبّة بن خالد^(٤) ، ومحمّد بن كثير العبدي^(٥) ، وعبد الأعلى بن حمّاد^(٦) . ورواه حمّاد عن شيخين من طريقين مختلفين ، فرواه عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها . ورواه أيضاً عن ثابت البناني ، عن أنس رضي الله عنه . وجمع بينهما في الإسناد نفسه .

٥ - صيغ التّحمّل الصريحة « حَدَّثَنَا » متوالية في ثلاث مواضع ، وهي من سماع لفظ الشيخ ، أعلى صيغ التّحمّل عند الجماهير^(٧) .

٦ - طريق حمّاد عن هشام فيه العنّنة في ثلاثة مواضع متوالية ، بينما طريق حمّاد عن ثابت فيه العنّنة في موضعين متوالين ، وهي محمولة على الاتصال ، وقد احتج بها مسلم ، كما ذكر في مقدمة صحيحه^(٨) .

(١) كما عند مسلم ٤ / ١٨٣٦ ح ٢٣٦٣ .

(٢) كما عند ابن ماجه ٢ / ٨٢٥ ح ٢٤٧١ ، وأحمد ٦ / ١٢٣ ح ٢٤٩٦٤ ، والبزار ١٨ /

٩٩ ح ٣٣ ، وأبي يعلى ٦ / ١٩٨ ح ٣٤٨٠ ، ٦ / ٢٣٧ - ٢٣٨ ح ٣٥٣١ ، وأبي طاهر

المُخلّص ١ / ٢٨٧ ح ٤١٩ ، وتأمم الرازي ٢ / ٦٩ ح ١١٦٧ .

(٣) كما عند أحمد ٣ / ١٥٢ ح ١٢٥٦٦ .

(٤) كما عند البزار ١٣ / ٣٥٥ ح ٦٩٩٢ .

(٥) كما عند الطحاوي في شرح مُشكّل الآثار ٤ / ٤٢٤ ح ١٧٢٢ .

(٦) كما عند ابن جبان ١ / ٢٠١ ح ٢٢ .

(٧) يُنظر : تدريب الراوي ٢ / ٢٧٠ .

(٨) يُنظر : صحيح مسلم ١ / ٢٩ - ٣٥ .

- ٧ - طريق حمّاد عن ثابت عال ، بينما طريق حمّاد عن هشام نازل .
- ٨ - الإسناد من رواية حمّاد بن سلّمة ، عن ثابت ، عن أنس ، وذكر ابن حجر أنه من أصح الأسانيد عن أنس^(١) .
- ٩ - فيه رواية الابن (هشام بن عروة) عن أبيه (عروة بن الزبير) .
- ١٠ - فيه رواية الرّجل (عروة بن الزبير) عن خالته (عائشة بنت النبي) .
- ١١ - فيه ثلاثة رواة ذكروا باسمهم مجرداً عن اسم أبيهم أو نسبهم (وهم : ثابت ، أنس ، عائشة) .
- ١٢ - فيه راوٍ ذكّر بكنيته (وهو أبو بكر بن أبي شيبة) .
- ١٣ - فيه راوٍ ذكّر منسوباً إلى صنّعته (وهو عمرو الناقد) .

(١) يُنظَر : نُزْهَةُ النَّظَرِ فِي تَوْضِيحِ نُحْبَةِ الْفِكْرِ ص ٦٠ ، تدريب الراوي ١ / ٥٧ .

المطلب الثالث

« بيان علة حديث عائشة رضي الله عنها » .

* روى مسلم رحمه الله^(١) الحديث عن عائشة رضي الله عنها ، حيث قال : « حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، وَعَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَوْمٍ يُلْقِحُونَ ... » .

وحديث عائشة رضي الله عنها هذا ، الصواب فيه : أنه مُرْسَلٌ عن عُرْوَةَ بن الزُّبَيْرِ . وأن حَمَّادَ بن سَلَمَةَ وَهَمَ فيه ، فرواه موصولاً^(٢) . وقد خالفه : خَالِدُ بن الْحَارِثِ ،

(١) في الصحيح : كِتَابُ الْفَضَائِلِ ، بَابُ وَجُوبِ امْتِثَالِ مَا قَالَهُ شَرْعًا دُونَ مَا ذَكَرَهُ ﷺ مِنْ مَعَايِشِ الدُّنْيَا عَلَى سَبِيلِ الرَّأْيِ ٤ / ١٨٣٦ ح ٢٣٦٣ . وهو حديث الدراسة .

(٢) قال النَّوَوِيُّ رحمه الله : « إِذَا رَوَى بَعْضُ الرُّوَاةِ الثَّقَاتِ الضَّابِطِينَ حَدِيثًا مُتَّصِلًا وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ مَرْسَلًا ، أَوْ رَوَاهُ بَعْضُهُمْ مَوْقُوفًا وَبَعْضُهُمْ مَرْفُوعًا ، أَوْ وَصَلَهُ هُوَ أَوْ رَفَعَهُ فِي وَقْتٍ وَأَرْسَلَهُ أَوْ وَقَفَهُ فِي وَقْتٍ : فَالصَّحِيحُ الَّذِي قَالَهُ الْمُحَقِّقُونَ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ ، وَقَالَ الْفُقَهَاءُ ، وَأَصْحَابُ الْأَصُولِ ، وَصَحَّحَهُ الْحَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ : أَنَّ الْحُكْمَ لِمَنْ وَصَلَهُ أَوْ رَفَعَهُ ، سِوَاهُ كَانَ الْمَخَالَفَ لَهُ مِثْلَهُ ، أَوْ أَكْثَرَ ، أَوْ أَحْفَظَ ؛ لِأَنَّهُ زِيَادَةُ ثِقَةٍ وَهِيَ مَقْبُولَةٌ . وَقِيلَ : الْحُكْمُ لِمَنْ أَرْسَلَهُ أَوْ وَقَفَهُ . قَالَ الْحَطِيبُ : وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الْمُحَدِّثِينَ . وَقِيلَ : الْحُكْمُ لِلْأَكْثَرِ . وَقِيلَ : لِلْأَحْفَظِ » .
والراجح الذي عليه العمل : أنه عند تعارض الوصل والإرسال ، أو الرفع والوقف ، فإنه لا بُدَّ من تحريج الحديث وجمع طرقه ؛ لمعرفة أين وقع الاختلاف ومن وقع ؛ لنعرف هل يمكن الجمع ، بكون الحديث ثبت بالوجهين وصلًا مرة وإرسالًا مرة ، أو رفعًا مرة ووقفًا مرة ، فإن ثبت ذلك فالجمع أولى ، وإلا فينظر هل الوقف يُعَلِّقُ به الرفع أم لا ؟ وهل المرسل يُعَلِّقُ به المتصل أم لا ؟ وعند ذلك لا بُدَّ من أخذ الرواية المحفوظة وترك الرواية المعلَّقة . فالترجيح للوصل أو الإرسال أو الرفع أو الوقف في هذه الحالات إنما يكون للأحفظ

==

حديث «أنتم أعلم بأمور دنياكم» «دراسة تحليلية»

ومُحَاضِرُ بِنِ الْمَوْرَعِ^(١) ، وَحَفْصُ بِنِ غِيَاثِ^(٢) ، وَغَيْرُهُمْ ، فَرَوَاهُ مُرْسَلًا .
فَفِي عِلَلِ الدَّارِقُطْنِيِّ^(٣) : « وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثِ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ : " أَنَّهُ سَمِعَ تَأْيِيرَ النَّخْلِ ، فَقَالَ : لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلَحَ ، فَلَمْ يُؤَبِّرُوا ، فَصَارَ شَيْصًا ، فَقِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : إِذَا كَانَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ فَشَأْنُكُمْ بِهِ " . فَقَالَ : رَوَاهُ حَمَّادُ بِنِ سَلَمَةَ ، عَنْ هِشَامِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . وَخَالَفَهُ خَالِدُ بِنِ الْحَارِثِ ، وَمُحَاضِرُ ، وَغَيْرُهُمَا ، رَوَوْهُ عَنْ هِشَامِ ، عَنْ أَبِيهِ ، مُرْسَلًا ، وَهُوَ الصَّوَابُ » .
وَلَا يُعَابُ مُسْلِمٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِتَخْرِيجِ الْحَدِيثِ مُرْسَلًا ؛ لِأَنَّهُ أوردَهُ مَقْرُونًا^(٤) ، وَالاعْتِمَادُ فِيهِ عَلَى حَدِيثِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَهُوَ صَحِيحٌ لَا مَطْعَنَ فِيهِ .

==
وَالأَضْبَطُ ، سِوَاكَ هَذَا مِنْ جِهَةِ الْحِفْظِ أَوْ الْعَدَالَةِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ . يُنظَرُ : شَرْحُ النَّوَوِيِّ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ ١ / ٣٢ - ٣٣ ، مَوْسُوعَةُ عُلُومِ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ ص ٢٧٤ .
(١) لَمْ أَقْفَ عَلَى حَدِيثِهَا .
(٢) حَدِيثُ حَفْصِ بِنِ غِيَاثِ ، أَخْرَجَهُ : يَحْيَى بِنِ آدَمَ فِي الْخَرَاجِ (بَابُ الزَّكَاةِ فِي الْأَرْضِ وَالزَّرْعِ وَالشَّارِ ص ١١١ ح ٣٦٣) عَنْهُ . قَالَ يَحْيَى : « حَدَّثَنَا حَفْصُ بِنِ غِيَاثٍ ، عَنْ هِشَامِ بِنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَاهُمْ يُؤَبِّرُونَ النَّخْلَ ، فَقَالَ : " مَا هَذَا ؟ لَوْ تَرَكَوْهُ . فَتَرَكَوْهُ ، وَلَمْ تَحْمِلِ النَّخْلُ ، فَقَالُوا لَهُ ، فَقَالَ : " عَلَيْكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ ، أَوْ قَالَ : بِمَا يَنْفَعُكُمْ " » .
(٣) ١٨٧ / ١٤ .

(٤) قَالَ السُّيُوطِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَقَعَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ أَحَادِيثُ مُرْسَلَةٌ ، فَانْتَقَدَتْ عَلَيْهِ ، وَفِيهَا مَا وَقَعَ الْإِرْسَالُ فِي بَعْضِهِ ، فَأَمَّا هَذَا النَّوْعُ : فَعُدْرُهُ فِيهِ أَنَّهُ يُورِدُهُ مُحْتَجًّا بِالْمُسْتَدِّ مِنْهُ لَا بِالْمُرْسَلِ ، وَلَمْ يَقْتَصِرْ عَلَيْهِ لِلخِلَافِ فِي تَقْطِيعِ الْحَدِيثِ ، عَلَى أَنَّ الْمُرْسَلَ مِنْهُ قَدْ تَبَيَّنَ اتِّصَالُهُ مِنْ وَجْهِ آخَرَ . تَدْرِيبُ الرَّوَايِ ١ / ١٥١ .



المَبْتِ الثالث

« المعنى الإجمالي للحديث » .

قَدِم رسول الله ﷺ المَدِينَةَ ، ورأى رِجَالًا في عمل واجتهاد ؛ طلبًا للرزق ، وكان عملهم في نَخْلِهِمْ ، فسأل مَنْ مَعَهُ من أصحابه ﷺ من أهلها : ماذا يصنع هؤلاء ؟ قالوا : يُلْقِحُونَ النَّخْلَ ، بِشَقِّ طَلْعِ النَّخْلَةِ الْأُنْثَى ، وَوَضْعِ شَيْءٍ مِنْ طَلْعِ النَّخْلَةِ الذَّكَرِ فِي هَذَا الشَّقِّ ؛ لِيَكُونَ الثَّمَرُ - بِإِذْنِ اللَّهِ - أَجْوَدَ . فأراد ﷺ أن يَرِبَطَهُمْ بِالْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ ، وَأَنْ يُوْجِهَهُمْ إِلَى التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ ، بدلًا من الاعتقاد الكُلِّيِّ عَلَى الْأَسْبَابِ ؛ طلبًا لصلاح حالهم وثمرهم . فأشار ﷺ - إشارة لا أمر فيها ولا نهي - بِتَرْكِ تَلْقِيحِ النَّخْلِ . فتوقفوا عن تلقيحه ، فخرَجَ الثَّمَرُ عَلَى غير جودته المعهودة . فلما رآه كذلك ﷺ قال لهم : ما لَتَمَرِكُمْ هَذَا الْعَامَ خَرَجَ شَيْصًا ؟ قالوا : لأننا لم نُلقِّحْهُ ؛ استجابة لقولك كذا وكذا . فأبان لهم التمايز بين الوحي والرأي قائلًا : إِنَّمَا قُلْتُ لَكُمْ ذَلِكَ مِنْ عِنْدِ نَفْسِي رَأْيًا ، وَلَسْتُ فِي ذَلِكَ مُبَلِّغًا عَنْ اللَّهِ ﷻ ، فإذا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ مُبَلِّغًا فَالْتَزِمُوهُ ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ مِنْ نَفْسِي فَانْتُمْ أَعْلَمُ بِأُمُورِ دُنْيَاكُمْ ، وما دام في ذلك خَيْرٌ لَكُمْ فافعلوه . فعادوا إِلَى تَلْقِيحِ نَخْلِهِمْ فَصَلَحَ ثَمَرُهُ ، وصار خير ثمر .



المبحث الرابع «المباحث العربية» .

* قوله " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَوْمٍ يُلْفَحُونَ " :

عند أحمد^(١) : " سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصْوَاتًا ، فَقَالَ : « مَا هَذَا ؟ » قَالُوا : يُلْفَحُونَ النَّخْلَ " .

وعنده أيضًا^(٢) ، وعند البزار^(٣) : " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ أَصْوَاتًا ، فَقَالَ : « مَا هَذِهِ الْأَصْوَاتُ ؟ » قَالُوا : النَّخْلُ يُؤَبِّرُونَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ " .

وفي رواية ابن ماجه^(٤) : " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ أَصْوَاتًا ، فَقَالَ : « مَا هَذَا الصَّوْتُ ؟ » قَالُوا : النَّخْلُ يُأَبِّرُونَهُ " . ومثلها روايات أبي يعلى^(٥) ، وابن حبان^(٦) ، وأبي طاهر المخلص في المخلصيات^(٧) ، وتمام بن محمد الرّازي في الفوائد^(٨) : إلا أن فيها : " مَا هَذِهِ الْأَصْوَاتُ ؟ " .

(١) ٣ / ١٥٢ ح ١٢٥٦٦ .

(٢) ٦ / ١٢٣ ح ٢٤٩٦٤ .

(٣) ١٨ / ٩٩ ح ٣٣ .

(٤) ٢ / ٨٢٥ ح ٢٤٧١ .

(٥) ٦ / ١٩٨ ح ٣٤٨٠ ، ٦ / ٢٣٧ - ٢٣٨ ح ٣٥٣١ .

(٦) ١ / ٢٠١ ح ٢٢ .

(٧) ١ / ٢٨٧ ح ٤١٩ .

(٨) ٢ / ٦٩ ح ١١٦٧ .

وعند البَرَّارِ^(١) : " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمِعَ صَوْتًا فِي النَّخْلِ فَقَالَ : « مَا هَذَا ؟ »
قَالَ : يُؤَبَّرُونَ النَّخْلَ " .

وعند الطَّحَاوِيِّ فِي شَرْحِ مُشْكِلِ الْأَثَارِ^(٢) : " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى قَوْمٍ فِي رُءُوسِ
رُءُوسِ النَّخْلِ ، فَقَالَ : « مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ ؟ » قَالُوا : يُؤَبَّرُونَ النَّخْلَ " .

« وَتَلْقِيحُ النَّخْلِ : إِبَارُهُ . يُقَالُ : لَقَحَ النَّخْلَةَ تَلْقِيحًا وَأَلْقَحَهَا^(٣) » . « وَاللَّقَاحُ :
اسْمٌ مَا يُلْقَحُ بِهِ النَّخْلُ^(٤) » . « وَيُقَالُ : أَلْقَحَتِ الرِّيحُ الشَّجَرَ وَالنَّبَاتَ : نَقَلَتِ اللَّقَاحَ
اللَّقَاحَ مِنْ عَضْوِ التَّذْكِيرِ إِلَى عَضْوِ التَّأْنِيثِ^(٥) » .

قال ابن الأثير : « تَلْقِيحُ النَّخْلِ : وَضَعُ طَلْعِ^(٦) الذَّكَرِ فِي طَلْعِ الْأُنْثَى أَوَّلَ مَا
يُنْسَقُ^(٧) » .

(١) ١٣ / ٣٥٥ ح ٦٩٩٢ .

(٢) ٤ / ٤٢٤ ح ١٧٢٢ .

(٣) مختار الصحاح ص ٢٥١ .

(٤) المصباح المنير ٢ / ٥٥٦ .

(٥) المعجم الوسيط ٢ / ٨٣٤ .

(٦) الطَّلْعُ : غِلَافٌ يُشْبِهُ الْكُوزَ ، يَنْفَتِحُ عَنْ حَبِّ مَنْضُودٍ ، فِيهِ مَادَّةٌ إِخْصَابِ النَّخْلَةِ (المعجم الوجيز ص ٣٩٣) . وَالْمَنْضُودُ : « نَضَدٌ يَنْضُدُ نَضْدًا ، فَهُوَ نَاضِدٌ ، وَالْمَفْعُولُ : مَنْضُودٌ وَنَضِيدٌ » (معجم اللغة العربية المعاصرة ٣ / ٢٢٢٦) . قَالَ فِي مُعْجَمِ مَقَائِسِ اللُّغَةِ (٥ / ٤٣٩) : « نَضَدَ : النُّونُ وَالضَّادُ وَالذَّالُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى ضَمِّ شَيْءٍ إِلَى شَيْءٍ فِي اتِّسَاقٍ وَجَمْعٍ ، مُتَّصِبًا أَوْ عَرِيضًا . وَنَضَدْتُ الشَّيْءَ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ مُتَّسِقًا أَوْ مِنْ فَوْقٍ » . وَيُقَالُ : « مَتَاعٌ مَنْضُدٌ : مُسَّقٌ ، وَرَأْيٌ مَنْضُدٌ : مُؤْتَلَفٌ مُسَوَّى » (المعجم الوسيط ٢ / ٩٢٨) .

(٧) النهاية في غريب الحديث والأثر ٤ / ٢٦٣ .

وفي مُعْجَم لُغَةِ الْفُقَهَاء^(١): «تَلْقِيح النَّخْلِ بِشَقِّ طَعِ النَّخْلَةِ الْأُنْثَى، وَوَضْعُ شَيْءٍ مِنْ طَعِ النَّخْلَةِ الذَّكَرِ فِي هَذَا الشَّقِّ» .

وهذا التفسير للتلقيح جاء في حديث طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه^(٢)، قال: "مَرَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِقَوْمٍ عَلَى رُؤُوسِ النَّخْلِ، فَقَالَ: «مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟» فَقَالُوا: يُلْقِحُونَهُ، يَجْعَلُونَ الذَّكَرَ فِي الْأُنْثَى فَيَلْقَحُ" .

هذا هو معنى تلقيح النخل، وأما عن معنى تأبيره، فيقول أهل اللغة: «أَبَرْنَا نَخْلَهُ: لَقَّحَهُ وَأَصْلَحَهُ»^(٣). وتأبير النخل: تلقيحه. يقال: نَخَلْتُهُ مُؤَبَّرَةً، كَمَا يُقَالُ مَأْبُورَةٌ. وَالْإِبَارُ^(٤): «

«وَالْإِبَارُ: النَّخْلَةُ الَّتِي يُؤَبَّرُ بِطَلْعِهَا، وَقِيلَ: الْإِبَارُ أَيْضًا مَصْدَرٌ كَالْقِيَامِ

وَالصِّيَامِ»^(٥).

(١) ص ١١٧ .

(٢) عند مسلم ٤ / ١٨٣٥ ح ٢٣٦١ .

(٣) في لسان العرب (٤ / ٣): «أَبَرْنَا النَّخْلَ وَالزَّرْعَ يَأْبُرُهُ وَيَأْبُرُهُ أَبْرًا وَإِبَارًا وَإِبَارَةً وَأَبْرَهُ: أَصْلَحَهُ. وَأَتَبَرْتُ فَلَانًا: سَأَلْتُهُ أَنْ يَأْبُرَ نَخْلَكَ، وَكَذَلِكَ فِي الزَّرْعِ إِذَا سَأَلْتَهُ أَنْ يُصْلِحَهُ لَكَ. وَالْآبِرُ: الْعَامِلُ. وَالْمُؤْتَبِرُ: رَبُّ الزَّرْعِ. وَالْمَأْبُورُ: الزَّرْعُ وَالنَّخْلُ الْمُصْلَحُ». وفي المصباح المنير (١ / ١): «وَالْأَبُورُ: مَا يُؤَبَّرُ بِهِ». وقال النووي (في شرحه على صحيح مسلم ١٥ / ١١٧): «قوله "يَأْبُرُونَ" (من حديث رافع بن خديج رضي الله عنه عند مسلم ٤ / ١٨٣٥ ح ٢٣٦٢): بكَسْرِ الْبَاءِ وَضَمِّهَا، يُقَالُ مِنْهُ: أَبَرَ يَأْبُرُ وَيَأْبُرُ، كَبَدَرَ يَبْدُرُ وَيَبْدُرُ، وَيُقَالُ: أَبَرَ يُؤَبَّرُ - بِالشَّدِيدِ - تَأْبِيرًا» .

(٤) مختار الصحاح ص ١ .

(٥) المصباح المنير ١ / ١ .

وَالنَّخْلَةَ « لا تُؤَبَّرُ إِلَّا بَعْدَ ظُهُورِ ثَمَرَتِهَا وَأَنْشِقَاقِ طَلْعِهَا »^(١) .

وَصِفَةَ تَأْيِيرِ النَّخْلِ :

« أَنْ يُوَضَعَ شَيْءٌ مِنْ طَلْعِ فَحْلِ النَّخْلِ فِي طَلْعِ الْأُنْثَى إِذَا أَنْشَقَ »^(٢) ؛ « لِيَكُونَ

الثَّمَرُ - بِإِذْنِ اللَّهِ - أَجُودَ مِمَّا لَمْ يُؤَبَّرْ »^(٣) .

وإِبْضَاحِ ذَلِكَ : « أَنْ يُؤْتَى بِشَمَارِيخِ^(٤) ذَكَرِ النَّخْلِ ، فَتَنْفُضُ ، فَيَطِيرُ غُبَارُهَا ،

وَهُوَ طَحِينِ شَمَارِيخِ الْفَحَّالِ ، إِلَى شَمَارِيخِ الْأُنْثَى ، وَذَلِكَ هُوَ التَّلْقِيحُ »^(٥) .

قَالَ فِي الْقَامُوسِ الْفِقْهِيِّ^(٦) : « التَّأْيِيرُ : التَّلْقِيحُ . وَهُوَ شَقُّ طَلْعِ النَّخْلَةِ الْأُنْثَى

لِذَرِّ شَيْءٍ مِنْ طَلْعِ النَّخْلَةِ الذَّكَرِ فِيهِ ، سِوَاءَ تَشَقُّقِ الطَّلْعِ بِنَفْسِهِ ، أَمْ بِفِعْلِ الْإِنْسَانِ .

وَالطَّلْعُ : مَا يَطْلَعُ مِنَ النَّخْلَةِ ، ثُمَّ يَصِيرُ ثَمَرًا إِنْ كَانَتْ أُنْثَى ، وَإِنْ كَانَتْ النَّخْلَةُ

ذَكَرًا لَمْ يَصِرْ ثَمَرًا ، وَيُتْرَكُ عَلَى النَّخْلَةِ أَيَّامًا مَعْلُومَةً حَتَّى يَصِيرَ فِيهِ شَيْءٌ أَبْيَضٌ مِثْلَ

الدَّقِيقِ ، وَلَهُ رَائِحَةٌ ذَكِّيَّةٌ ، فَيَلْقَحُ بِهِ الْأُنْثَى » .

وَفِي صَوِّءِ مَا سَبَقَ : يَتَّضِحُ أَنْ التَّلْقِيحَ وَالتَّأْيِيرَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، فَيُطْلَقَانِ وَبِرَادٍ

بِهِمَا : « شَقُّ طَلْعِ النَّخْلَةِ الْأُنْثَى ، وَوَضْعُ شَيْءٍ مِنْ طَلْعِ النَّخْلَةِ الذَّكَرِ فِي هَذَا الشَّقِّ ؛

(١) تهذيب اللغة ١٥ / ١٨٨ .

(٢) شرح الطَّبَّيِّ عَلَى مِشْكَاتِ الْمَصَابِيحِ ٧ / ٢١٥٧ .

(٣) حَاشِيَةُ السَّنْدِيِّ عَلَى سُنَنِ ابْنِ مَاجَهَ ٢ / ٩١ .

(٤) الشَّمَارِيخُ : جَمْعُ شَمْرُوحٍ وَشَمْرَاحٍ ، وَهُوَ الْغُصْنُ وَالْعُنُقُودُ الَّذِي عَلَيْهِ بُسْرٌ (بَلَحٌ) أَوْ

عِنَبٌ . يُنْظَرُ : الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ ١ / ٤٩٣ .

(٥) الْمَصْبَاحُ الْمُنِيرُ ١ / ١ .

(٦) ص ١١ .

لِيَجِيءَ نَمْرُهَا جَيِّدًا .

قال النَّوَوِيُّ: «قوله: "يُلَقِّحُونَ"، هو بِمَعْنَى "يَأْبُرُونَ" فِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى^(١)، وَمَعْنَاهُ: إِدْخَالُ شَيْءٍ مِنْ طَلْعِ الذَّكْرِ فِي طَلْعِ الْأُنْثَى، فَتَعَلَّقَ بِإِذْنِ اللَّهِ^(٢)»

* وَمَرَّ عَلَيْهِ، وَمَرَّ بِهِ: أَي اجْتَاَزَ .

قال في المصباح المنير^(٣): «مَرَرْتُ بِزَيْدٍ، وَعَلَيْهِ، مَرًّا، وَمُرُورًا، وَمَمَرًا: اجْتَزَيْتُ . وَمَرَّ الدَّهْرُ، مَرًّا، وَمُرُورًا أَيْضًا: ذَهَبَ .

وفي المعجم الوجيز^(٤): «مَرَّ الْأَمْرُ، أَوْ فُلَانٌ، مَرًّا، وَمُرُورًا، وَمَمَرًا: جَازَ، وَذَهَبَ، وَمَضَى . وَيُقَالُ: مَرَّ فُلَانًا، وَمَرَّ بِهِ، وَمَرَّ عَلَيْهِ: جَازَ عَلَيْهِ .

«وَالْمَمَرُ: مَوْضِعُ الْمُرُورِ»^(٥) .

* «وَالْقَوْمُ: الرِّجَالُ دُونَ النِّسَاءِ، لَا وَاحِدَ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا

يَسْخَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ﴾^(٦)، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ﴾^(٧) . وَرُبَّمَا دَخَلَ النِّسَاءُ فِيهِ عَلَى عَلَى سَبِيلِ التَّبَعِ؛ لِأَنَّ قَوْمَ كُلِّ نَبِيٍّ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ . وَجَمْعُ الْقَوْمِ: أَقْوَامٌ . وَجَمْعُ الْجَمْعِ:

(١) من حديث رافع بن خديج رضي الله عنه (عند مسلم ٤ / ١٨٣٥ ح ٢٣٦٢) .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم ١٥ / ١١٦ - ١١٧ .

(٣) ٥٦٨ / ٢ .

(٤) ص ٥٧٨ .

(٥) مختار الصحاح ص ٢٥٩ .

(٦) سورة الحجرات، جزء الآية ١١ .

(٧) سورة الحجرات، جزء الآية ١١ .

أَقَاوِمٌ ، وَأَقَائِمٌ . وَالْقَوْمُ : يُدَكَّرُ وَيُؤَنَّثُ ؛ لِأَنَّ أَسْمَاءَ الْجُمُوعِ الَّتِي لَا وَاحِدَ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا إِذَا كَانَ لِلْأَدَمِيِّينَ يُدَكَّرُ وَيُؤَنَّثُ ، مِثْلُ : الرَّهْطِ ، وَالنَّفْرِ ، وَالْقَوْمِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ ﴾^(١) ، وَقَالَ : ﴿ كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ الْمُرْسَلِينَ ﴾^(٢) .

ووجه الدلالة في الآيتين الكريميتين : أن لفظ « القوم » ينصرف إلى الرجال والنساء معاً ؛ فهم المقصودون بالخطاب ، وهم المكلفون باتباع الرسل وعدم تكذيبهم .

وَالْقَوْمُ « سُمُّوا بِذَلِكَ : لِقِيَامِهِمْ بِالْعِظَائِمِ وَالْمِهْمَاتِ »^(٣) .
 « وَقَوْمُ الرَّجُلِ : أَقْرَبَاؤُهُ الَّذِينَ يَجْتَمِعُونَ مَعَهُ فِي جَدِّ وَاحِدٍ . وَقَدْ يُقِيمُ الرَّجُلُ بَيْنَ الْأَجَانِبِ فَيَسْمِيهِمْ قَوْمَهُ مَجَازًا لِلْمَجَاوَرَةِ »^(٤) .
 وَفِي الْمُعْجَمِ الْوَجِيزِ^(٥) : « الْقَوْمُ : الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ تَجْمَعُهُمْ جَامِعَةٌ يَقُومُونَ لَهَا لَهَا . وَقَوْمُ الرَّجُلِ : أَقَارِبُهُ عَصَبِيَّةٌ »^(٦) ، وَمَنْ يَكُونُونَ بِمَنْزِلَتِهِمْ تَبَعًا لَهُ » .

(١) سورة الأنعام ، جزء الآية ٦٦ .

(٢) سورة الشعراء ، الآية ١٠٥ .

(٣) مختار الصحاح ص ٢٣٢ .

(٤) المصباح المنير ٢ / ٥٢٠ .

(٥) المصدر السابق ، بنفس الجزء والصفحة .

(٦) ص ٥٢١ .

(٧) في لسان العرب (١ / ٦٠٦) : « الْعَصَبِيَّةُ وَالْتَعَصُّبُ : الْمُحَامَاةُ وَالْمُدَافَعَةُ . وَتَعَصَّبْنَا لَهُ لَهُ وَمَعَهُ : نَصَرْنَاهُ . وَعَصَبَةُ الرَّجُلِ : قَوْمُهُ الَّذِينَ يَتَعَصَّبُونَ لَهُ » . وَفِي الصَّحاحِ (١ / ١٨٢) : « عَصَبَةُ الرَّجُلِ : بَنُوهُ وَقَرَابَتُهُ لِأَبِيهِ ، وَإِنَّمَا سُمُّوا عَصَبَةً لِأَنَّهُمْ عَصَبُوا بِهِ ،

والقوم الوارد ذكرهم في الحديث : من أهل المدينة من الأنصار ﷺ ، ففي
 مُرْسَل أَبِي مَجْلَزٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَائِطًا^(١) لِلْأَنْصَارِ وَهُمْ يُلْقِحُونَ نَخْلًا...^(٢)".
 وراهم النبي ﷺ : « أول قدمه المدينة ، التي هي ذات نخل ، ولم تكن مكة
 ذات نخل ، ففي حديث رافع بن خديج رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : " قَدِمَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ ، وَهُمْ
 يَأْبُرُونَ النَّخْلَ ، يَقُولُونَ : يُلْقِحُونَ النَّخْلَ...^(٣) ". وليس المراد أنه رأى ذلك في
 طريق قدمه ، بل المراد أنه رأى ذلك في أوائل وصوله ، حين خرج إلى المزارع^(٤) » .

* قوله " لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلَحَ " :

« صَلَحَ صَلَاحًا : زَالَ عَنْهُ الْفَسَادُ^(٥) » . « وَالصَّلَاحُ : السَّلَامَةُ مِنَ الْعَيْبِ ،
 وَالِاسْتِقَامَةُ^(٦) » .

قال في المصباح المنير^(٧) : « صَلَحَ الشَّيْءُ صَلُوحًا ، وَصَلَاحًا أَيضًا . وَصَلَحَ -
 بِالضَّمِّ - لُغَةً ، وَهُوَ خِلَافُ فَسَدَ . وَصَلَحَ يَصْلُحُ - بِفَتْحَتَيْنِ - لُغَةً ثَالِثَةً ، فَهُوَ صَلَاحٌ ،

==
 أَي أَحَاطُوا بِهِ : فَالْأَبُّ طَرَفٌ ، وَالْإِبْنُ طَرَفٌ ، وَالْعَمُّ جَانِبٌ ، وَالْأَخُ جَانِبٌ .
 وَالْجَمْعُ : الْعَصَبَاتُ » .

(١) الحائطُ : البُستَانُ مِنَ النَّخْلِ إِذَا كَانَ عَلَيْهِ جِدَارٌ . تاج العروس ١٩ / ٢٢١ .

(٢) عند يحيى بن آدم في الحراج ص ١١١ ح ٣٦٢ .

(٣) كما عند مسلم ٤ / ١٨٣٥ ح ٢٣٦٢ .

(٤) فتح المنعم ٩ / ٢٣٠ .

(٥) المعجم الوجيز ص ٣٦٨ .

(٦) المعجم الوسيط ١ / ٥٢٠ .

(٧) ١ / ٣٤٥ .

وَأَصْلَحْتُهُ فَصَلَحَ . وَأَصْلَحَ : أَتَى بِالصَّلَاحِ ، وَهُوَ الْحَيْرُ وَالصَّوَابُ . وَفِي الْأَمْرِ مَصْلَحَةٌ : أَيُّ خَيْرٍ ، وَالْجَمْعُ : الْمَصَالِحُ . وَصَالِحُهُ صَالِحًا ، وَالصَّلْحُ : اسْمٌ مِنْهُ ، وَهُوَ التَّوْفِيقُ ، وَمِنْهُ صَلُحَ الْحُدَيْبِيَّةُ . وَأَصْلَحْتُ بَيْنَ الْقَوْمِ : وَفَّقْتُ . وَتَصَالَحَ الْقَوْمُ وَاضْطَلَحُوا . وَهُوَ صَالِحٌ لِلْوَلَايَةِ : أَيُّ لَهُ أَهْلِيَّةُ الْقِيَامِ بِهَا .

وفي تاج العروس^(١) : « وَقَدْ أَصْلَحَ الشَّيْءُ بَعْدَ فَسَادِهِ : أَقَامَهُ . وَمِنْ الْمَجَازِ : أَصْلَحَ إِلَيْهِ : أَحْسَنَ . يُقَالُ : أَصْلَحَ الدَّابَّةَ : إِذَا أَحْسَنَ إِلَيْهَا فَصَلَحَتْ » .

وعلى هذا ، فمعنى قوله " فَقَالَ : لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلَحَ " : أي « فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ : لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا التَّابِيرَ وَتَرَكْتُمُوهُ لَصَلَحَ الثَّمَرُ ؛ لِأَنَّ الثَّمَرَ وَالْمُؤْثَرَ فِيهِ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى لَا غَيْرَهُ ؛ لِأَنَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ^(٢) » .

* قوله " قَالَ : فَخَرَجَ شَيْصًا " : أي « قَالَ الرَّاوِي ، وَهُوَ إِمَّا عَائِشَةُ أَوْ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه : فَتَرَكُوا التَّابِيرَ تَمَسُّكًا بِقَوْلِهِ ﷺ ، فَخَرَجَ الثَّمَرُ مِنَ النَّخْلِ أَي طَلَعَ حَالَةً كَوْنَهُ شَيْصًا^(٣) » .

وعند مسلم^(٤) من حديث رافع بن خديج رضي الله عنه : " فَتَفَضَّتْ^(٥) أَوْ فَتَفَضَّتْ " .

(١) ٥٤٨ / ٦

(٢) الكوكب الوهاج والروض البهّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٢٣ / ٢٦٢ .

(٣) المصدر السابق ، بنفس الجزء والصفحة .

(٤) ٤ / ١٨٣٥ ح ٢٣٦٢ .

(٥) في الصحاح (٣ / ١١٠٩) : " تَفَضَّتْ الثَّوْبَ وَالشَّجَرَ أَنْفَضَهُ نَفْضًا ، إِذَا حَرَكَتَهُ لِيَتَفَضَّ . وَنَفَضْتُهُ ، شُدِّدَ لِلْمَبَالِغَةِ . وَالنَّفْضُ : مَا تَسَاقَطَ مِنَ الْوَرَقِ وَالثَّمَرِ ، وَهُوَ فَعْلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ ، كَالْقَبْضِ بِمَعْنَى الْمَقْبُوضِ . وَالنَّفَاضُ - بِالضَّمِّ - ، وَالنَّفَاضَةُ : مَا سَقَطَ عَنِ النَّفْضِ " .

« والشَّيْصُ ، والشَّيْصَاءُ : رَدِيءُ التَّمْرِ . وَاحِدَتُهُ : شَيْصَةٌ ، وشَيْصَاءَةٌ . وَقَدْ أَشَاصَ النَّخْلُ ، وَأَشَاصَتْ ، وَشَيَّصَ النَّخْلُ ^(١) . » وَأَشَاصَتْ النَّخْلَةَ : يَبْسُ ثَمْرَهَا ، وَأَشَاصَتْ : حَمَلَتْ الشَّيْصَ ^(٢) . « وَأَشَاصَ النَّخْلُ إِشَاصَةً : إِذَا فَسَدَ وَصَارَ حَمْلُهُ الشَّيْصَ ^(٣) . » (وَإِنَّمَا يَتَشَيَّصُ : إِذَا لَمْ تُلْقَحِ النَّخْلُ ^(٤)) .

وقال ابن الأثير : « الشَّيْصُ : التَّمْرُ الَّذِي لَا يَسْتَدُّ نَوَاهُ وَيَقْوَى . وَقَدْ لَا يَكُونُ لَهُ نَوَى أَصْلًا ^(٥) » .

وقال النَّوَوِيُّ : « قَوْلُهُ : " فَخَرَجَ شَيْصًا " ، هُوَ بِكَسْرِ الشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ وَإِسْكَانِ الْيَاءِ الْمُتَنَاءَةِ تَحْتَ وَبِصَادِ مُهْمَلَةٍ ، وَهُوَ الْبُسْرُ ^(٦) الرَّدِيءُ الَّذِي إِذَا يَبْسَ صَارَ حَشْفًا ^(٧) ، وَقِيلَ : أَرْدَأُ الْبُسْرُ ، وَقِيلَ : تَمَّرَ رَدِيءٌ ، وَهُوَ مُتَقَارِبٌ ^(٨) » .

« وَالشَّاشَاءُ ، وَالشَّيْشَاءُ : الشَّيْصُ ^(٩) » ، « وَالصَّيْصُ : لُغَةٌ فِي الشَّيْصِ ،

(١) لسان العرب ٧ / ٥٠ .

(٢) المصباح المنير ١ / ٣٢٩ .

(٣) لسان العرب ٧ / ٥١ .

(٤) مختار الصحاح ص ١٤٨ .

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢ / ٥١٨ .

(٦) البُسرُ : تَمَّرَ النَّخْلُ قَبْلَ أَنْ يُرْتَبَ . المعجم الوسيط ١ / ٥٦ .

(٧) الْحَشْفُ : أَرْدَأُ التَّمْرِ ، وَهُوَ الَّذِي يَجِفُّ مِنْ عَيْرِ نُضْجٍ وَلَا إِدْرَاكِ ، فَلَا يَكُونُ لَهُ لَحْمٌ . الْوَاحِدَةُ : حَشْفَةٌ . وَأَحْشَفَتِ النَّخْلَةَ : صَارَتْ ذَا حَشْفٍ . المصباح المنير ١ / ١٣٧ .

(٨) شرح النَّوَوِيِّ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ ١٥ / ١١٨ .

(٩) لسان العرب ١ / ٩٩ ، ٧ / ٥١ .

كَالصَّيْبَاءِ : لُعَّةٌ فِي الشَّيْبَاءِ^(١) ، ومنه : « صَاصَاتِ النَّخْلَةُ : إِذَا صَارَتْ شَيْبًا^(٢) » ،
شَيْبًا^(٣) » ، وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ يُسَمُّونَ الشَّيْبَ : السَّخْلَ^(٤) » .

* قوله " فَمَرَّ بِهِمْ ، فَقَالَ : مَا لِنَخْلِكُمْ ؟ " : أي « فَمَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْقَوْمِ
الْمُلَقَّحِينَ ، فَقَالَ لَهُمْ : مَا لِنَخْلِكُمْ ؟ أَي شَيْءٍ ثَبَتَ وَحَصَلَ لِنَخْلِكُمْ ، أَي هَلْ
أَثْمَرَ ثَمْرًا جَيِّدًا أَمْ رَدِيئًا ؟ »^(٥) .

* قوله " قَالُوا : قُلْتَ كَذًّا وَكَذًّا " :

« كَذًّا : مِنْ أَلْفَاظِ الْكِنَايَاتِ ، مِثْلُ : كَيْتَ . وَمَعْنَاهُ : مِثْلُ ذَا . وَيُكْنَى بِهَا عَنِ
الْمَجْهُولِ ، وَعَمَّا لَا يُرَادُ التَّصْرِيحُ بِهِ^(٦) » ، يُقَالُ : « فَعَلْتُ كَذًّا ، وَقُلْتُ كَذًّا^(٧) » .
وَيُكْنَى بِهَا أَيْضًا « عَنِ مَقْدَارِ الشَّيْءِ وَعِدَّتِهِ . فَيَنْتَصِبُ مَا بَعْدَهَا عَلَى التَّمْيِيزِ ، يُقَالُ :
اشْتَرَى الْأَمِيرُ كَذًّا وَكَذًّا عَبْدًا^(٨) » .

(١) تاج العروس ١٨ / ٢٥ .

(٢) المصدر السابق ١ / ٣٠٥ .

(٣) فِي النِّهَايَةِ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ (٢ / ٣٥٠) : « السَّخْلُ - بِضَمِّ السِّينِ وَتَشْدِيدِ
الْحَاءِ - : الشَّيْبُ عِنْدَ أَهْلِ الْحِجَازِ . يَقُولُونَ : سَخَلَتِ النَّخْلَةُ : إِذَا حَمَلَتْ شَيْبًا » .
وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ (١١ / ٣٣٢) : « السَّخْلُ : الشَّيْبُ . وَسَخَلَتِ النَّخْلَةُ : ضَعْفَ
نَوَاهَا وَتَمَرَّهَا ، وَقِيلَ : هُوَ إِذَا نَفَضَتْهُ » .

(٤) تهذيب اللغة ١١ / ٢٦٥ .

(٥) الكوكب الوهاج والروض البهّاج فِي شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ ٢٣ / ٢٦٢ .

(٦) النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ ٤ / ١٦٠ .

(٧) المعجم الوسيط ٢ / ٧٨١ .

(٨) المصباح المنير ٢ / ٥٢٩ .

« والأصل : ذا ، ثم أُدخِل عليه : كاف التشبيه بعد زوال معنى الإشارة والتشبيه ، وجُعِل كناية عمّا يُراد به . وهو معرفة ، فلا تدخُله الألف واللام^(١) . »
 قال في المعجم الوسيط^(٢) : « كَذَا : تكون كلمتين باقيتين على أصلهما ، وهما : كاف التشبيه ، وذا اسم الإشارة ، مثل : عَلِمْتُ عَلِيًّا فَاضِلًا وَعَلِمْتُ أَخَاهُ كَذَا ، أي مثله . وقد تدخل عليها ها التنبيه ، مثل : ﴿ أَهَكَذَا عَرَشُكَ ﴾^(٣) . وتكون كلمة واحدة مركبة ، يُكنَى بها بها عن الشيء المجهول ، وما لا يُراد التصريح به ، مثل : فَعَلْتُ كَذَا ، وَقُلْتُ كَذَا . وتكون كناية عن مقدار الشيء وعدده ، مثل : اشْتَرَيْتُ كَذَا كِتَابًا ، وَكَذَا وَكَذَا قَلَمًا ، وَكَتَبْتُ كَذَا وَكَذَا صَحِيفَةً . ويكون تمييزها مفردًا منصوبًا ، ولا تدخل عليها أل » .
 ومعنى قوله " قَالُوا : قُلْتُ كَذَا وَكَذَا " : « أي قال أولئك القوم لرسول الله ﷺ : قُلْتُ لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَذَا وَكَذَا ، أي لَوْلَمْ تَفْعَلُوا الصَّلْحَ ، فتركنا التأبير ، فأثمر ثمرًا رديئًا شبيصًا^(٤) » .

* قوله " قَالَ : أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ " : « أي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَنْتُمْ أَعْلَمُ مِنِّي بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ وَمَعَايِشِكُمْ ، فامشوا على عادتكم فيما يُسْتَقْبَلُ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ . وكأنه قال : وأنا أعلم بأمر دينكم ، فاقتدوا بي في أمور الدين . والمعنى : وأنتم أعلم بالأمور التي وكلها الشَّرِيعُ إِلَى التَّجْرِبَةِ ، ولم يأت فيها بأمر أو نهى جازم^(٥) » .

(١) المصدر السابق ، بنفس الجزء والصفحة .

(٢) ٧٨١ / ٢ (٢) .

(٣) سورة النمل ، جزء الآية ٤٢ .

(٤) الكَوْكَبُ الْوَهَّاجُ وَالرَّوْضُ الْبَهَّاجُ فِي شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ ٢٣ / ٢٦٢ .

(٥) المصدر السابق ، بنفس الجزء والصفحة .



المبْتِ الْبَحْثُ

« فقه الحديث » .

يتناول فقه الحديث عددًا من المسائل ، وبيانها كالاتي :

المسألة الأولى : « هل الواقعة متعددة ، أو واحدة ؟ » .

في اختلاف ألفاظ الحديث وشواهد^(١) دلالة على أن هذه الواقعة مروية بالمعنى .

وقد ذهب الطحاوي رحمته الله إلى أنها حوادث متعددة ، فقال : « قال صلى الله عليه وسلم ما حكاه عنه طلحة^(٢) لبعض من رآه يعاني اللقاح ، ثم قال ما حكته عنه عائشة وأنس^(٣) في قوم آخرين ممن رآهم يعانون التلقيح ، وقال ما في حديث جابر^(٤) لقوم آخرين ، وأنهم يعانون التلقيح ، فحكى كل من سمعه صلى الله عليه وسلم يقول شيئًا مما سمعه يقوله ، وكُلُّهم صادق فيما حكاه عنه ، وكلُّ أقواله التي قالها صلى الله عليه وسلم مما حكاه عنه هؤلاء القوم كما قال^(٥) » .

لكن الراجح أنها حادثة واحدة ؛ فمن المستبعد أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم خاطب

(١) سبق تخريج الحديث وتخريج شواهد ، وبيان ألفاظه وألفاظ شواهد ، في المبحث الأول من هذا البحث .

(٢) كما عند مسلم ٤ / ١٨٣٥ ح ٢٣٦١ .

(٣) كما عند مسلم ٤ / ١٨٣٦ ح ٢٣٦٣ .

(٤) كما عند الطحاوي في شرح مشكل الآثار ٤ / ٤٢٥ ح ١٧٢٣ .

(٥) شرح مشكل الآثار ٤ / ٤٢٦ .

أربعة أقوام أو أكثر بذلك ، ثم أبان مراده لكلّ منهم . ومن المستبعد أيضًا أن تكون عائشة رضي الله عنها قد كانت ترافقه حين مرّ على القوم الذين يُؤبّرون النخل . فالغالب أنها وأنس بن مالك رضي الله عنه قد أخذوا الحديث عن غيرهما من الصحابة رضي الله عنهم ، وبذلك يقوى احتمال كونها حادثة واحدة .

المسألة الثانية : « هل يتعارض الحديث مع عصمته رضي الله عنه ؟ » .

لا يتعارض الحديث مع عصمته رضي الله عنه ، وما أشار به رضي الله عنه إنما هو من أمر الدنيا لا من أمر الدين ، فهو رضي الله عنه معصوم في تبليغ شرع الله عز وجل ، كما قال الله تعالى : ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ ^(١) .

فالنبي رضي الله عنه صرح : بأن ترك تلقيح النخل كان ظنًا منه وتقديرًا على حسب ما يَعْلَمُه من أمور الدنيا ، ففي حديث طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه ^(٢) : " فَإِنِّي إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا

(١) قال في مختار الصحاح (ص ١٨٣) : « الْعِصْمَةُ : الْمَنَعُ ، يُقَالُ : عَصَمَهُ الطَّعَامُ : أَي مَنَعَهُ مِنَ الْجُوعِ . وَالْعِصْمَةُ أَيضًا : الْحِفْظُ . وَقَدْ عَصَمَهُ ، يَعِصِمُهُ ، عِصْمَةً ، فَانْعَصَمَ . وَاعْتَصَمَ بِاللَّهِ : أَي امْتَنَعَ بِلُطْفِهِ مِنَ الْمَعْصِيَةِ . وَاعْتَصَمَ بِكَذَا ، وَاسْتَعَصَمَ بِهِ : إِذَا تَقَوَّى وَامْتَنَعَ » . وفي التعريفات للجرجاني (ص ١٩٥) : « الْعِصْمَةُ : مَلَكَ اجْتِنَابِ الْمَعَاصِي مَعَ التَّمَكُّنِ مِنْهَا » . « وَعِصْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى الْأَنْبِيَاءَ : حِفْظُهُ إِيَّاهُمْ أَوَّلًا بِمَا خَصَّهُمْ بِهِ مِنْ صِفَاءِ الْجَوْهَرِ ، ثُمَّ بِمَا أَوْلَاهُمْ مِنَ الْفَضَائِلِ الْجِسْمِيَّةِ وَالنَّفْسِيَّةِ ، ثُمَّ بِالنُّصْرَةِ وَبِتَبَيُّنِ أَقْدَامِهِمْ ، ثُمَّ بِإِنزَالِ السَّكِينَةِ عَلَيْهِمْ وَبِحِفْظِ قُلُوبِهِمْ وَبِالتَّوْفِيقِ ، قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَاللَّهُ يَعِصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾ [المائدة : ٦٧] » . المفردات في غريب القرآن . ص ٣٣٧ .

(٢) سورة النجم ، الآيتان ٣ - ٤ .

(٣) كما عند مسلم ٤ / ١٨٣٥ ح ٢٣٦١ .

، فَلَا تُؤَاخِذُونِي بِالظَّنِّ ، وَلَكِنْ إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنِ اللَّهِ شَيْئًا ، فَخُذُوا بِهِ ، فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ ﷺ " .

وهذا أمر لا تشريع فيه ؛ فليس النبي ﷺ مُبَلِّغًا فيه عن رَبِّهِ ﷻ ، وإن كان فيه اجتهاد منه ﷺ إلا أنه لم يره شرعًا .

فَمَا لَمْ يَرِدْ فِيهِ شَرْعٌ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا - بطريق الوحي ، أو بطريق الاجتهاد منه ﷺ وِرَاهُ شَرْعًا - فهو رأي منه ﷺ ، وليس تشريعًا .

فهو ﷺ في الأمور البشريَّة بشر مثلنا ، يجري عليه ما يجري علينا من السهو والنسيان ، ولا علم له ﷺ بالغيب وبواطن الأمور - إلا فيما أطلع الله ﷻ عليه - ، كما هو مقتضى الحالة البشريَّة .

ومع جواز اجتهاده ﷺ فيما لا يراه شرعًا ، قد يُنبَّه عليه - كتعديل من قبل الوحي^(١) ، أو مناقشة من أصحابه ﷺ فيه - فيتركه .

(١) ومن ذلك : ما جاء في مُعَاتِبَةِ اللَّهِ ﷻ لِنَبِيِّهِ ﷺ لما أَعْرَضَ عن الأعمى . أخرج أبو يعلى (في المسند ٥ / ٤٣١ ح ٣١٢٣ ، وإسناده صحيح) عن أنس ﷺ ، في قَوْلِهِ ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾ [عبس : ١] : «جاء ابنُ أمِّ مكتومٍ إلى النبي ﷺ ، وهو يكلمُ أيَّ بنِ خَلْفٍ ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾ . قَالَ : فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ يُكْرِهُهُ » . وَذَكَرَ الدِّيَلَمِيُّ فِي الْفِرْدَوْسِ بِمَأْثُورِ الْخِطَابِ (٤ / ١٦٤ ح ٦٥١٠) من حديث أنس ﷺ : «مَرْحَبًا بِكَ يَا ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ ، مَرْحَبًا بِرَجُلٍ عَاتَبَنِي فِيهِ رَبِّي ﷻ» . قَالَ الْبَغَوِيُّ (في تفسيره ٥ / ٢٠٩ - ٢١٠) : «﴿عَبَسَ﴾ : كَلَحَ ، ﴿وَتَوَلَّى﴾ : أَعْرَضَ بَوَجْهِهِ . ﴿أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى﴾ : أَي لَأَنَّ جَاءَهُ الْأَعْمَى ، وَهُوَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ، وَاسْمُهُ : عَبْدُ اللَّهِ بْنِ شَرِيحِ بْنِ مَالِكِ بْنِ رَبِيعَةَ الْفَهْرِيِّ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ . وَذَلِكَ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ يُنَاجِي عُتْبَةَ بِنَ رَبِيعَةَ وَأَبَا جَهْلَ بْنَ هِشَامٍ وَالْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأَبِيَّ بْنَ خَلْفٍ وَأَخَاهُ أُمَيَّةَ ، يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ ، وَيَرْجُو

==

==

إِسْلَامَهُمْ ، فَقَالَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَقَرَّنِي وَعَلَّمْنِي مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ ، فَجَعَلَ يُنَادِيهِ وَيُكْرِرُ النِّدَاءَ ، وَلَا يَدْرِي أَنَّهُ مُقْبِلٌ عَلَى غَيْرِهِ ، حَتَّى ظَهَرَتِ الْكَرَاهِيَةُ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِقَطْعِهِ كَلَامَهُ ، وَقَالَ فِي نَفْسِهِ : يَقُولُ هَؤُلَاءِ الصَّنَادِيدُ : إِنَّمَا أَتْبَاعُهُ الْعُمَيَّانُ وَالْعَبِيدُ وَالسَّفَلَةُ ، فَعَبَسَ وَجْهَهُ وَأَعْرَضَ عَنْهُ ، وَأَقْبَلَ عَلَى الْقَوْمِ الَّذِينَ يُكَلِّمُهُمْ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَاتِ ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ يُكْرِمُهُ ، وَإِذَا رَأَهُ قَالَ : مَرَّحِبًا بِمَنْ عَاتَبَنِي فِيهِ رَبِّي ، وَيَقُولُ لَهُ : هَلْ لَكَ مِنْ حَاجَةٍ ؟ ﴿ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَكِّي ﴾ : يَتَطَهَّرُ مِنَ الذُّنُوبِ ، بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ ، وَمَا يَتَعَلَّمُهُ مِنْكَ ، وَقَالَ ابْنُ زَيْدٍ : يُسَلِّمُ . ﴿ وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا : مَا جَاءَ فِي نَهْيِهِ ﷺ عَنِ الاسْتِغْفَارِ وَالصَّلَاةِ عَلَى مَنْ مَاتَ عَلَى الْكُفْرِ . أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ (فِي الصَّحِيحِ : كِتَابُ الْجَنَائِزِ ، بَابُ الْكَفَنِ فِي الْقَمِيصِ الَّذِي يُكْفَى أَوْ لَا يُكْفَى وَمَنْ كُفِّنَ بِغَيْرِ قَمِيصٍ ١ / ٤٢٧ ح ١٢١٠ ، وَكِتَابُ التَّفْسِيرِ ، بَابُ قَوْلِهِ : ﴿ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ﴾ [التوبة : ٨٠] / ٤ / ١٧١٥ ح ٤٣٩٣ ، وَبَابُ قَوْلِهِ : ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ ﴾ [التوبة : ٨٤] / ٤ / ١٧١٦ ح ٤٣٩٥ ، وَكِتَابُ اللَّبَاسِ ، بَابُ لُبْسِ الْقَمِيصِ ٥ / ٢١٨٤ ح ٥٤٦٠) ، وَمُسَلِّمٍ (فِي الصَّحِيحِ : كِتَابُ الْفَضَائِلِ ، بَابُ مَنْ فَضَّائِلَ عَمَرَ ﷺ / ٤ / ١٨٦٥ ح ٢٤٠٠ ، وَكِتَابُ صِفَاتِ الْمُتَأَفِّقِينَ وَأَحْكَامِهِمْ ٤ / ٢١٤١ ح ٢٧٧٤ ، وَاللَّفْظُ الْآتِي لَهُ) عَنِ ابْنِ عَمَرَ قَالَ : « لَمَّا تُوفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنْتِ سَلُولَ ، جَاءَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ ؛ أَنْ يُكْفَنَ فِيهِ أَبَاهُ ، فَأَعْطَاهُ ، ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ ؟ فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتُصَلِّيُ عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّمَا خَيْرِنِي اللَّهُ فَقَالَ : ﴿ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً ﴾ [التوبة : ٨٠] وَسَأَرِيدُ عَلَى سَبْعِينَ . قَالَ : إِنَّهُ مُنَافِقٌ ، فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ : ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ ﴾ [التوبة : ٨٤] . وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا : مَا جَاءَ فِي فِدَاءِ أُسَارَى بَدْرٍ (يُنْظَرُ : فِقْهُ السَّيْرَةِ النَّبَوِيَّةِ ، لِلْبُوطِيِّ ص ١٦٤ - ١٦٦) ، « فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ كَانَ قَدْ اسْتَشَارَ فِيهِمْ أَبَا بَكْرَ وَعُمَرَ ، فَأَشَارَ أَبُو بَكْرٍ بِالْفِدَاءِ ، وَأَشَارَ عُمَرُ بِالْقَتْلِ ، فَنَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أُسْرَى حَتَّى يُبْشَخَنَ

==

==
 فِي الْأَرْضِ ﴿ [الأنفال : ٦٧] ، فكان ذلك على موافقة عُمَرُ « كَشَفَ الْمُشْكِلَ مِنْ
 حَدِيثِ الصَّحِيحَيْنِ / ١ (٨٣) . قال البيضاوي (في تفسيره ٣ / ٦٧) : « والآية دليل
 على أن الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - يجتهدون ، وأنه قد يكون خطأ ، ولكن لا
 يُقَرُّونَ عَلَيْهِ » . أخرج مُسْلِمٌ (في الصحيح : كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسَّيْرِ ، بَابُ الْأَمْدَادِ
 بِالْمَلَانِكَةِ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ وَإِبَاحَةِ الْغَنَائِمِ / ٣ - ١٣٨٣ - ١٣٨٥ ح ١٧٦٣ ، واللفظ الآتي له)
 ، وأبو داود (في السنن : كِتَابُ الْجِهَادِ ، بَابُ فِي فِدَاءِ الْأَسِيرِ بِالْمَالِ / ٣ - ٦١ ح ٢٦٩٠) ،
 وأحمد (في المسند / ١ - ٣٠ ح ٢٠٨) ، عن ابن عباس قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ،
 قَالَ : « لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ ، نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَهُمْ أَلْفٌ ، وَأَصْحَابُهُ
 ثَلَاثُ مِائَةٍ وَتِسْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا ، فَاسْتَقْبَلَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ الْقِبْلَةَ ، ثُمَّ مَدَّ يَدَيْهِ ، فَجَعَلَ
 يَهْتَفُ بِرَبِّهِ : اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي ، اللَّهُمَّ آتِ مَا وَعَدْتَنِي ، اللَّهُمَّ إِنْ تُهْلِكَ هَذِهِ
 الْعِصَابَةَ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لَا تُعْبِدْ فِي الْأَرْضِ . فَمَا زَالَ يَهْتَفُ بِرَبِّهِ ، مَا دَامَ يَدَيْهِ
 مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ ، حَتَّى سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ مَنْكَبَيْهِ ، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ رِدَاءَهُ ، فَأَلْفَاهُ
 عَلَى مَنْكَبَيْهِ ، ثُمَّ التَزَمَهُ مِنْ وَرَائِهِ ، وَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، كَفَاكَ مُنَاشَدَتُكَ رَبِّكَ ، فَإِنَّهُ
 سَبَّحُكَ لَكَ مَا وَعَدَكَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ : ﴿ إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي
 مُمِدُّكُمْ بِالْفِئَةِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ ﴾ [الأنفال : ٩] ، فَأَمَدَهُ اللَّهُ بِالْمَلَانِكَةِ . قَالَ أَبُو
 زُمَيْلٍ : فَحَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ ، قَالَ : بَيْنَمَا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ يَشْتُدُّ فِي أَثَرِ رَجُلٍ
 مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَمَامَهُ ، إِذْ سَمِعَ ضَرْبَةً بِالسُّوْطِ فَوْقَهُ وَصَوْتَ الْفَارِسِ يَقُولُ : أَقْدِمْ
 حَيْزُومَ ، فَنَظَرَ إِلَى الْمُشْرِكِ أَمَامَهُ فَخَرَّ مُسْتَلْقِيًا ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ قَدْ خُطِمَ أَنْفُهُ ،
 وَشَقَّ وَجْهَهُ ، كَضَرْبَةِ السُّوْطِ ، فَاخْضَرَ ذَلِكَ أَجْمَعُ ، فَجَاءَ الْأَنْصَارِيُّ ، فَحَدَّثَ
 بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : صَدَقْتَ ، ذَلِكَ مِنْ مَدَدِ السَّمَاءِ الثَّلَاثَةِ . فَقَتَلُوا
 يَوْمَئِذٍ سَبْعِينَ ، وَأَسْرُوا سَبْعِينَ . قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَلَمَّا أُسْرُوا
 الْأَسَارَى ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ : مَا تَرَوْنَ فِي هَؤُلَاءِ الْأَسَارَى ؟ فَقَالَ
 أَبُو بَكْرٍ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، هُمْ بَنُو الْعَمِّ وَالْعَشِيرَةِ ، أَرَى أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُمْ فِذْيَةً ، فَتَكُونَ لَنَا
 قُوَّةً عَلَى الْكُفَّارِ ، فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ لِلْإِسْلَامِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَا تَرَى يَا
 ابْنَ الْخَطَّابِ ؟ قُلْتُ : لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا أَرَى الَّذِي رَأَى أَبُو بَكْرٍ ، وَلَكِنِّي
 أَرَى أَنْ تُمَكِّنَا فَنَضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ ، فَتُمَكِّنَ عَلَيْنَا مِنْ عَقِيلٍ فَيَضْرِبَ عُنُقَهُ ، وَتُمَكِّنِي مِنْ
 فُلَانٍ نَسِيبًا لِعُمَرَ ، فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ أُمَّةُ الْكُفْرِ وَصَنَادِيدُهَا ، فَهَوِيَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ ، وَلَمْ يَهُوَ مَا قُلْتُ ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ جُنْتُ ، فَإِذَا
 ==

وعلى هذا : فأبي حديث يرد من غير تصريح بكلمة الظن وما يدلُّ عليها ، داخل في عموم الآيتين الكريمتين السابقتين ، ويجب التسليم به على أنه وحي وتشرية إلا لقرينة صارفة^(١) .

قال القاضي عياض رحمته الله : « وقول النبي ﷺ ها هنا للأَنصَار في النَّخْل ليس على وجه الخبر الذي يدخله الصدق والكذب فينزه النبي عن الخلف فيه ، وإنما كان على

==
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ فَاعِدَيْنِ يَبْكِيَانِ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَخْبِرْنِي مِنْ أَمْرِ شَيْءٍ تَبْكِي أَنْتَ وَصَاحِبُكَ ؟ فَإِنْ وَجَدْتُ بُكَاءً بَكَيْتُ ، وَإِنْ لَمْ أَجِدْ بُكَاءً تَبَاكَيْتُ لِبُكَائِكُمَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَبْكِي لِلَّذِي عَرَضَ عَلَيَّ أَصْحَابُكَ مِنْ أَخَذِهِمُ الْفِدَاءَ ، لَقَدْ عَرَضَ عَلَيَّ عَدَاؤُهُمْ أَذْنِي مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ . شَجَرَةٌ قَرِيبَةٌ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ . وَأَنْزَلَ اللَّهُ ﻋَلَيْكَ : ﴿ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ ﴾ [الأنفال : ٦٩] ، فَأَحَلَّ اللَّهُ الْغَنِيمَةَ لَهُمْ » .

(١) أخرج البُخَارِي (في الصحيح : كِتَابُ بَدءِ الْخَلْقِ ، بَابُ إِذَا وَقَعَ الدُّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ فَإِنَّ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءٌ وَفِي الْأُخْرَى شِفَاءٌ ٣ / ١٢٠٦ ح ٣١٤٢ ، وَكِتَابُ الطَّبِّ ، بَابُ إِذَا وَقَعَ الدُّبَابُ فِي الْإِنَاءِ ٥ / ٢١٨٠ ح ٥٤٤٥ ، واللفظ الآتي من هذا الموضع) ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا وَقَعَ الدُّبَابُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ كُلَّهُ ، ثُمَّ لِيَطْرَحْهُ ، فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ شِفَاءٌ ، وَفِي الْآخَرِ دَاءٌ » . هذا الحديث لم يصدر عن النبي ﷺ في أمر من أمور الدُّنْيَا وَمَعَايِشِهَا بصفة البشرية ، أو بصفة العادة والتجارب ، وإنما هو مما صدر عنه ﷺ بطريق الوحي ، أو بطريق الاجتهاد منه ﷺ ورآه شرعاً . فليس فيه قرينة صارفة ، كتعديل من قبل الوحي ، أو مراجعة ومناقشة من أصحابه رضي الله عنهم ، أو تصريح بكلمة الظن وما يدلُّ عليها - كما في حديث تأبير النَّخْلِ - . وفي فتح الباري (١٠ / ٢٥٠) : « قوله " فَلْيَغْمِسْهُ كُلَّهُ " أمر إرشاد ؛ لمقابلة الداء بالدواء » .

طريق الرأي منه ؛ ولذلك قال لهم : " إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا ^(١) ، وَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ ^(٢) " ، وحكم الأنبياء وآراؤهم في حكم أمور الدنيا حكم غيرهم من اعتقاد بعض الأمور على خلاف ما هي عليه ، ولا وصم عليهم في ذلك ؛ إذ همهم متعلقة بالآخرة والملا الأعلى وأوامر الشريعة ونواهيها وأمور الدنيا يضادها ؛ بخلاف غيرهم من أهل الدنيا الذين يعلمون ظاهرًا من الحياة الدنيا وهم عن الآخرة هم غافلون ^(٣) » .

وقال القرطبي رحمته الله : « معنى عِصْمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَطَأِ فِيمَا يُبَلِّغُهُ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى معلوم من حال النَّبِيِّ ﷺ قطعًا بدليل المعجزة ، وذلك أن النَّبِيَّ ﷺ لما قال للناس : أنا رسول الله إليكم ، أُبَلِّغُكُمْ ما أرسلني به إليكم من الأحكام والأخبار عن الدار الآخرة وغيرها ، وأنا صادق في كل ما أُخْبِرُكُمْ به عنه ، ويشهد لي على ذلك ما أَيْدِي به من المعجزات . ثم وقعت المعجزات مقرونة بتحديه ، عَلِمْنَا على القطع والبتات استحالة الخطأ والغلط عليه فيما بَلَّغَهُ عن الله ؛ إما لأن المعجزة تَنَزَّلَتْ مَنزِلَةً قول الله تعالى لنا : صَدَقَ ، أو لأنها تدل على أن الله تعالى أراد تصديقه فيما قاله عنه ، دلالة على قرائن الأحوال . وعلى الوجهين فيحصل العلم الضروري بصدقه ، بحيث لا يجوز عليه شيء من الخطأ في كل ما يُبَلِّغُهُ عن الله تعالى بقوله . وأما أمور الدنيا التي لا تَعَلُّقُ لها بالدِّين فهو فيها واحد من البَشَرِ . ، كما قال : " إِنَّمَا

(١) عند مُسْلِمٍ / ٤ / ١٨٣٥ ح ٢٣٦١ ، من حديث طَلْحَةَ بن عُبَيْدِ اللَّهِ رضي الله عنه .

(٢) عند مُسْلِمٍ / ٤ / ١٨٣٦ ح ٢٣٦٣ ، من حديث عَائِشَةَ وَأَنْسَ رضي الله عنهما ، وهو حديث الدراسة .

(٣) إكمال المُعَلِّمِ بفوائد مُسْلِمٍ / ٧ / ٣٣٤ - ٣٣٥ .

أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ ، أَنَسَى كَمَا تَنْسُونَ^(١) ، وكما قال : " أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ^(٢) " ،
وَأَنَا أَعْلَمُ بِدِينِكُمْ^(٣) .

المسألة الثالثة : « هل إشارته ﷺ بغير المعهود في ترك تلقيح النخل تكون
من قبيل القول بدون علم ، فتعارض مع قول الله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ
لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾^(٤) ؟ » .

والجواب : لا تعارض بينهما ؛ فالآية واردة في أمر الدين وعقائده ، وفي بقيتها
إشارة إلى ذلك : ﴿ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴾^(٥) ،
والحديث في أمر الدنيا ومعاشيها ، بصفة البشرية ، أو بصفة العادة والتجارب .
وإنما أشار النبي ﷺ بما أشار به (ترك تلقيح النخل) ؛ لظنه ﷺ أنهم يأخذون
بالأسباب ، ويجتهدون في تحقيقها وتطبيقها دون الرجوع إلى مسبب الأسباب ﷺ ،
فهم حديثوا عهد بالإسلام . فأراد ﷺ أن يوجههم إلى التوكل على الله ، بدلاً من

(١) جزء من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ ، أخرجه : البخاري في الصحيح : كتاب
الصلاة ، باب التوجه نحو القبلة حيث كان ١ / ١٥٦ ح ٣٩٢ . ومسلم في الصحيح
: كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب السهو في الصلاة والسجود له ١ / ٤٠٠ -
٤٠٣ ح ٥٧٢ .

(٢) عند مسلم ٤ / ١٨٣٦ ح ٢٣٦٣ ، من حديث عائشة وأنس رضي الله عنهما ، وهو حديث
الدراسة .

(٣) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ٦ / ١٦٧ .

(٤) سورة الإسراء ، جزء الآية ٣٦ . والمعنى : « لَا تَتَّبِعْ مَا لَا تَعْلَمُ وَلَا يَعْنيك » . تفسير
القرطبي ١٠ / ٢٥٧ .

(٥) سورة الإسراء ، جزء الآية ٣٦ .

الاعتماد الكلي على الأسباب .

والظنُّ من العِلْمِ ؛ حيث إنه رتبة من مراتبه ، تعلق رتبة استواء الطرفين إلى درجة الترجيح بالقرائن .

قال البيضاوي رحمه الله^(١) : « احتج بالآية من منع اتباع الظنِّ . وجوابه : أن المراد بالعلم هو الاعتقاد الراجح المستفاد من سند ، سواء كان قطعاً أو ظناً ، واستعماله بهذا المعنى سائغ شائع . وقيل : إنه مخصوص بالعقائد . وقيل : بالرَّمِي (أي لا ترم أحداً بما ليس لك به علم) وشهادة الزور (أي لا تشهد بالزور) » .

ولا يتوهم أنه الظنُّ العُرْفِي المذموم ، الوارد ذكره في القرآن الكريم والسنة المطهرة ؛ فهو لا يقوم على أدلة ، بل على تخمين .

قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ ﴾^(٢) .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قَالَ : « إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ »^(٣) ، فإن الظنَّ أكذب الحديث ...^(٤) » .

(١) في تفسيره ٢٥٥ / ٣ .

(٢) سورة الحجرات ، جزء الآية ١٢ .

(٣) قوله « إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ ، فإن الظنَّ أكذب الحديث » : أراد الشكَّ يُعرض لك في الشيء فتحققه وتحكم به . والظنُّ بمعنى الشكِّ والتُّهْمَة . يُنظر : النهاية في غريب الحديث والأثر ٣ / ١٦٢ - ١٦٣ .

(٤) الحديث أخرجه : البخاري في الصحيح : كتاب النكاح ، باب لا يُخطبُ على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع / ٥ / ١٩٧٦ ح ٤٨٤٩ ، وكتاب الأدب ، باب ما ينهى عن التَّحَاسُدِ وَالتَّدَابِيرِ / ٥ / ٢٢٥٣ ح ٥٧١٧ ، واللفظ من هذا الموضع ، وكتاب ==

المسألة الرابعة: « ما السرُّ في قبول الصحابة ﷺ إشارة النبي ﷺ في ترك

تلقیح النخل وتنفيذه دون مناقشة؟ » .

قَبِلَ الصحابة ﷺ إشارة النبي ﷺ في ترك تلقیح النخل ونَفَذُوهُ دون مناقشة ؛ لظنهم أن ما أخبر به ﷺ إنما هو من قبيل الوحي ، لا من قبيل الرأي ، فلو علموا أنه من قبيل الرأي لناقشوه فيه ، كما ناقشوه في النزول يوم بدر^(١) ، وكما ناقشوه يوم

==
الْفَرَائِضِ ، بَابِ تَعْلِيمِ الْفَرَائِضِ وَقَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ : « تَعَلَّمُوا قَبْلَ الطَّائِنِ » ، يَعْنِي : الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ بِالظَّنِّ ٦ / ٢٤٧٤ ح ٦٣٤٥ . وَمُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ : كِتَابُ الْبِرِّ وَالصَّلَاةِ وَالْأَدَابِ ، بَابِ تَحْرِيمِ الظَّنِّ وَالتَّجَسُّسِ وَالتَّنَافُسِ وَالتَّنَاجُشِ وَنَحْوِهَا ٤ / ١٩٨٥ - ١٩٨٦ ح ٢٥٦٣ .

(١) رَوَى ابْنُ هِشَامٍ (فِي السِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ ٣ / ١٦٧ - ١٦٨) عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ : « حُدِّثْتُ عَنْ رِجَالٍ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ ، أَنَّهُمْ ذَكَرُوا : أَنَّ الْحُبَابَ بْنَ الْمُنْذِرِ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ هَذَا الْمَنْزِلَ ، أَمْنَرًا أَنْزَلَهُ اللَّهُ لَيْسَ لَنَا أَنْ نَتَقَدَّمَهُ ، وَلَا نَتَأَخَّرَ عَنْهُ ، أَمْ هُوَ الرَّأْيُ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ ؟ قَالَ : بَلْ هُوَ الرَّأْيُ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ ؟ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَإِنَّ هَذَا لَيْسَ بِمَنْزِلٍ ، فَانْهَضْ بِالنَّاسِ حَتَّى نَأْتِيَ أَدْنَى مَاءٍ مِنَ الْقَوْمِ ، فَانزَلَهُ ، ثُمَّ نَعَوْرُ مَا وَرَاءَهُ مِنَ الْقَلْبِ ، ثُمَّ نَبْنِي عَلَيْهِ حَوْضًا فَنَمْلُؤُهُ مَاءً ، ثُمَّ نَقَاتِلُ الْقَوْمَ ، فَنَشْرَبُ وَلَا يَشْرَبُونَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَقَدْ أَشْرْتُ بِالرَّأْيِ . فَانْهَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ النَّاسِ ، فَسَارَ حَتَّى إِذَا أَتَى أَدْنَى مَاءٍ مِنَ الْقَوْمِ نَزَلَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَمَرَ بِالْقَلْبِ فَعَوْرَتْ ، وَبَنَى حَوْضًا عَلَى الْقَلْبِ الَّذِي نَزَلَ عَلَيْهِ ، فَمَلَأَ مَاءً ، ثُمَّ قَدَفُوا فِيهِ الْآيَةَ » . وَهَذَا سَنَدٌ ضَعِيفٌ ؛ لْجَهَالَةِ الْوَاسِطَةِ بَيْنَ ابْنِ إِسْحَاقَ وَالرِّجَالِ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ . وَقَدْ وَصَلَهُ الْحَاكِمُ (فِي الْمُسْتَدْرَكِ : كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ ﷺ ٣ / ٤٨٢ ح ٥٨٠١) مِنْ حَدِيثِ الْحُبَابِ . قَالَ الْحَاكِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ : " حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْمُرْقِي ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ سَعِيدِ الْحَافِظُ ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ يُونُسَ بْنِ زِيَادٍ ، ثنا أَبُو حَفْصِ الْأَعَشَى ، أَخْبَرَنِي بِسَامُ الصَّيْرِيُّ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ الْكِنَانِيِّ ، أَخْبَرَنِي حُبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : « أَشْرْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ

==

الأحزاب في اقتراحه إعطاء غطفان ثلث ثمار المدينة ، على أن يرجعوا ، فمنعه من ذلك سعد بن معاذ وسعد بن عبادة رضي الله عنهما .

بِخَصَلَتَيْنِ ، فَقَبِلَهُمَا مِنِّي ، خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةِ بَدْرٍ فَعَسَكَرَ خَلْفَ الْمَاءِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَبَوْحِي فَعَلْتُ أَوْ بَرَأِي ؟ قَالَ : بَرَأِي يَا حَبَابُ ، قُلْتُ : فَإِنَّ الرَّأْيَ أَنْ تَجْعَلَ الْمَاءَ خَلْفَكَ ، فَإِنْ لَجَأَتْ لَجَأَتِ إِلَيْهِ ، فَقَبِلَ ذَلِكَ مِنِّي » . وسكت الحاكيم عنه ، وقال الذهبي : حديث منكر .

(١) قال ابن إسحاق (كما في السيرة النبوية لابن هشام ٤ / ١٨٠ - ١٨١) : « فَلَمَّا اشْتَدَّ عَلَى النَّاسِ الْبَلَاءُ ، بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، كَمَا حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ وَمَنْ لَا أَتَمُّهُمُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ ، إِلَى عُيَيْنَةَ بْنِ حِصْنِ بْنِ حَدَيْفَةَ بْنِ بَدْرٍ ، وَإِلَى الْحَارِثِ بْنِ عَوْفِ بْنِ أَبِي حَارِثَةَ الْمُرِّيِّ ، وَهُمَا قَائِدَا غُطْفَانَ ، فَأَعْطَاهُمَا ثُلُثَ ثَمَارِ الْمَدِينَةِ عَلَى أَنْ يَرْجِعَا بِمَنْ مَعَهُمَا عَنْهُ وَعَنْ أَصْحَابِهِ ، فَبَجَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمَا الصُّلْحَ ، حَتَّى كَتَبُوا الْكِتَابَ وَلَمْ تَقَعْ الشَّهَادَةُ وَلَا عَرِيْمَةُ الصُّلْحِ ، إِلَّا الْمَرَاوِضَةُ فِي ذَلِكَ . فَلَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَفْعَلَ ، بَعَثَ إِلَى سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ وَسَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُمَا ، وَاسْتَشَارَهُمَا فِيهِ ، فَقَالَا لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَمْرًا نُحِبُّهُ فَتَصْنَعُهُ ، أَمْ شَيْئًا أَمَرَكَ اللَّهُ بِهِ ، لَا بُدَّ لَنَا مِنَ الْعَمَلِ بِهِ ، أَمْ شَيْئًا تَصْنَعُهُ لَنَا ؟ قَالَ : بَلْ شَيْءٌ أَصْنَعُهُ لَكُمْ ، وَاللَّهِ مَا أَصْنَعُ ذَلِكَ إِلَّا لِأَنَّي رَأَيْتُ الْعَرَبَ قَدْ رَمَتَكُمْ عَنْ قَوْسٍ وَاحِدَةٍ ، وَكَالْبُوكُمُ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَكْسِرَ عَنْكُمْ مِنْ شَوْكَتِهِمْ إِلَى أَمْرٍ مَا ، فَقَالَ لَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ كُنَّا نَحْنُ وَهَؤُلَاءِ الْقَوْمُ عَلَى الشِّرْكِ بِاللَّهِ وَعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ ، لَا نَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا نَعْرِفُهُ ، وَهُمْ لَا يَطْمَعُونَ أَنْ يَأْكُلُوا مِنْهَا تَمْرَةً إِلَّا قَرِي أَوْ بَيْعًا ، أَفَحِينَ أَكْرَمَنَا اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ وَهَدَانَا لَهُ وَأَعَزَّنَا بِكَ وَبِهِ ، نُعْطِيهِمْ أَمْوَالَنَا ! وَاللَّهِ مَا لَنَا بِهَذَا مِنْ حَاجَةٍ ، وَاللَّهِ لَا نُعْطِيهِمْ إِلَّا السَّيْفَ حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : فَأَنْتَ وَذَاكَ . فَتَنَاولَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ الصَّحِيفَةَ ، فَمَحَا مَا فِيهَا مِنَ الْكِتَابِ ، ثُمَّ قَالَ : لِيَجْهَدُوا عَلَيْنَا » . والحديث ضعيف ؛ لإرساله ، الزُّهْرِيُّ لم يدرك القصة .

المسألة الخامسة : « ما الحكمة في عدم تعديل هذه المشورة من قبل

الوحي ، وتدارك الثمرة حتى لا تصير شيصاً ؟ » .

والجواب من وجوه :

« الأول : هناك من الأمور ما نحسبه شرّاً لنا ، وهو في الحقيقة خير لنا ، كحديث الإفك الذي استمر أياماً وأياماً دون حَسْم ، وقال الله فيه : ﴿ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ ﴾^(١) ، وكخرق السفينة ، يحسب لأول وهلة أنه شر لأصحابها ، فلما اتضحت الحقيقة إذا هو خير لهم . وبالقياس على هذا ، فإن المشورة وقعت في أوائل الهجرة ، وكان من الجائز جداً أن يطمع الكافرون في تمر المدينة ، فيهاجموها ؛ حرباً لمحمد ﷺ ، وطمعاً في تمرها ، فخرج التمر شيصاً يجعلهم لا يطمعون في غير مطمع ، وكان الله ﷻ يصرف بذلك هجوم الكافرين ؛ حتى يستعد المؤمنون للدفاع .

الثاني : من المعروف أن الدرس العملي أشد أثراً من الوعظ النظري ، ولا شك أن هذا الدرس كان قاسياً عليهم ، ومنه حرصوا وتنافسوا بعده في الرقي بأسباب الحياة .

الثالث : إن الابتلاء بمثل هذا امتحان واختبار ، قال تعالى : ﴿ وَتَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً ﴾^(٢) ، وقال أيضاً : ﴿ وَلَتَبْلُوكُنَّ مِنْ شَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ

(١) سورة النور ، جزء الآية ١١ .

(٢) سورة الأنبياء ، جزء الآية ٣٥ .

وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَدَثِيرِ الصَّبِيرِينَ»^(١) . فقوي الإيمان يظل متمسكًا بالإيمان مهما أصابه ، وضعيف الإيمان يَظْهَرُ ضعفه ، فلا ينخدع به غيره ، قال الله تعالى : ﴿ وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ خَبِيرًا الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ »^(٢) . فكانت هذه الحادثة ابتلاءً واختبارًا لهم ، وهي حتى اليوم في هذا الشرح ابتلاءً واختبار ، وقد نجح الصحابة رضي الله عنهم في هذا الاختبار القاسي - وهم في أول الإيمان - نجاحًا باهرًا ، فقد استمروا على طاعة أوامره والبعد عن كل ما نهى عنه ، بالدرجة نفسها ، التي كانت قبل مشورته ، ولم يصل إلينا أن أحدًا ارتد بسببها ، بل لم يرد عتاب أحد منهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، عليها ، على الرغم من خسارتها الكبرى ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ^(٣) .

المسألة السادسة : « هل من تعارض بين الروايات في الأثر المترتب على ترك

تلقيح النخل ؟ » .

أَفْصَحَ الْحَدِيثُ عَنِ الْأَثْرِ الْمُتَرْتَّبِ عَلَى تَرْكِ تَلْقِيحِ النَّخْلِ ، فِيهِ : " فَخَرَجَ شَيْبًا " ، « وَالشَّيْبُ : رَدِيءُ التَّمْرِ »^(٤) .

لكن جاء في حديث رافع بن خديج رضي الله عنه^(٥) : " فَفَنَقَصْتُ ، أَوْ فَفَنَقَصْتُ " . »

(١) سورة البقرة ، الآية ١٥٥ .

(٢) سورة الحج ، الآية ١١ .

(٣) فتح المنعم ٩ / ٢٣٣ .

(٤) لسان العرب ٧ / ٥٠ .

(٥) كما عند مسلم ٤ / ١٨٣٥ ح ٢٣٦٢ .

والنَّقْصُ : ما سَقَطَ مِنَ التَّمْرِ ^(١) ، والنَّقْصُ ^(٢) معروف .

فهل من تَعَارُضٍ بَيْنَ هَاتَيْنِ الرَّوَايَتَيْنِ ؟ .

والجَوَابُ : لا تَعَارُضٌ بَيْنَهُمَا ، فَرَدَاةُ التَّمْرِ تُوْدِي إِلَى تَسَاقُطِهِ - كما هو المُشَاهَدُ

والمُلاحَظُ - . كذلك فَمَعْنَى قَوْلِهِ : " فَخَرَجَ شَيْصًا " ، هو نَقْصٌ مَعْنَى قَوْلِهِ : "

فَنَقَصْتُ " ، فَالنَّقْصُ لا يُرَادُ بِهِ نَقْصُ إِنتَاجِيَّةِ التَّمْرِ ، وَإِنما يُرَادُ بِهِ نَقْصُ صِلَاحِهِ .

المسألة السابعة : « كَيْفَ عَلِمَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَا صَارَ إِلَيْهِ نَخْلُهُمْ ، هل برؤيته

له عندما مرَّ عليهم ، أو أنهم أخبروه بذلك ؟ » .

عند مُسَلِّمٍ ^(٣) : " فَخَرَجَ شَيْصًا ، فَمَرَّ بِهِمْ ، فَقَالَ : مَا لِنَخْلِكُمْ ؟ قَالُوا : قُلْتَ

كَذَا وَكَذَا ، قَالَ : أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ " .

وعند ابن ماجه ^(٤) ، وأحمد ^(٥) ، والبخاري ^(٦) ، وأبي يعلى ^(٧) ، وابن حبان ^(٨) ، وأبي

طاهر المُخَلَّصُ فِي المُخَلَّصَاتِ ^(٩) : " فَصَارَ شَيْصًا ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ :

إِنْ كَانَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ ، فَشَأْنُكُمْ بِهِ ، وَإِنْ كَانَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ ، فَإِنِّي "

(١) تاج العروس ١٩ / ٨٣ .

(٢) فِي المُعْجَمِ الوَسِيطِ (٢ / ٩٤٦) : « نَقَصَ الشَّيْءُ نَقْصًا وَنُقْصَانًا : خَسَّ وَقَلَّ » .

(٣) ٤ / ١٨٣٦ ح ٢٣٦٣ .

(٤) ٢ / ٨٢٥ ح ٢٤٧١ .

(٥) ٦ / ١٢٣ ح ٢٤٩٦٤ .

(٦) ١٨ / ٩٩ ح ٣٣ .

(٧) ٦ / ١٩٨ ح ٣٤٨٠ ، ٦ / ٢٣٧ - ٢٣٨ ح ٣٥٣١ .

(٨) ١ / ٢٠١ ح ٢٢ .

(٩) ١ / ٢٨٧ ح ٤١٩ .

. ورواية تَمَّام في الفَوَائِد^(١) نحو روايتهم ، إلا أن فيها : " ... فَشَكُّوا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ

ﷺ ... " ، موضع قوله : " ... فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ... " .

وعند البَرَّارِ أَيضًا^(٢) : " فَصَارَتْ شَيْصًا ، فَأَخْبَرُوهُ بِذَلِكَ ، فَقَالَ : أَنْتُمْ أَعْلَمُ

بِمَا يُصْلِحُكُمْ فِي دُنْيَاكُمْ ، فَأَمَّا أَمْرٌ آخَرَ تَكُمُ فَإِلَيَّ " .

وعند مُسْلِمٍ^(٣) من حديث رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ﷺ : " ... فَتَرَكُوهُ ، فَانْفَضْتُ أَوْ

فَنَقَصْتُ ، قَالَ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ : إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِكُمْ

فَخُذُوا بِهِ ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْيِي ، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ " .

والجواب : أنهم ذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ عندما مرَّ عليهم ، ورَأَى حالَ نَحْلِهِمْ .

وهذا وَجْهُ الجَمْعِ بَيْنَ هَذِهِ الرَّوَايَاتِ .

المسألة الثامنة : « المراد بقوله ﷺ : " أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ " » .

جَمَعَ رَوَايَاتِ الحَدِيثِ الوَاحِدِ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ يُعِينُ عَلَى الفَهْمِ الصَّحِيحِ لِلسُّنَّةِ

المُسَرَّفَةِ .

وتفصيل ذلك في ضوء حديث الدراسة :

عند مُسْلِمٍ^(٤) : " أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ " .

(١) ٢ / ٦٩ ح ١١٦٧ .

(٢) ١٣ / ٣٥٥ ح ٦٩٩٢ .

(٣) ٤ / ١٨٣٥ ح ٢٣٦٢ .

(٤) ٤ / ١٨٣٦ ح ٢٣٦٣ .

وعند ابن ماجه^(١)، وأحمد^(٢)، والبزار^(٣)، وأبي يعلى^(٤)، وابن حبان^(٥)، وأبي طاهر المخلص في المخلصيات^(٦)، وتمام بن محمد الرازي في الفوائد^(٧): "إِنْ كَانَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ ، فَشَأْنُكُمْ بِهِ ، وَإِنْ كَانَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ ، فَإِيَّيَّ " .

وعند أحمد أيضًا^(٨): " إِذَا كَانَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِهِ ، فَإِذَا كَانَ مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ فَإِيَّيَّ " .

وعند البزار أيضًا^(٩): " أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِمَا يُصْلِحُكُمْ فِي دُنْيَاكُمْ ، فَأَمَّا أَمْرُ آخِرَتِكُمْ فَإِيَّيَّ " .

وعند الطحاوي في شرح مُشْكِلِ الْآثَارِ^(١٠): " مَا كَانَ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ ، وَمَا كَانَ مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ فَإِيَّيَّ " .

هذه روايات حديث الدراسة « حديث عائشة وأنس رضي الله عنهما » .

(١) ٢ / ٨٢٥ ح ٢٤٧١ .

(٢) ٦ / ١٢٣ ح ٢٤٩٦٤ .

(٣) ١٨ / ٩٩ ح ٣٣ .

(٤) ٦ / ١٩٨ ح ٣٤٨٠ ، ٦ / ٢٣٧ - ٢٣٨ ح ٣٥٣١ .

(٥) ١ / ٢٠١ ح ٢٢ .

(٦) ١ / ٢٨٧ ح ٤١٩ .

(٧) ٢ / ٦٩ ح ١١٦٧ .

(٨) ٣ / ١٥٢ ح ١٢٥٦٦ .

(٩) ١٣ / ٣٥٥ ح ٦٩٩٢ .

(١٠) ٤ / ٤٢٤ ح ١٧٢٢ .

وعند مسلم^(١) من حديث طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه : " ... مَا أَظُنُّ يُعْنِي ذَلِكَ شَيْئًا ، قَالَ : فَأَخْبِرُوا بِذَلِكَ فَتَرَكُوهُ ، فَأَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِذَلِكَ ، فَقَالَ : إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ فَلْيَصْنَعُوهُ ، فَإِنِّي إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا ، فَلَا تُؤَاخِدُونِي بِالظَّنِّ ، وَلَكِنْ إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنِ اللَّهِ شَيْئًا ، فَخُذُوا بِهِ ، فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ صلى الله عليه وسلم " .

وعنده أيضًا^(٢) من حديث رافع بن خديج رضي الله عنه : " ... إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِكُمْ فَخُذُوا بِهِ ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْيِي ، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ " .

وعند الطحاوي في شرح مشكل الآثار^(٣) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه :
 "... فَجَاءَ تَمْرُ النَّاسِ شَيْصًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : مَا لَهُ ! مَا أَنَا بِصَاحِبِ زَرْعٍ وَلَا نَخْلٍ ، لَقِّحُوا " .

وهذه الروايات كلها إفصاح منه صلى الله عليه وسلم عن سبب إشارته لهم بغير المعهود ، وهي في مجموعها تهدف إلى اتباع ما ورد فيه شرع - وورودًا ظاهرًا كان أو مُندرجًا تحت أصل معمول به في الشرع - ، وإلى حُسن التوكُّل على الله صلى الله عليه وسلم . ولا يُفهم منها عزل الدين عن الحياة ، فما صدر عنه صلى الله عليه وسلم - من قول أو فعل أو تقرير - بطريق الوحي ، أو بطريق الاجتهاد منه صلى الله عليه وسلم ورآه شرعًا : فهو دين ، وأما ما صدر عنه بصفة البشرية ، أو بصفة العادة والتجارب ، ولم يظهر فيه قصد القرينة أو وجهها : فليس شرعًا .

قال النووي رحمته الله : « قال العلماء : قوله صلى الله عليه وسلم : " مِنْ رَأْيِي " (٤) ، أي في أمر الدنيا

(١) /٤ / ١٨٣٥ ح ٢٣٦١ .

(٢) /٤ / ١٨٣٥ ح ٢٣٦٢ .

(٣) /٤ / ٤٢٥ ح ١٧٢٣ .

(٤) من حديث رافع بن خديج رضي الله عنه (عند مسلم /٤ / ١٨٣٥ ح ٢٣٦٢) .

ومعايشها ، لا على التشريع ، فأما ما قاله بإجتهاده ﷺ ، ورآه شرعاً : يجب العمل به ، وليس إبار النخل من هذا النوع ، بل من النوع المذكور قبله ، مع أن لفظة الرأى إنما أتى بها عكرمة^(١) على المعنى ؛ لقوله في آخر الحديث : " قَالَ عِكْرِمَةُ : أَوْ نَحْوُ هَذَا^(٢) " . فلم يُخْرِ بَلْفُظِ النَّبِيِّ ﷺ مُحَقَّقًا . قال العلماء : ولم يكن هذا القول خبراً ، وإنما كان ظناً كما بيّنه في هذه الروايات^(٣) . قالوا : ورأيه ﷺ في أمور المعاش وظنه كغيره ، فلا يُمتنع وُقُوع مثل هذا ، ولا تُقَصَّ في ذلك ، وسببه : تعلق همهم بالآخرة ومعاريفها ، والله أعلم^(٤) .

والتأمل في قوله ﷺ : " أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ " ، يجد دعوة صريحة وواضحة للانطلاق والابتكار في جميع مجالات الحياة .

قال صفيي الرحمن المباركفوري رَحِمَهُ اللهُ : « " أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ " : هذه قاعدة عظيمة في تحرير العقل الإنساني ، وتوسعة تجاربه في الأمور الدنيوية المحضة التي لم يرد فيها شرع ، وذلك مثل اختراع أحسن الوسائل والطرق في الحرث والزرع والسقي ، والسفر في البر والبحر والفضاء ، وصناعة أسباب الحياة ، وما إلى ذلك

(١) هو عكرمة بن عمار ، أبو عمار العجلي البصري ثم اليمامي ، المتوفى سنة تسع وخمسين ومائة ، وهو أحد رواة الحديث . يُنظر في تَرْجَمَتِهِ : الجرح والتعديل ١٠ / ٧ ، الثقات ٥ / ٢٣٣ ، تاريخ بغداد ١٢ / ٢٥٧ - ٢٦١ ، تهذيب الكمال ٢٠ / ٢٥٦ - ٢٦٣ ، سير أعلام النبلاء ٧ / ١٣٤ - ١٣٩ ، الكاشف ٢ / ٣٣ ، تهذيب التهذيب ٧ / ٢٣٢ - ٢٣٣ ، تقريب التهذيب ص ٣٩٦ .

(٢) من حديث رافع بن خديج رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (عند مُسْلِمٍ ٤ / ١٨٣٥ ح ٢٣٦٢) .

(٣) كما في حديث طلحة بن عبيد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (عند مُسْلِمٍ ٤ / ١٨٣٥ ح ٢٣٦١) .

(٤) شرح النووي على صحيح مُسْلِمٍ ١٥ / ١١٦ .

حديث «أنتم أعلم بأمر دنياكم» «دراسة تحليلية»

من أمور الدُّنيا . وقد عبَّرَ الفقهاء عن هذه القاعدة بأن الأصل في غير العبادات الإباحة حتى يثبت النهي ، والأصل في العبادات النهي حتى يثبت الأمر أو الإباحة . فكل ما وَرَدَ فيه الأمر أو النهي من الشارع - سواء كان من أمور الدُّنيا أو الدِّين والعبادة - يجب امتثاله . وكل ما لم يَرِدَ فيه شيء من ذلك يكون على القاعدة المذكورة من النهي في أمور العبادة والإباحة في أمور الدُّنيا^(١) .

(١) مِنَّةُ الْمُتَّعِمِ فِي شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ ٤ / ٦٠ .



المبثِّ السَّاسِر

« الفوائد والأحكام المُستنبطة من الحديث » .

يستفاد من الحديث فوائد عديدة، منها :

١ - في الحديث دعوة للانطلاق، وحثُّ على الابتكار، في جميع مجالات الحياة (زراعية كانت، أو صناعية، أو استكشافية، أو غير ذلك). وهذا ظاهر في قوله ﷺ: " أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ ^(١) ".

٢ - ضرورة الاستعانة بأهل الخبرة والدراية في مجالات الحياة المختلفة .

٣ - على الناس أن يأخذوا بالأسباب وسنن الله التي أودعها في الخلق؛ لإصلاح حياتهم، وأمور معاشهم .

٤ - « فيه أنه لا ضَيْرٌ ^(٢) على الرُّسُلِ ﷺ في عدم إحاطتهم ببعض أعمال الدُّنْيَا، ولا نَقْص فيه عليهم ^(٣) ». فلا يتصور أن الرُّسُلِ ﷺ يجب أن يكونوا على عِلْمٍ بكل شيء من أمور الدُّنْيَا .

٥ - الحديث يؤكد بشرية الرُّسُولِ ﷺ التي أكدها القرآن الكريم، كما في قوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ ^(٤) ». فلا يتصور أن الرُّسُولِ ﷺ ما كان يتكلم إلا

(١) عند مُسَلِمٍ / ٤ / ١٨٣٦ ح ٢٣٦٣، من حديث عائشة وأنس رضياً، وهو حديث الدراسة .

(٢) لا ضَيْرٌ: أي لا صَرَر . يُنْظَرُ: المعجم الوسيط / ١ / ٥٤٧ .

(٣) يُنْظَرُ: التنوير شرح الجامع الصغير / ٤ / ٢٧١ .

(٤) سورة الكهف، جزء الآية ١١٠، وسورة فصلت، جزء الآية ٦ .

بالوحي فقط ، بل هو كغيره من البَشَر يتكلم فيما يتلکم فيه الناس ويتحدثون .

٦- الرَّسُول ﷺ جاء من بيئة غلب عليها التجارة لا الزراعة . وفي حديث جَابِر رضي الله عنه إشارة إلى ذلك : " ... فَجَاءَ قَمْرُ النَّاسِ شَيْصًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : مَا لَهُ ! مَا أَنَا بِصَاحِبِ زَرْعٍ وَلَا نَخْلٍ ، لَقِحُوا^(١) " . وفي رواية : « مَا أَنَا بِزَّرَاعٍ وَلَا صَاحِبِ نَخْلٍ ، لَقِحُوا^(٢) » .

٧- « فيه أن مَنْ ظَنَّ في شيء من أمور الفِلاحة ونحوها صلاحًا فله فعله ، ولو ظَنَّ مَنْ هو أكمل منه أنه لا صلاح فيه^(٣) » .

٨- « في هذا الحديث جَوَاز الإِبَارِ لِلنَّخْلِ وغيره من الثَّمَارِ ، وقد أَجْمَعُوا على جَوَازِهِ^(٤) » .

(١) عند الطَّحَاوِي في شَرْح مُشْكِلِ الآثَارِ ٤ / ٤٢٥ ح ١٧٢٣ .

(٢) عند الطَّبْرَانِي في المعجم الأوسط ١ / ٣٠٦-٣٠٧ ح ١٠٣٠ .

(٣) التنوير شرح الجامع الصغير ٤ / ٢٧١-٢٧٢ .

(٤) شرح النَّوَوِي على صحيح مُسْلِمٍ ١٠ / ١٩١ .



الخاتمة

الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله ، وعلى آله وصحبه ومن والاه .
وَبَعْدُ ...

فمن خلال هذه الدَّرَاسَة التَّحْلِيلِيَّة لِحَدِيث « أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ » ،
أَتَضَّح مُرَاد النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُ ، فَكَانَهُ ﷺ قَالَ :

☉ « أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ » ، « مِنِّْي ؛ فَإِنِّي مَا بُعِثْتُ إِلَّا لِإِبْعَادِكُمْ مِنَ
العذاب، ودلالتكم على ما تنالون به الثواب ، لا زَرَّاعًا^(١) » .

☉ « أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ » . فيما لم يَرِد فِيهِ شَرْع ، وفيما لم يندرج تحت أصل
معمول به في الشَّرْع ، وفيما لم يتعارض مع صحيح الدين وصرِيحه .

☉ « أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ » . ما لم تَعِشُوا ، أو تَظْلَمُوا ، أو تَعْتَدُوا ، أو
تَحُونُوا ، أو تَفْجَرُوا ، أو تَتَقَاطَعُوا ، أو تُضَيِّعُوا حَقًّا ، أو غير ذلك .

وأهم النتائج التي تَوَصَّلَتْ إليها في هذا البَحْث ، ما يلي :

● حديث الدراسة ، رواه حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . ورواه أيضًا عن ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . وَجَمَعَ بَيْنَ الطَّرِيقَيْنِ فِي
نَفْسِ الْإِسْنَادِ .

(١) فِي تَاجِ الْعُرُوسِ (٢١ / ١٤٩) : « الزَّرَّاعُ ، كَشَدَّادٍ : الزَّرَّاعُ ، وَحِرْفَتُهُ الزَّرَّاعَةُ . وَجَمَعَ
الزَّرَّاعُ : زُرَّاعٌ » .

(٢) التَّنْوِيرُ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ ٤ / ٢٧١ .

● حديث أنس رضي الله عنه : حديث صحيح ، لا علة فيه ؛ فإسناده من رواية حماد ، عن ثابت ، عنه ، وقد قيل فيه : « إنه من أصح الأسانيد عن أنس ^(١) » . وأما حديث عائشة رضي الله عنها : فالصواب فيه أنه مُرسل عن عُرْوَة . وأن حماد بن سلمة وهم فيه ، فرواه موصولاً .

● الحديث لم ينفرد بروايته : عائشة وأنس رضي الله عنهما ، بل شاركتها في روايته : طلحة بن عبيد الله ، ورافع بن خديج ، وجابر بن عبد الله رضي الله عنه . ورواه أبو مجلز مُرسلاً .

● الحديث في الوسائل لا في المقاصد . والوسائل بطبيعتها متغيرة حسب البيئة والتطور وغير ذلك . . ومعلوم أن أحاديث الوسائل لا تُعامل معاملة أحاديث الأحكام ، أو أحاديث الإخبار عن الغيبات . فمقصد النبي صلى الله عليه وسلم من الحديث : التوكل على الله عز وجل ، بدلاً من الاعتماد الكلي على الأسباب . كما أن مقصده من أحاديث الطب : التداوي بما هو متاح ، لا الحصر فيما ذُكر .

● الحديث يهدف إلى اتباع ما وُرد فيه شرع ودين ، ولا يُفهم منه عزل الدين عن الحياة ، فما صدر عنه صلى الله عليه وسلم بطريق الوحي ، أو بطريق الاجتهاد منه صلى الله عليه وسلم ورآه شرعاً : فهو دين ، وأما ما صدر عنه بصفة البشرية ، أو بصفة العادة والتجارب ، ولم يظهر فيه قصد القربة أو وجهها : فليس شرعاً .

● أشار صلى الله عليه وسلم بترك تَلْقِيح النَّحْلِ ؛ لظنه صلى الله عليه وسلم أنهم يأخذون بالأسباب دون الرجوع إلى مُسَبِّب الأسباب عز وجل ، فأراد صلى الله عليه وسلم أن يوجههم إلى الاعتماد على الله ، بدلاً من الاعتماد على الأسباب .

(١) يُنظَر : تدريب الراوي ١ / ٥٧ .

● الحديث لا يُعارض نصًّا ، ولا يدلُّ على عدم الاحتجاج بالسُّنَّة في كل شأن ، وإنما كان في قصة تَلْقِيح النَّخْلِ أن قال لهم : « مَا أَظُنُّ يُغْنِي ذَلِكَ شَيْئًا »^(١) ، فهو لم يأمر ولم ينه ، ولم يُخبر عن الله ، ولم يسُن في ذلك سُنَّة ، حتى يتوسع في هذا المعنى إلى ما يهدم به أصل التشريع .

● الحديث لا يتعارض مع عِصْمَةِ النَّبِيِّ ﷺ ، فهو ﷺ معصوم في تبليغ شَرَعِ اللَّهِ ﷻ ، كما قال الله تعالى : ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾^(٢) . وما أشار به ﷺ إنما هو من أمر الدُّنْيَا لا من أمر الدِّين .

● وكذا لا يتعارض الحديث مع قول الله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾^(٣) ، فالآية هذه واردة في أمر الدِّين وَعَقَائِدِهِ ، وفي بَقِيَّتِهَا إشارة إلى ذلك : ﴿ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴾^(٤) ، والحديث في أمر الدُّنْيَا وَمَعَايِشِهَا .

● ما عليه الصحابة رضِيَ اللهُ عنهم في سرعة الاستجابة لتوجيه النَّبِيِّ ﷺ وتنفيذ ما أشار به دون مناقشة في تَرْك تَلْقِيح النَّخْلِ لظَنِّهِمْ أن ما أخبر به ﷺ إنما هو من قَبِيلِ الْوَحْيِ ، لا من قَبِيلِ الرَّأْيِ ، فلو علموا أنه من قَبِيلِ الرَّأْيِ لناقشوه فيه ، كما ناقشوه في غيره .

(١) كما عند مُسْلِمٍ (٤ / ١٨٣٥ ح ٢٣٦١) ، من حديث طَلْحَةَ بنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ﷺ .

(٢) سورة النجم ، الآيتان ٣ - ٤ .

(٣) سورة الإسراء ، جزء الآية ٣٦ .

(٤) سورة الإسراء ، جزء الآية ٣٦ .

وفي النهاية : أسأل الله ﷻ أن يتقبل مني هذا العمل ، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم ، وأن يجعله في ميزان حسناتي ﴿ يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴾ (١٨٨) إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿١٩١﴾ ، فيعلم الله ﷻ أني قد بذلت أقصى ما في وسعي حتى يخرج هذا العمل بهذه الصورة التي أسأل الله ﷻ أن تكون طيبة ، وكُلُّ إنسان مُعَرَّضٌ للخطأ والنسيان ، والكمال لله وَحْدَهُ ، فما كان من توفيق في هذا العمل فمن الله وَحْدَهُ . فَلَهُ الْفَضْلُ وَالْمِنَّةُ . ، وما كان فيه من خطأ أو نسيان فمن نفسي- والشيطان ، والله ورسوله منه براء .

﴿ سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴾ (١٨٨) وَسَلَامٌ عَلَى

الْمُرْسَلِينَ ﴿١٨٩﴾ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٩٠﴾ .

(١) سورة الشعراء ، الآيتان ٨٨ - ٨٩ .

(٢) سورة الصافات ، الآيات ١٨٠ - ١٨٢ .

فهرس
المصادر والمراجع

فهرس المصادر والمراجع

- (١) القرآن الكريم .
- (٢) الإِسْتِيعَابُ فِي مَعْرِفَةِ الْأَصْحَابِ : لأبي عَمْرٍو يُوْسُفُ بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد البرِّ القُرْطُبِيِّ (ت ٤٦٣ هـ) ، دار النشر : دار الجليل - بيروت ، الطبعة : الأولى ، سنة النشر - : ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م ، تحقيق : علي محمد البجاوي .
- (٣) أَسْدُ الْغَابَةِ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ : لعزِّ الدِّينِ أبي الحَسَنِ عَلِي بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عبد الكَرِيم بن عبد الواحد الشَّيْبَانِي الجَزْرِي ثم المَوْصِلِي ، المعروف بابن الأثير (ت ٦٣٠ هـ) ، دار النشر - : دار إحياء التراث العربي - بيروت ، الطبعة : الأولى ، سنة النشر - : ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م ، تحقيق : عادل أحمد الرفاعي .
- (٤) الإِصَابَةُ فِي تَمْيِيزِ الصَّحَابَةِ : لشهاب الدِّينِ أبي الفَضْلِ أَحْمَد بن عَلِي بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عَلِي بن عَلِي العَسْقَلَانِي المِصْرِي الشَّافِعِي ، المعروف بابن حَجَر (ت ٨٥٢ هـ) ، دار النشر - : دار الجليل - بيروت ، الطبعة : الأولى ، سنة النشر - : ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م ، تحقيق : علي محمد البجاوي .
- (٥) أَطْلَسُ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ مِنَ الْكُتُبِ الصَّحَاحِ السَّنَةِ : للدُّكْتُور / شَوْقِي أبو خَلِيل ، دار النشر - : دار الفكر - دِمَشْق ، الطبعة : الرابعة ، سنة النشر : ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م .
- (٦) الإِغْتِبَاطُ بِمَنْ رُمِيَ بِالْإِخْتِلَاطِ : لِزُهْرَانَ الدِّينِ أَبِي الْوَفَاءِ إِبْرَاهِيم بن مُحَمَّد بن خَلِيل الطَّرَابُلُسِيِّ ثُمَّ الْحَلَبِيِّ الشَّافِعِي ، المعروف بسبِط ابن العَجَمِي (ت ٨٤١ هـ) ، دار النشر - : دار الحديث - القاهرة ، الطبعة : الأولى ، سنة النشر : ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م ، تحقيق : علاء الدين علي رضا ، وسَمَّى تحقيقه : « نِهَآيَةُ الْإِغْتِبَاطِ بِمَنْ رُمِيَ مِنَ الرُّوَاةِ بِالْإِخْتِلَاطِ » وهو دراسة وتحقيق وزيادات في التراجم على الكتاب .
- (٧) إِكْمَالُ الْمُعْلَمِ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ : لأبي الفَضْلِ عِيَاض بن مُوسَى بن عِيَاض بن عَمْرٍو اليَحْصِبِي (ت ٥٤٤ هـ) ، دار النشر : دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة -

مصر، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، تحقيق: الدكتور / يحيى إسماعيل .

(٨) **الإكمال في رفع الأرتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب** : للأُمير أبي نصر-

علي بن هبة الله بن علي بن جعفر بن مأكولاً (ت ٤٧٥ هـ)، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤١١هـ - ١٩٩٠م .

(٩) **الأنساب** : لأبي سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني (ت ٥٦٢ هـ

)، دار النشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م، تحقيق: عبد الله عمر البارودي .

(١٠) **البيداية والنهاية** : لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ)،

دار النشر: مكتبة المعارف - بيروت .

(١١) **بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام** : لأبي الحسن علي بن محمد بن عبد الملك بن القطان

الفايبي (ت ٦٢٨ هـ)، دار النشر: دار طيبة - الرياض، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، تحقيق: الحسين آيت سعيد .

(١٢) **تاج العروس من جواهر القاموس** : لأبي الفيض محمد (الملقب المرتضى-) بن محمد بن

محمد بن عبد الرزاق الحسيني العلوي الزبيدي اليمني ثم المصري الحنفي (ت ١٢٠٥ هـ)، دار النشر: دار الهداية، تحقيق: مجموعة من المحققين .

(١٣) **التاريخ الكبير** : لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي مؤلأهم

البخاري (ت ٢٥٦ هـ)، دار النشر: دار الفكر - بيروت، تحقيق: السيد هاشم الندوي .

(١٤) **تاريخ بغداد** : لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ)، دار

النشر: دار الكتب العلمية - بيروت .

حديث «أنتم أعلم بأمر دنياكم» «دراسة تحليلية»

- (١٥) **تاريخ مدينة دمشق** : لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الدمشقي ، المعروف بابن عساكر (ت ٥٧١ هـ) ، دار النشر : دار الفكر - بيروت ، سنة النشر : ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م ، تحقيق : عمر بن غرامة العمري .
- (١٦) **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي** : لجلال الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر الشيوطي (ت ٩١١ هـ) ، دار النشر : المكتبة التوفيقية - مصر . تحقيق : عماد زكي البارودي .
- (١٧) **تذكرة الحفاظ** : لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الدهلي (ت ٧٤٨ هـ) ، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة : الأولى .
- (١٨) **التعريفات** : لأبي الحسن علي بن محمد بن علي الجرجاني الحنفي ، المعروف بالشريف الجرجاني (ت ٨١٦ هـ) ، دار النشر : دار الكتاب العربي - بيروت ، الطبعة : الأولى ، سنة النشر : ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م ، تحقيق : إبراهيم الأبياري .
- (١٩) **تفسير البغوي (معالم التنزيل)** : لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٦ هـ) ، دار النشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت ، الطبعة : الأولى ، سنة النشر : ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م ، تحقيق : عبد الرزاق المهدي .
- (٢٠) **تفسير البيضاوي (أنوار التنزيل وأسرار التأويل)** : لناصر الدين أبي الخير عبد الله بن عمر بن محمد بن علي البيضاوي الشيرازي الشافعي (ت ٦٨٥ هـ) ، دار النشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت ، الطبعة : الأولى ، سنة النشر : ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م ، تحقيق : محمد عبد الرحمن المرعشلي .
- (٢١) **تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)** : لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الحزرجي الأندلسي القرطبي (ت ٦٧١ هـ) ، دار النشر : دار الشعب - القاهرة .
- (٢٢) **تقريب التهذيب** : لشهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن أحمد العسقلاني المصري الشافعي ، المعروف بابن حجر (ت ٨٥٢ هـ) ، دار النشر : دار

الرشيد - سوريا ، الطبعة : الأولى ، سنة النشر : ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م ، تحقيق : محمد عوامة .

(٢٣) **تَكْمِلَةُ الْإِكْمَالِ** : لمعين الدين أبي بكر محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع بن أبي نصر - البغدادي الحنيلي ، المعروف بابن نُقْطَة (ت ٦٢٩ هـ) ، دار النشر : جامعة أم القرى - مكة المكرمة ، الطبعة : الأولى ، سنة النشر : ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م ، تحقيق : الدكتور / عبد القيوم عبد رب النبي .

(٢٤) **التنوير شرح الجامع الصغير** : لأبي إبراهيم محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الصنعائي اليمني ، المعروف بالأَمير (ت ١١٨٢ هـ) ، دار النشر : مكتبة دار السلام - الرياض ، الطبعة : الأولى ، سنة النشر : ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م ، تحقيق : الدكتور / محمد إسحاق محمد إبراهيم .

(٢٥) **تهذيب الأسماء واللغات** : لمحيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف بن مري بن حسن بن حسين النوروي الشافعي (ت ٦٧٦ هـ) ، دار النشر : دار الفكر للطباعة والنشر - والتوزيع - بيروت ، الطبعة : الأولى ، سنة النشر : ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م ، تحقيق : مكتب البحوث والدراسات .

(٢٦) **تهذيب التهذيب** : لشهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن أحمد العسقلاني المصري الشافعي ، المعروف بابن حجر (ت ٨٥٢ هـ) ، دار النشر : دار الفكر - بيروت ، الطبعة : الأولى ، سنة النشر : ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م .

(٢٧) **تهذيب الكمال في أسماء الرجال** : لأبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزني (ت ٧٤٢ هـ) ، دار النشر : مؤسسة الرسالة - بيروت ، الطبعة : الأولى ، سنة النشر : ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م ، تحقيق : الدكتور / بشار عواد معروف .

(٢٨) **تهذيب اللغة** : لأبي منصور محمد بن أحمد بن الأزهر بن طلحة بن نوح بن الأزهر الأزهر الهروي اللغوي الشافعي (ت ٣٧٠ هـ) ، دار النشر : دار إحياء التراث

حديث «أنتم أعلم بأمر دنياكم» «دراسة تحليلية»

العربي - بيروت ، الطبعة : الأولى ، سنة النشر : ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م ، تحقيق : محمد عوض مرعب .

(٢٩) **تَوْضِيحُ الْمُشْتَبِهَةِ فِي ضَبْطِ أَسْمَاءِ الرُّوَاةِ وَأَنْسَابِهِمْ وَأَلْقَابِهِمْ وَكُنَاهُمْ** : لابن نَاصِرِ الدِّينِ شَمْسِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْقَيْسِيِّ الدَّمَشْقِيِّ الشَّافِعِيِّ (ت ٨٤٢ هـ) ، دار النشر : مؤسسة الرسالة - بيروت ، الطبعة : الأولى ، سنة النشر : ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م ، تحقيق : محمد نعيم العرقسوسي .

(٣٠) **الثَّقَاتُ** : لأبي حَاتِمِ مُحَمَّدِ بْنِ حَبَّانِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَبَّانِ التَّوَيْمِيِّ الدَّارِمِيِّ البُسْتِيِّ (ت ٣٥٤ هـ) ، دار النشر : دار الفكر - بيروت ، الطبعة : الأولى ، سنة النشر : ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م ، تحقيق : السيد شرف الدين أحمد .

(٣١) **جَامِعُ التَّحْصِيلِ فِي أَحْكَامِ الْمَرَايِلِ** : لأبي سَعِيدِ صَالِحِ الدِّينِ خَلِيلِ بْنِ كَيْكَلَدِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَلَائِيِّ الدَّمَشْقِيِّ (ت ٧٦١ هـ) ، دار النشر : عالم الكتب - بيروت ، الطبعة : الثانية ، سنة النشر : ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م ، تحقيق : حمدي عبد المجيد السَّلْفِيِّ .

(٣٢) **الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ** : لأبي مُحَمَّدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَاتِمِ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسِ الرَّازِيِّ (ت ٣٢٧ هـ) ، دار النشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت ، الطبعة : الأولى ، سنة النشر : ١٢٧١ هـ - ١٩٥٢ م .

(٣٣) **حَاشِيَةُ السُّنْدِيِّ عَلَى سُنَنِ ابْنِ مَاجَهَ (الْمَعْرُوفُ بِكِفَايَةِ الْحَاجَةِ فِي شَرْحِ سُنَنِ ابْنِ مَاجَهَ)** : لُنُورِ الدِّينِ أَبِي الْحَسَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْهَادِي السُّنْدِيِّ الْحَنْفِيِّ نَزِيلِ الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ (ت ١١٣٨ هـ) ، دار النشر : دار الجليل - بيروت .

(٣٤) **الْغَرَجُ** : لأبي زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنِ آدَمَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْأُمَوِيِّ مَوْلَاهُمِ الْكُوفِيِّ (ت ٢٠٣ هـ) ، دار النشر : المطبعة السلفية ومكتبتها ، الطبعة : الثانية ، سنة النشر : ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م .

(٣٥) **خُلَاصَةُ تَنْهِيْبِ تَهْدِيْبِ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ** : لَصَفِيِّ الدِّينِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخَزْرَجِيِّ الْأَنْصَارِيِّ الْيَمِينِيِّ (ت ٩٢٣ هـ) ، دار النشر : مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب ،

ودار البشائر - بيروت ، الطبعة : الخامسة ، سنة النشر : ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م ، تحقيق :
عبد الفتاح أبو غدة .

(٣٦) **الرَّوْضُ الْمُعْطَرُ فِي خَبَرِ الْأَقْطَارِ** : لأبي عبد الله مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عبد الله بن عَبْدِ الْمُنْعِمِ
الْحِمَيْرِيِّ الْأَنْدَلُسِيِّ (ت ٩٠٠ هـ) ، دار النشر : مؤسسة ناصر للثقافة - بيروت ، الطبعة
: الثانية ، سنة النشر : ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م ، تحقيق : إحسان عباس .

(٣٧) **سُنَنُ ابْنِ مَاجَهَ** : لأبي عبد الله مُحَمَّد بن يزيد الْقَزْوِينِي ، المعروف بابن مَاجَهَ (ت ٢٧٣ هـ) ،
دار النشر : دار الفكر - بيروت ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي .

(٣٨) **سُنَنُ أَبِي دَاوُدَ** : لأبي دَاوُدَ سُلَيْمَانَ بن الْأَشْعَثِ السَّجِسْتَانِي الْأَزْدِي (ت ٢٧٥ هـ) ، دار
النشر : دار الفكر - بيروت ، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد .

(٣٩) **سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ** : لأبي عيسى مُحَمَّد بن عيسى بن سَوْرَةَ بن مُوسَى التِّرْمِذِيِّ (ت ٢٧٩ هـ)
(، دار النشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت ، تحقيق : أحمد محمد شاكر (للمُجَلَّدَيْنِ
١ ، ٢) ، ومحمد فؤاد عبد الباقي (للمُجَلَّدِ ٣) ، وإبراهيم عطوة عوض (للمُجَلَّدَيْنِ ٤
٥ ،) .

(٤٠) **سُنَنُ الدَّارِمِيِّ** : لأبي مُحَمَّد عبد الله بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيِّ (ت ٢٥٥ هـ) ، دار النشر :
دار الكتاب العربي - بيروت ، الطبعة : الأولى ، سنة النشر : ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م ، تحقيق :
فواز أحمد زمرلي ، وخالد السبع العلمي .

(٤١) **سُنَنُ النَّسَائِيِّ (الْمُجْتَبَى)** : لأبي عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحْمَدَ بن شُعَيْبَ بن عَلِيٍّ بن سِنَانَ الْحَرَّاسَانِي
النَّسَائِيِّ (ت ٣٠٣ هـ) ، دار النشر : مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب ، الطبعة :
الثانية ، سنة النشر : ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م ، تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة .

(٤٢) **سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ** : لأبي عبد الله مُحَمَّد بن أَحْمَدَ بن عُثْمَانَ الدَّهْلِيِّ (ت ٧٤٨ هـ) ، دار
النشر : مؤسسة الرسالة - بيروت ، الطبعة : التاسعة ، سنة النشر : ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م ،
تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، ومحمد نعيم العرقسوسي .

حديث «أنتم أعلم بأمر دنياكم» «دراسة تحليلية»

- (٤٣) السيرة النبوية: لأبي محمد عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري البصري نزيل مصر (ت ٢١٣ هـ)، دار النشر: دار الجليل - بيروت، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد.
- (٤٤) شرح الطيبي على مشكاة المصابيح (الكاشف عن حقائق السنن): لشرف الدين الحسين بن محمد بن عبد الله الطيبي الدمشقي (ت ٧٤٣ هـ)، دار النشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - مكة - الرياض، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م، تحقيق: الدكتور / عبد الحميد هندأوي.
- (٤٥) شرح مشكل الآثار: لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة بن عبد الملك بن سلمة الطحاوي المصري الحنفي (ت ٣٢١ هـ)، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م، تحقيق: شعيب الأرنؤوط.
- (٤٦) الصحاح «تاج اللغة وصحاح العربية»: لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣ هـ)، دار النشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الثانية، سنة النشر: ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار.
- (٤٧) صحيح ابن حبان (المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولنا ثبوت جرح في ناقلها)، بترتيب الأمير علاء الدين علي بن بلبان بن عبد الله الفارسي (ت ٧٣٩ هـ)، المسمى «الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبان»: لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان التميمي الدارمي البستي (ت ٣٥٤ هـ)، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الثانية، سنة النشر: ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م، تحقيق: شعيب الأرنؤوط.
- (٤٨) صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه): لأبي عبد الله محمد ابن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي مولاهم البخاري (ت ٢٥٦ هـ)، دار النشر: دار ابن كثير - اليمامة، بيروت، الطبعة: الثالثة، سنة النشر: ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م، تحقيق: الدكتور / مصطفى ديب البغا.

- (٤٩) **صحيح مسلم (المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ)** : لأبي الحسين
 مسلم بن الحجاج بن مسلم بن ورد بن كوشاذ القشيري النيسابوري (ت ٢٦١ هـ) ،
 دار النشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي .
- (٥٠) **صحيح مسلم بشرح النووي (المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج)** : لمحيي الدين أبي زكريا
 يحيى بن شرف بن مري بن حسن بن حسين النووي الشافعي (ت ٦٧٦ هـ) ، دار
 النشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت ، الطبعة : الثانية ، سنة النشر : ١٣٩٢ هـ -
 ١٩٧٢ م .
- (٥١) **الضعفاء والمتروكين** : لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر
 الخراساني النسائي (ت ٣٠٣ هـ) ، دار النشر : دار الوعي - حلب ، الطبعة : الأولى ،
 سنة النشر : ١٣٩٦ هـ - ١٩٧٦ م ، تحقيق : محمود إبراهيم زايد .
- (٥٢) **طبقات الحفاظ** : لجلال الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١
 هـ) ، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة : الأولى ، سنة النشر : ١٤٠٣ هـ -
 ١٩٨٣ م .
- (٥٣) **الطبقات الكبرى** : لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع البصري (ت ٢٣٠ هـ) ، دار
 النشر : دار صادر - بيروت .
- (٥٤) **طبقات المدلسين (تعريف أهل التقدیس بمراتب الموصوفون بالتدليس)** : لشهاب الدين أبي
 الفضل أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن أحمد العسقلاني المصري الشافعي ،
 المعروف بابن حجر (ت ٨٥٢ هـ) ، دار النشر : مكتبة المنار - عمان ، الطبعة : الأولى ،
 سنة النشر : ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م ، تحقيق : الدكتور / عاصم بن عبد الله القريوتي .
- (٥٥) **العلل الواردة في الأحاديث النبوية** : لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن
 مسعود بن النعمان الدارقطني البغدادي الشافعي (ت ٣٨٥ هـ) ، دار النشر : دار طيبة -
 الرياض ، الطبعة : الأولى ، سنة النشر : ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م ، تحقيق : الدكتور / محفوظ
 الرحمن زين الله السلفي .

حديث «أنتم أعلم بأمر دنياكم» «دراسة تحليلية»

- (٥٦) **الغريبين في القرآن والحديث** : لأبي عبيد أحمد بن محمد بن عبد الرحمن الباشاني الهروي (ت ٤٠١ هـ) ، دار النشر : مكتبة نزار مصطفى الباز - مكة المكرمة - الرياض ، الطبعة : الأولى ، سنة النشر : ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م ، تحقيق : أحمد فريد المزيدي .
- (٥٧) **فتح الباري شرح صحيح البخاري** : لشهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن أحمد العسقلاني المصري الشافعي ، المعروف بابن حجر (ت ٨٥٢ هـ) ، دار النشر : دار المعرفة - بيروت ، سنة النشر : ١٣٧٩ هـ - ١٩٦٠ م ، تحقيق : محب الدين الخطيب .
- (٥٨) **فتح النعم شرح صحيح مسلم** : للدكتور / موسى شاهين لاشين (ت ١٤٣٠ هـ) ، دار النشر : دار الشروق - القاهرة ، الطبعة : الأولى ، سنة النشر : ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م .
- (٥٩) **الفردوس بمأثور الخطاب** : لأبي شجاع شيرويه بن شهردار بن شيرويه بن فناخسرو بن حنر كان الديلمي الهمداني (ت ٥٠٩ هـ) ، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة : الأولى ، سنة النشر : ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م ، تحقيق : السعيد بن بسيوني زغلول .
- (٦٠) **فقه السيرة النبوية مع موجز لتاريخ الخلافة الراشدة** : للدكتور / محمد سعيد رمضان البوطي (ت ١٤٣٤ هـ) ، دار النشر : دار الفكر - دمشق ، الطبعة : الخامسة والعشرون ، سنة النشر : ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م .
- (٦١) **الفوائد** : لأبي القاسم تمام بن محمد بن عبد الله بن جعفر الرازي (ت ٤١٤ هـ) ، دار النشر : مكتبة الرشد - الرياض ، الطبعة : الأولى ، سنة النشر : ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م ، تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي .
- (٦٢) **القاموس الفقهي** : للدكتور / سعدي أبو حبيب ، دار النشر : دار الفكر - دمشق ، الطبعة : الثانية ، سنة النشر : ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
- (٦٣) **القاموس المحيط** : لمجد الدين أبي طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧ هـ) ، دار النشر : مؤسسة الرسالة - بيروت .

- (٦٤) **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة**: لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، دار النشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علو - جدة، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م، تحقيق: محمد عوامة.
- (٦٥) **الكامل في ضعفاء الرجال**: لأبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥ هـ)، دار النشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: الثالثة، سنة النشر: ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م، تحقيق: يحيى مختار غزاوي.
- (٦٦) **كتاب المختطين**: لأبي سعيد خليل بن الأمير سيف الدين كيكليدي بن عبد الله العلائي (ت ٧٦١ هـ) دار النشر: مكتبة الخانجي - القاهرة، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م، تحقيق: الدكتور / رفعت فوزي عبد المطلب، والدكتور / علي عبد الباسط مزيد.
- (٦٧) **كشف المشكل من حديث الصحيحين**: لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي بن عبید الله بن عبد الله البغدادي الحنيلي، المعروف بابن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ)، دار النشر: دار الوطن - الرياض، سنة النشر: ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م، تحقيق: علي حسين البواب.
- (٦٨) **الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات**: لأبي البركات محمد بن أحمد بن يوسف الذهبي الشافعي، المعروف بابن الكيال (ت ٩٢٩ هـ)، دار النشر: دار المأمون - بيروت، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م، تحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي.
- (٦٩) **الكوكب الوهاج والروض البهاج في شرح صحيح مسلم بن العجاج**: للشيخ / محمد الأمين بن عبد الله بن يوسف بن حسن الأرمي العلوي الهروي الشافعي، نزيل مكة المكرمة، دار النشر: دار المنهاج - جدة، ودار طوق النجاة - بيروت، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
- (٧٠) **لب الباب في تحرير الأنساب**: للحافظ جلال الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر الشيوطي (ت ٩١١ هـ)، دار النشر: مكتبة المتنبى - بغداد.

حديث «أنتم أعلم بأمر دنياكم» دراسة تحليلية

- (٧١) **اللباب في تهذيب الأنساب** : لعز الدين أبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد الشيباني الجزري ، المعروف بابن الأثير (ت ٦٣٠ هـ) ، دار النشر : دار صادر - بيروت ، سنة النشر : ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م .
- (٧٢) **لسان العرب** : لأبي الفضل محمد بن مكرم بن علي بن أحمد بن منظور الأنصاري الأفرقي المصري (ت ٧١١ هـ) ، دار النشر : دار صادر - بيروت ، الطبعة : الأولى .
- (٧٣) **مختار الصحاح** : لرزين الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي (ت ٦٦٠ هـ) ، دار النشر : مكتبة لبنان - بيروت ، سنة النشر : ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م ، تحقيق : محمود خاطر .
- (٧٤) **المخلصيات وأجزاء أخرى** : لأبي طاهر المخلص محمد بن عبد الرحمن بن العباس بن عبد الرحمن بن زكريا البغدادي الذهبي (ت ٣٩٣ هـ) ، إصدارات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - دولة قطر (قامت بعمليات الإخراج الفني والطباعة : دار النوادر - دمشق ، بيروت - الكويت) ، الطبعة : الأولى ، سنة النشر : ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م ، تحقيق : نبيل سعد الدين جرار .
- (٧٥) **مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح** : للشَّيخ / نور الدين أبي الحسن علي بن سلطان محمد الهروي ثم المكِّي الحنفي ، المعروف بالقاري (ت ١٠١٤ هـ) ، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة : الأولى ، سنة النشر : ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م ، تحقيق : جمال عيتاني .
- (٧٦) **المستدرک علی الصحیحین** : لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الصبِّي الطَّهْمَانِي النَّيْسَابُورِي الْحَاكِمِ الشَّافِعِي ، المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥ هـ) ، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة : الأولى ، سنة النشر : ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا .

- (٧٧) **مُسْنَدُ أَبِي يَعْلَى الْمُوصِلِيِّ** : لأبي يَعْلَى أحمد بن علي بن المثنى الْمُوصِلِيِّ (ت ٣٠٧ هـ) ، دار النشر : دار المأمون للتراث - دمشق ، الطبعة : الأولى ، سنة النشر : ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م ، تحقيق : حسين سليم أسد .
- (٧٨) **مُسْنَدُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ** : لأبي عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ حَنْبَلٍ الشَّيْبَانِي (ت ٢٤١ هـ) ، طبع : مؤسسة قرطبة - مصر .
- (٧٩) **مُسْنَدُ الْبَرْزَارِ (الْمُسَمَّى الْبَحْرُ الرَّخَّارُ)** : لأبي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ الْبَصْرِيِّ الْبَرْزَارِ (ت ٢٩٢ هـ) ، دار النشر : مَكْتَبَةُ الْعُلُومِ وَالْحِكْمِ - الْمَدِينَةُ الْمُنَوَّرَةُ (شَارَكَتْهَا فِي طِبَاعَةِ الْأَجْزَاءِ الثَّلَاثَةِ الْأُولَى : مُؤَسَّسَةُ عُلُومِ الْقُرْآنِ - بَيْرُوت) ، الطبعة : الأولى ، (سنة النشر : ج ١ - ٣ : ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م ، ج ٤ - ٥ : ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م ، ج ٦ : ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م ، ج ٧ : ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م ، ج ٨ : ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م ، ج ٩ : ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م ، ج ١٠ - ١١ : ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م ، ج ١٢ : ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م ، ج ١٣ : ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م ، ج ١٤ - ١٥ : ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م ، ج ١٦ - ١٨ : ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م) ، تحقيق : الدكتور / محفوظ الرحمن زين الله (حقق الأجزاء ١ - ٩) ، وعادل بن سعد (حقق الأجزاء ١٠ - ١٧) ، وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء ١٨) .
- (٨٠) **مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ عَلَى صِحَاحِ الْأَثَارِ** : لِلْقَاضِي أَبِي الْفَضْلِ عِيَّاضِ بْنِ مُوسَى بْنِ عِيَّاضِ الْيَحْصِي السَّبْتِيِّ الْمَالِكِيِّ (ت ٥٤٤ هـ) ، دار النشر : المكتبة العتيقة - تونس ، ودار التراث - القاهرة .
- (٨١) **الْمَصْبَاحُ الْمُنِيرُ فِي غَرِيبِ الشَّرْحِ الْكَبِيرِ لِلرَّافِعِيِّ** : لأبي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَلِيِّ الْفَيْوُمِيِّ (ت ٧٧٠ هـ) ، دار النشر : المكتبة العلمية - بيروت .
- (٨٢) **الْمُعْجَمُ الْأَوْسَطُ** : لأبي الْقَاسِمِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ بْنِ مُطَيْرِ اللَّخْمِيِّ الشَّامِيِّ الطَّبْرَانِيِّ (ت ٣٦٠ هـ) ، دار النشر : دار الحرمين - القاهرة ، سنة النشر : ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م ، تحقيق : طارق بن عوض الله بن محمد ، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني .

حديث «أنتم أعلم بأمر دنياكم» دراسة تحليلية

- (٨٣) **مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ** : لِشَهَابِ الدِّينِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ يَاقُوتَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمَوِيِّ ثُمَّ الْبَغْدَادِيِّ (ت ٦٢٦ هـ) ، دار النشر : دار الفكر - بيروت .
- (٨٤) **المُعْجَمُ الْكَبِيرُ** : لِأَبِي الْقَاسِمِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ بْنِ مُطَيْرِ اللَّخْمِيِّ الشَّامِيِّ الطَّبْرَانِيِّ (ت ٣٦٠ هـ) ، دار النشر : مكتبة الزهراء - الموصل ، الطبعة : الثانية ، سنة النشر : ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٣ م ، تحقيق : حمدي عبد المجيد السَّلَفِي .
- (٨٥) **مُعْجَمُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْعُصْرَةِ** : لِلدُّكْتُورِ / أَحْمَدَ مُحَمَّدًا عَمْرَ (ت ١٤٢٤ هـ) ، بمساعدة فريق عمل ، دار النشر : عالم الكتب - القاهرة ، الطبعة : الأولى ، سنة النشر : ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م .
- (٨٦) **المُعْجَمُ الْوَجِيزُ** : صَادِرٌ عَنْ مَجْمَعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ ، طَبْعَةٌ خَاصَّةٌ بِوِزَارَةِ التَّرْبِيَةِ وَالتَّعْلِيمِ - مِصْرَ ، سنة النشر : ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م .
- (٨٧) **المُعْجَمُ الْوَسِيطُ** : صَادِرٌ عَنْ مَجْمَعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ ، وَقَامَ بِوَضْعِهِ : إِبْرَاهِيمُ مُصْطَفَى ، وَأَحْمَدُ حَسَنُ الزِّيَّاتِ ، وَحَامِدُ عَبْدِ الْقَادِرِ ، وَمُحَمَّدُ عَلِيُّ النَّجَّارِ ، دار النشر : دار الدعوة - استانبول .
- (٨٨) **مُعْجَمُ لُغَةِ الْفُقَهَاءِ** : لِلدُّكْتُورِ / مُحَمَّدِ رِوَّاسِ قَلْعَةَ جِي ، وَالدُّكْتُورِ / حَامِدِ صَادِقِ قَنِيبِي ، دار النشر : دار النفائس للطباعة والنشر - والتوزيع - بيروت ، الطبعة : الثانية ، سنة النشر : ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
- (٨٩) **مُعْجَمُ مَقَائِسِ اللُّغَةِ** : لِأَبِي الْحُسَيْنِ أَحْمَدَ بْنِ فَارِسَ بْنِ زَكَرِيَّا الرَّازِي اللَّغَوِيِّ (ت ٣٩٥ هـ) ، دار النشر : دار الجليل - بيروت ، سنة النشر : ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م ، الطبعة : الثانية ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون .
- (٩٠) **مَعْرِفَةُ النَّقَاتِ مِنْ رِجَالِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْحَدِيثِ وَمِنْ الضُّعَفَاءِ وَذَكَرَ مَذَاهِبَهُمْ وَأَخْبَارَهُمْ** : لِأَبِي الْحَسَنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحِ الْعَجَلِيِّ الْكُوفِيِّ (ت ٢٦١ هـ) ، دار النشر : مكتبة الدار - المدينة المنورة ، الطبعة : الأولى ، سنة النشر : ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م ، تحقيق : عبد العليم عبد العظيم البستوي .

- (٩١) **الْمَغْنِي فِي ضَبْطِ أَسْمَاءِ الرِّجَالِ وَمَعْرِفَةِ كُنَى الرُّوَاةِ وَأَنْقَابِهِمْ وَأَنْسَابِهِمْ** : للشيخ مُحَمَّد طَاهِر بن عَلي الهِنْدِي (ت ٩٨٦ هـ) ، دار النشر: دار الكتاب العربي - بيروت ، سنة النشر: ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م .
- (٩٢) **الْمُفْرَدَاتُ فِي غَرِيبِ الْقُرْآنِ** : لأبي الْقَاسِمِ الْحُسَيْنِ بن مُحَمَّد بن الْمُفَضَّلِ الْأَصْفَهَانِي ، الْمَعْرُوفُ بِالرَّاعِبِ (ت ٥٠٢ هـ) ، دار النشر: دار المعرفة للطباعة والنشر - والتوزيع - بيروت ، تحقيق وضبط : محمد سيد كَيْلَانِي .
- (٩٣) **الْمُفْهِمُ لِمَا أَشْكَلَ مِنْ تَلْخِيصِ كِتَابِ مُسْلِمَ** : لِضِيَاءِ الدِّينِ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بنِ عُمَرَ بنِ إِبْرَاهِيمَ بنِ عُمَرَ الْأَنْصَارِيِّ الْأَنْدَلُسِيِّ الْقُرْطُبِيِّ الْمَالِكِيِّ (ت ٦٥٦ هـ) ، دار النشر: دار ابن كثير - دمشق - بيروت ، ودار الكلم الطيب - دمشق - بيروت ، الطبعة: الأولى ، سنة النشر: ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م ، تحقيق: محيي الدين ديب مستو ، ويوسف علي بدوي ، وأحمد محمد السيد ، ومحمود إبراهيم بزال .
- (٩٤) **الْمُقْصَدُ الْأَرْشَدُ فِي ذِكْرِ أَصْحَابِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ** : لِزُهْرَانَ الدِّينِ أَبِي إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بنِ مُحَمَّدَ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ مُحَمَّدَ بنِ مُفْلِحِ الْمَقْدِسِيِّ (ت ٨٨٤ هـ) ، دار النشر: مكتبة الرشد - الرياض - السعودية ، الطبعة: الأولى ، سنة النشر: ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م ، تحقيق: الدكتور / عبد الرحمن بن سليمان العثيمين .
- (٩٥) **مِنَّةُ النِّعَمِ فِي شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمَ** : لِلشَّيْخِ / صَفِيِّ الرَّحْمَنِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ مُحَمَّدِ أَكْبَرَ بنِ مُحَمَّدِ عَلِيِّ بنِ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بنِ فَقِيرِ اللَّهِ الْمُبَارَكْفُورِيِّ الْأَعْظَمِيِّ (ت ١٤٢٧ هـ) ، دار النشر: دار السلام للنشر - والتوزيع - الرياض ، الطبعة: الأولى ، سنة النشر: ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م .
- (٩٦) **الْمُنْتَقَمُ فِي تَارِيخِ الْمُلُوكِ وَالْأَمَمِ** : لِأَبِي الْفَرَجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَلِيِّ بنِ مُحَمَّدِ بنِ الْجَوْزِيِّ (ت ٥٩٧ هـ) ، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة: الأولى ، سنة النشر: ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م ، تحقيق: محمد عبد القادر عطا ، ومصطفى عبد القادر عطا .

حديث «أنتم أعلم بأمر دنياكم» «دراسة تحليلية»

- (٩٧) مَوْسُوعَةُ عُلُومِ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : صَادِرَةٌ عَنِ الْمَجْلِسِ الْأَعْلَى لِلشُّؤْنِ الْإِسْلَامِيَّةِ - القاهرة ، سنة النشر : ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م .
- (٩٨) مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ فِي نَقْدِ الرَّجَالِ : لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ بْنِ عُثْمَانَ الذَّهَبِيِّ (ت ٧٤٨ هـ) ، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة : الأولى ، سنة النشر : ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م ، تحقيق : الشيخ / علي محمد معوض ، والشيخ / عادل أحمد عبد الموجود .
- (٩٩) نُزْهَةُ النَّظَرِ فِي تَوْضِيحِ نُجْبَةِ الْفِكْرِ فِي مُصْطَلَحِ أَهْلِ الْأَثَرِ : لِشِهَابِ الدِّينِ أَبِي الْفَضْلِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَلِيٍّ الْعَسْقَلَانِيِّ الْمِصْرِيِّ الشَّافِعِيِّ ، الْمَعْرُوفِ بِابْنِ حَجَرٍ (ت ٨٥٢ هـ) ، دار النشر : مطبعة الصباح - دمشق ، الطبعة : الثالثة ، سنة النشر : ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م ، تحقيق : الدكتور / نور الدين عتر .
- (١٠٠) النَّهْيَاةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ : لِمَجْدِ الدِّينِ أَبِي السَّعَادَاتِ الْمُبَارَكِ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الشَّيْبَانِيِّ الْجَزْرِيِّ ثُمَّ الْمَوْصِلِيِّ الشَّافِعِيِّ ، الْمَعْرُوفِ بِابْنِ الْأَثَرِ (ت ٦٠٦ هـ) ، دار النشر : المكتبة العلمية - بيروت ، سنة النشر : ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م ، تحقيق : طاهر أحمد الزاوي ، ومحمود محمد الطناحي .
- (١٠١) وَفَيَاتُ الْأَعْيَانِ وَأَنْبَاءُ أُنْبَاءِ الزَّمَانِ : لِشَمْسِ الدِّينِ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي بَكْرَ بْنِ خَلْكَانَ الشَّافِعِيِّ (ت ٦٨١ هـ) ، دار النشر : دار الثقافة - لبنان ، تحقيق : إحسان عباس .



فهرس الموضوعات

الموضوع
المقدمة .
أسباب اختيار الموضوع .
خطة البحث .
منهج البحث وطريقته .
المبحث الأول : « حديث الدراسة ، وتخرجه » .
المطلب الأول : « حديث الدراسة » .
المطلب الثاني : « تخرج حديث الدراسة » .
المبحث الثاني : « ما يتعلق بالإسناد من تراجم ، ولطائف ، وبيان علة حديث عائشة ؓ » .
المطلب الأول : « تراجم رجال الإسناد » .
المطلب الثاني : « لطائف الإسناد » .
المطلب الثالث : « بيان علة حديث عائشة ؓ » .
المبحث الثالث : « المعنى الإجمالي للحديث » .
المبحث الرابع : « المباحث العربية » .
المبحث الخامس : « فقه الحديث » .
المسألة الأولى : « هل الواقعة متعددة ، أو واحدة ؟ » .
المسألة الثانية : « هل يتعارض الحديث مع عصمته ﷺ ؟ » .

المسألة الثالثة: « هل إشارته ﷺ بغير المعهود في ترك تلقيح النخل تكون من قبيل القول بدون علم ، فتعارض مع قول الله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾ [الإسراء: ٣٦] ؟ » .

المسألة الرابعة: « ما السرُّ في قبول الصحابة رضي الله عنهم إشارة النبي ﷺ في ترك تلقيح النخل وتنفيذه دون مناقشة ؟ » .

المسألة الخامسة: « ما الحكمة في عدم تعديل هذه المسورة من قبل الوحي ، وتدارك الثمرة حتى لا تصير شيصاً ؟ » .

المسألة السادسة: « هل من تعارض بين الروايات في الأثر المترتب على ترك تلقيح النخل ؟ » .

المسألة السابعة: « كيف علم النبي ﷺ بما صار إليه نخلهم ، هل برؤيته له عندما مرَّ عليهم ، أو أنهم أخبروه بذلك ؟ » .

المسألة الثامنة: « المراد بقوله ﷺ: " أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ " » .

المبحث السادس: « الفوائد والأحكام المستنبطة من الحديث » .

الخاتمة .

فهرس المصادر والمراجع .

فهرس الموضوعات .

بمجد الله

